

The Islamic University–Gaza

Deanship of Research and graduate studies

Faculty of Religion basics

Master of the Hadith and its sciences



الجامعة الإسلامية – غزة
عمادة البحث العلمي والدراسات العليا
كلية أصول الدين
ماجستير في الحديث الشريف وعلومه

"المنقطع عند المحدثين بين التقعيد والتطبيق"

The Disconnected Prophetic Hadith Between the Setting of Rules and the Application by the Narrators

إعدادُ الباحثِ

أحمد عمر عرفات البطنجي

إشرافُ الأستاذ الدكتور

نافذ بن حسين حماد

قُدِّمَ هَذَا البحثُ استكمالاً لِمُنْتَظَلَبَاتِ الحُصُولِ عَلَى دَرَجَةِ المَاجِسْتِيرِ
فِي (الحديث الشريف) وعلومه بِكُلِّيَّةِ (أُصُولِ الدِّينِ) فِي الجامِعةِ الإسلاميَّةِ بِغَزَّةِ

شوال 1440هـ / يونيو 2019م

إقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

المنقطع عند المحدثين بين التقعيد والتطبيق

The Disconnected Prophetic Hadith Between the Setting of Rules and the Application by the Narrators

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه
حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب
علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى. وأن حقوق النشر محفوظة للجامعة
الإسلامية - غزة.

Declaration

I hereby certify that this submission is the result of my own work, except
where otherwise acknowledged, and that this thesis (or any part of it) has
not been submitted for a higher degree or quantification to any other
university or institution. All copyrights are reserves to IUG.

Student's name:	أحمد بن عمر البطنجي	اسم الطالب:
Signature:		التوقيع:
Date:	2019/04/24م	التاريخ:



حفظكم الله،

الأخ الأستاذ الدكتور/ عميد البحث العلمي والدراسات العليا
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع/ التعديلات المطلوبة بعد المناقشة

يرجى التكرم بالعلم بأن الباحث/ أحمد عمر عرفات البطنجي رقم جامعي 120162173 كلية أصول الدين
برنامج الحديث الشريف وعلومه قام بإجراء التعديلات المطلوبة بعد المناقشة على رسالة الماجستير
الخاصة به والمعنونة بـ:

المنقطع عند المحدثين بين التقعيد والتطبيق

The Disconnected Prophetic Hadith Between the
Setting of Rules and the Application by the Narrators

.....

مشرفاً ورئيساً

أ. د. نافذ حسين حماد

.....

مناقشاً داخلياً

د. أحمد إدريس عودة

.....

مناقشاً خارجياً

د. ثامر عبد المهدي حتاملة

والله ولي التوفيق،،،

دكتوراه ☐

ماجستير ☒

اللغة

31076410

الرقم العام للنسخة

التاريخ: ٢٠١٩/٧/٢٠م

الموضوع/ استلام النسخة الإلكترونية لرسالة علمية



قامت إدارة المكتبات بالجامعة الإسلامية باستلام النسخة الإلكترونية من رسالة

للطالب/ أحمد محمد عيسى البصري

رقم جامعي: 20162173 | قسم: المدرسة كلية: العلوم
وتم الاطلاع عليها، ومطابقتها بالنسخة الورقية للرسالة نفسها، ضمن المحددات المبينة أدناه:

- تم إجراء جميع التعديلات التي طلبتها لجنة المناقشة.
 - تم توقيع المشرف/المشرفين على النسخة الورقية لاعتمادها كنسخة معدلة ونهائية.
 - تم وضع ختم "عمادة الدراسات العليا" على النسخة الورقية لاعتماد توقيع المشرف/المشرفين.
 - وجود جميع فصول الرسالة مجمعة في ملف (WORD) وآخر (PDF).
 - وجود فهرس الرسالة، والملخصين باللغتين العربية والإنجليزية بملفات منفصلة (PDF + WORD).
 - تطابق النص في كل صفحة ورقية مع النص في كل صفحة تقابلها في الصفحات الإلكترونية.
 - تطابق التنسيق في جميع الصفحات (نوع وحجم الخط) بين النسخة الورقية والإلكترونية.
- ملاحظة: ستقوم إدارة المكتبات بنشر هذه الرسالة كاملة بصيغة (PDF) على موقع المكتبة الإلكتروني.

والله ولي التوفيق،

إدارة المكتبة المركزية

محمد عبد الرزاق
مستشار

توقيع الطالب

أحمد محمد عيسى
٢٠١٩/٧/٢٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

[طه: 114]

﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾

[المجادلة: 11]

الإهداء

إلى منارة العلم والإمام المصطفى إلى معلم الناس الخير وسيد الخلق إلى رسولنا الكريم سيدنا محمد

صلى الله عليه وسلم.

إلى أمي وأبي لا يعلو فضل على فضلكم أقبل تراب أقدامكم وإليكم أهدي رسالتي حفظكم الله وأطال

الله في عمركم شكراً لكم.

إلى التي صبرت عليّ أياماً طويلاً كنت فيها معتكفاً على البحث والدراسة، فتحمّلت هجر

الليالي، ومدافعة الأيام، فكانت نعم العون لي... زوجتي الغالية.

إلى إخوتي الأحباب وكافة أفراد أسرتي كلاً باسمه وصفته ومكاته.

إلى شقيقي فضيلة الأستاذ الدكتور نافذ حماد حفظه الله.

إلى الصرح العلمي العتيد، الجامعة الإسلامية، وأساتذتها الكرام، وأخص منهم بالذكر أساتذتي

في كلية أصول الدين، وإلى كل من له حق عليّ.

إلى أصدقائي الأحباب وزملاء دراستي، وإلى طلبة العلم، أهدي هذا البحث المتواضع الذي أسأل الله

العظيم أن يجعله خالصاً مقبلاً.

ملخص الرسالة باللغة العربية

هذه الرسالة العلمية في مصطلح الحديث بعنوان: "المنقطع عند المحدثين بين التعيد والتطبيق".

وهدفُ منها: دراسة الانقطاع في الإسناد ومدلولاته العلمية عند المتقدمين والمتأخرين، وجمعت أقوال المحدثين في المنقطع، وبينت أول من أطلق الانقطاع على الإسناد، ثم ذكرت صورته وأقسامه وحُجَّيته، ووضعت شروطاً لقبوله بالعواضد، وجمعت استعمالات المحدثين والفقهاء العملية في المنقطع.

وقد سلكت منهج الاستقراء في جمعي للاستعمالات والتطبيقات العملية للمحدثين على المنقطع، وبينت فيها الفرق بين منهجي المتقدمين والمتأخرين في الجمع بين الانقطاع وصوره. وقد احتوت الرسالة على فصلين.

الفصل الأول: تناولت فيه الدراسة النظرية والعلمية للمنقطع، وبينت مصطلح المنقطع وتعريفه في علوم الحديث، وأنواعه وطرق معرفته، وسلكت فيه ثلاثة مباحث.

أما الفصل الثاني: وهو ما يمثل الجانب التطبيقي للدراسة في استعمالات العلماء لمصطلح المنقطع، ذكرت فيه بعض استعمالات المحدثين في الخلط بين صور الانقطاع في الإسناد، وسلكت فيه أربعة مباحث.

وختمت دراستي بالنتائج والتوصيات.

فأعطيت للفصل الأول: الفصل النظري نتائج خاصة به.

كما وقمت في الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية بعمل نتائج خاصة لكل مبحث على حدة.

ثم بينت أهم النتائج والتوصيات في نهاية البحث.

Abstract

This paper in Hadith field entitled " the disconnected prophetic Hadith between the setting of rules and the application by the Hadith narrators " aims at clarifying and showing the narrators disconnected isnad at hadith and its indications to first and second narrators .The paper also gathers what the narrators narrate regarding the disconnected prophetic Hadith and shows the first who called the disconnected prophetic term . In addition to what mentioned , the paper gives the kinds and parts of disconnected prophetic Hadith and its range of strength and when it's right or not . the paper collects the applicable uses of narrators to the disconnected prophetic Hadith .

The researcher in this study uses the inductive approach in gathering the applying narrators uses of disconnected in prophetic Hadith and shows the difference between the first and second narrators of disconnected prophetic Hadith.

The paper contains two chapters . the first chapter clarifies the applicable and theoretical uses of disconnected prophetic Hadith . the first chapter also put light on the definition of the disconnected prophetic Hadith in addition to its examples , kinds and ways of knowing it in three fields .

The second chapter concentrates on the applying side of disconnected prophetic Hadith . It mentions some of narrators uses of disconnected prophetic Hadith mixing in four fields .

The papers gives some findings and recommendations in the first and second chapter and the same at the end of this paper .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين إله الأولين والآخرين، الحمد لله الذي ثبت أركان هذا الدين، وهادنا للهدى المبين، وأنار لنا الصراط المستقيم، الذي بعث النبيين والمرسلين مبشرين ومنذرين، وتكفل بحفظ هذا الدين من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإنَّ العلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وروايته من أشرف العلوم وأفضلها؛ وذلك لأنه المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم، بل إنه الشارح والموضح والمبين لأحكام القرآن الكريم، والسنة دائرة مع القرآن حيث دار؛ تبين مجمله، وتفصل مبينه، وتوضح آياته، وتفسر بياناته، وتطبق شرائعه، وقد تخصص ما يبدو أنه مفيد للعموم، وتقيد ما يبدو أنه مفيد للإطلاق، والاحتجاج بها بمنزلة الاحتجاج بالقرآن الكريم، وذلك وفقاً لضوابط معروفة لأئمة المسلمين ومجتهداتهم، والاحتجاج بها ضرورة دينية لم يناعز فيها أحد من المسلمين من سلف هذه الأمة.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: 59]. وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [الحشر: 7]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»⁽¹⁾.

ولذلك تكفل الله تعالى بحفظ هذا الدين العظيم من التحريف والتأويل، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، وفيما أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي

(1) أخرجه البخاري في "صحيحه": كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة/ باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ج9/ص92/ح7280).

صلى الله عليه وسلم، قال: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِيَيْنِ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»⁽¹⁾.

فحفظ الله هذا الدين من معاول الهدم الثلاثة (التحريف، والانتحال، والتأويل)، وذلك بتصدي العلماء لأمثال هؤلاء في كل زمان ومكان.

فرحم الله علماءنا الأبرار من الصحابة والتابعين ومن سار على دربهم من جهابذة الحفاظ والفقهاء والمحدثين، الذين وقفوا لهم بالمرصاد، وسدوا عليهم الأبواب، فلم يقبلوا حديثاً إلا قَلَّبُوا سنده راوياً راوياً حتى تُعرف عينه، ويُعرف حاله من مولده إلى وفاته، ومن أي حلقة هو؟ ومن شيوخه؟ ومن رفاقه؟ ومن تلاميذه؟ وما مدى أمانته وتقواه، ومدى حفظه وضبطه، ومدى موافقته للثقات المشاهير أو انفراده بالغرائب.

ولهذا قال عبد الله بن المبارك: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"⁽²⁾.

ولم يقبلوا من الحديث إلا ما كان متصل السند من مبدئه إلى منتهاه بالثقات العدول الضابطين، مع ضرورة السلامة من الشذوذ والعلة.

فرضي الله عن جهابذة هذه الأمة من علماء السنة المتقدمين منهم والمتأخرين والمعاصرين، الذين قال عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ "⁽³⁾.

قال البخاري: وأما هذه الطائفة فهم أهل العلم، وقال أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم⁽⁴⁾.

(1) أخرجه البزار في "مسنده" (247/16/ رقم: 9423)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (17/10/ رقم: 3884) والحديث قواه ابن القيم في "مفتاح دار السعادة" لتعدد طرقه (ج1/ص 163، 164) ط. دار الكتب العلمية بيروت، وصححه الألباني في "مشكاة المصابيح" للتبريزي، تحقيق الألباني (82/1).

(2) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (ج1/ص 15)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(3) صحيح مسلم: كتاب الإمامة/ باب قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم» ج3/ص 1523/رقم 1920، ورواه البخاري بنحوه.

(4) انظر: شرح مسلم، للنووي (66/13).

وأميل إلى ما قاله النووي: "يُحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين؛ فمنهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، ومنهم آملون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أنواع أخرى من أهل الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونوا متفرقين في أقطار الأرض"⁽¹⁾.

فكان لزاماً علينا أن نسير على درب هؤلاء العلماء، ونبيّن أقوالهم ونتفحص تطبيقاتهم العملية في علم الحديث ومصطلحه ومنها مصطلح (المنقطع) الذي اختلف فيه علماء الحديث في تعريفاته وأقسامه وتطبيقاتهم.

وقد اخترت هذا العنوان لعلمي المتواضع أنه لم يُفرد بالتأليف، وحتى يكون مرجعاً سهلاً لطلاب العلم للرجوع لجميع أقوال العلماء في المنقطع والراجح فيه، وقد بذلت جهدي، ليخرج هذا البحث على الوجه المطلوب، فما كان من صواب وسداد فمن الواحد المثان، وما كان من خطأ أو تقصير فمني ومن الشيطان، والله بريء منه ورسولُهُ صلى الله عليه وسلم، وأستغفر الله تعالى من ذنبي كله: هزلي، وجدّي، وخطئي، وعمدي، وكل ذلك عندي، إنه سميع مجيب، وأسأله تعالى أن يتقبل مني هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم.

(1) انظر: شرح مسلم، للنووي (66/13).

أولاً- أهمية البحث ودوافع اختياره:

- 1- إن الحديث المنقطع عند المُحدِّثين من مسائل علوم الحديث الهامة، فلا بد من بيانه، ومعرفته معرفةً جيدةً.
- 2- موضوع هذه الدراسة ذات أهمية خاصة عند طلاب العلم؛ حيث تتناول الدراسة تأصيل العلماء لمصطلح المنقطع وتبين صورته وأقسامه ودرجته.
- 3- تحرير مصطلحات المُحدِّثين وضبطها ودورها في الحكم على الاحاديث.
- 4- جمع مادة علمية مستقلة في الحديث المنقطع.

ثانياً- أهداف البحث:

- 1- جمع أقوال العلماء في مصطلح المنقطع وعرضها ومناقشتها والموازنة بينها، للتوصل إلى الراجح منها من المرجوح.
- 2- حصر المصطلحات ذات الصلة التي تدخل في مصطلح المنقطع وتعريفها ومناقشتها وبيان علاقتها بالمنقطع.
- 3- معرفة حُجِّية المنقطع عند المحدثين وبيان قبوله بالعواضد.
- 4- ذكر استعمالات ومناهج المحدثين المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين في الحكم على الحديث المنقطع وتطبيقاتهم العملية فيه.
- 5- بيان تقعيد العلماء المتقدمين في مصطلح المنقطع؛ لأنهم الأصل في ذلك.
- 6- التوفيق بين استعمالات المتقدمين والمتأخرين في الخلط بين مصطلحات المنقطع وصوره.
- 7- الوقوف على بعض استدراكات العلماء في مبحث الانقطاع في الحديث.

ثالثاً- الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتقيب عن موضوع المنقطع ومن خلال البحث في مراكز البحث العلمي عبر الإنترنت، وسؤال أهل العلم ومشايخنا وأساتذتنا وقفت على عنوانين لبحثين في المنقطع وهما:

الأول: منشور باسم (الانقطاع في السند وأثره في قبول الحديث دراسة نظرية تطبيقية) للباحث/ عبد الباسط إبراهيم، وتحت إشراف/ د. عمار الحريري (جامعة دمشق).

وبعد البحث الدقيق في مكتبة جامعة دمشق والأبحاث المنشورة فيها لم أجد البحث منشوراً على الإطلاق، وبسؤال مشايخنا من أهل الاختصاص لم أجد هذا البحث منشوراً، بل وجدت له اسماً فقط، وإن كان قد كتب فهو يتحدث عن قبول الحديث المنقطع الذي يعتبر هذا العنوان مبحث من مباحث عديدة في بحثي.

الثاني: يحمل اسم (الحديث المنقطع دراسة نظرية تطبيقية) للدكتور/ أحمد عبد الله أحمد (جامعة البلقاء التطبيقية) وبعد البحث الدقيق من طرف الباحث في مكاتب الجامعات والمجلات العلمية وبسؤال مشايخنا من أهل الاختصاص لم أجد هذا البحث منشوراً، سوى أنني وجدته منشوراً كعنوان في مجلة الحكمة فقط، ولم أقف على تفاصيل له، ومن وجه نظري أنه نشر كعنوان ولم يتم استكمال له أو نشره، والله أعلم.

وقد كتب بعض أهل العلم في المنقطع زوايا محدودة ضمن أبحاث ومؤلفات في مصطلح الحديث، وبعد البحث لم أقف على دراسة علمية مستقلة في هذا الموضوع، والله تعالى أعلم.

رابعاً- منهج البحث:

اعتمدت في بحثي منهج الاستقراء في جمع أقوال العلماء في المنقطع، ومن ثم المنهج الوصفي والنقدي لعرض أقوال العلماء في هذا المصطلح والترجيح بينهما.

ولقد قمت في بحثي هذا بجمع المادة العلمية من الكتب المصنفة في علوم الحديث.

وقد اتبعت فيه المنهج التالي:

1. مهدت فيه لمباحث المنقطع بتعريفه وحكمه وأقسامه وأقوال العلماء فيه، وحُجَّيته.
2. وثقت أقوال العلماء بالتسلسل التاريخي؛ لأنها هي المصدر والمرجع والفيصل، ولم أخرج عن أقوالهم في شيء، ولم أرجح في مسألة قولاً إلا ولي فيمن تقدم سلف وحجة.

3. حرصت على كتابة الآيات بالرسم العثماني من مصحف المدينة النبوية مشكلة، وعزوت الآيات القرآنية إلى سورها، وذكرت اسم السورة، ورقم الآية بجوارها، ولم أذكرها في الهامش.

4. خرجت الأحاديث والآثار الواردة فيه؛ فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فلا حاجة لتخريجه من الكتب الأخرى إلا إذا كان خارج الصحيحين أو لفائدة دعت الحاجة إليه، وإذا كان الحديث من أصول الدراسة فغالباً ما أفصل التوسع في تخريجه من طريق الإسناد نفسه (المنقطع)، وذلك لمعرفة هل رُوي موصولاً أم لا، حيث إن غالب أحاديث الدراسة عن المنقطع، ولا أتطرق إلى ذكر طرق الإسناد من وجه آخر إلا عند الحاجة.

5. أشرت أحياناً إلى مَنْ صحَّح الحديث أو حسَّنه من العلماء إذا كان في غير الصحيحين.

6. عزوت الحديث بذكر اسم المصنف الذي ورد فيه الحديث مع ذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث إن وجد، وهذا إن كان الحديث في الكتب الستة، أو لصاحب لفظ الحديث المذكور، واقتصرت على ذكر تخريجه في بقية الكتب باختصار، وأحياناً إن كان التخريج مطولاً أكتفي في التخريج بذكر الكتاب ورقم الحديث، وهذا كان بشكل قليل جداً.

7. رتبت الطرق في التخريج، بجمع طرق الحديث التي تلتقي عند راوٍ معين، مبتدئاً بالصحيحين، ثم بأصحاب باقي الكتب الستة والموطأ ومسنَد أحمد وسنن الدارمي، ثم باقي كتب السنة إذا اقتضى الأمر التخريج منها.

8. أبين غريب ألفاظ الحديث من كتب غريب الحديث واللغة وأوثقه في الحاشية.

9. نقلت المعلومات المقتبسة وآراء العلماء ووثقت أقوالهم من المصادر الأصلية بذكر الكتاب والجزء والصفحة.

10. عرَّفت ببعض الأعلام ممن شعرت بضرورة التعريف به وتوفرت لدي المصادر عنه بنبذة مختصرة جداً في الهامش.

11. عرَّفت ببعض البلدان والأنساب ممن شعرت بضرورة التعريف بها.

12. عند ورود ذكر بعض الأعلام أو البلدان المترجم لها مرة أخرى أمر عليه دون ذكر الترجمة أو الإحالة إلى الترجمة الأولى.

وقد فهرست التالي:

- فهرست الآيات القرآنية.
- فهرست الأحاديث النبوية.
- فهرست للأعلام والأنساب والبلدان الذين ورد ذكرهم في البحث، وأشارت إلى المواضع التي جرى التعريف بهم فيها.
- ذكرت المراجع والكتب التي استعنت بها، بالنسخ التي اعتمدت التوثيق منها.

خامساً- خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وفصلين، وكل فصل يحتوي على مباحث:

المقدمة: اشتملت على الأمور التالية:

1- أهمية البحث ودوافع الاختيار.

2- أهداف البحث.

3- الدراسات السابقة.

4- منهج البحث.

5- خطة البحث.

الفصل الأول: الدراسة النظرية

الحديث المنقطع عند المُحدِّثين تعريفه وصوره وحكمه.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الحديث المنقطع.

وفيه أربعة مطالب:

تمهيد:

المطلب الأول: تعريف الحديث المنقطع لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أول من أطلق مصطلح المنقطع.

المطلب الثالث: أنواع المنقطع.

المطلب الرابع: طرق معرفة الانقطاع في السند.

المبحث الثاني: صور الانقطاع والسقط في الإسناد.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: الحديث المرسل.

المطلب الثاني: الحديث المقطوع.

المطلب الثالث: الحديث المعضل.

المطلب الرابع: الحديث المعنعن والمؤنن.

المطلب الخامس: الحديث المعلق.

المطلب السادس: التدليس.

المطلب السابع: المرسل الخفي.

المبحث الثالث: حكم الحديث المنقطع عند المُحدِّثين.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حجية من قال بقبول الحديث المنقطع مطلقاً.

المطلب الثاني: حجية من قال برد الحديث المنقطع مطلقاً.

المطلب الثالث: حجية من قال بقبول الحديث المنقطع بالعواضد وبشروط.

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية.

استعمالات المُحدِّثين لمصطلح المنقطع دراسة تطبيقية.

وفيه أربعة مباحث:

تمهيد:

المبحث الأول: المنقطع في استعمالات المتقدمين.

المبحث الثاني: المنقطع في استعمالات المتأخرين.

المبحث الثالث: المنقطع في استعمالات المعاصرين.

المطلب الرابع: استدراكات على بعض العلماء.

المطلب الأول: المُحدِّثون المتأخرون والمعاصرون الذين ساروا على منهج المتأخرين في استعمالاتهم للانقطاع.

المطلب الثاني: استعمالات بعض العلماء في جمع لفظين للانقطاع الواحد في الإسناد.

المطلب الثالث: استدراكات بعض العلماء في الخلط بين مصطلحات الانقطاع.

الخاتمة: وشملت التالي:

أولاً: أهم النتائج.

ثانياً: أهم التوصيات.

ثالثاً: فهارس المصادر والمراجع.

رابعاً: الفهارس العامة.

- فهرس الآيات القرآنية.

- فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

- فهرس الأعلام.

المحتويات

المقدمة	خ
أولاً- أهمية البحث ودوافع اختياره:	ر
ثانياً- أهداف البحث:	ر
ثالثاً- الدراسات السابقة:	ر
رابعاً- منهج البحث:	ز
خامساً- خطة البحث:	ص
الفصل الأول: الدراسة النظرية	1
الحديث المنقطع عند الحديثين تعريفه وصوره وحكمه	1
أولاً: تعريف المصطلح لغة واصطلاحاً	3
ثانياً: نشأة علم مصطلح الحديث:	5
المبحث الأول: تعريف الحديث المنقطع	18
المطلب الأول: تعريف الحديث المنقطع	18
المطلب الثاني: أول من أطلق مصطلح المنقطع	23
المطلب الثالث: أنواع المنقطع	24
المطلب الرابع: طرق معرفة الانقطاع في السند	28
المبحث الثاني: صور الانقطاع والسقط في الإسناد	41
المطلب الأول: الحديث المرسل	42
المطلب الثاني: الحديث المقطوع	50
المطلب الثالث: الحديث المعضل	52
المطلب الرابع: الحديث المعنعن و المؤنن	55
المطلب الخامس: الحديث المعلق	60
المطلب السادس: التدليس	65
المطلب السابع: المرسل الخفي	69
المبحث الثالث: حكم الحديث المنقطع عند الحديثين	71
المطلب الأول: حجية من قال بقبول الحديث المنقطع مطلقاً	71
المطلب الثاني: حجية من قال ببرد الحديث المنقطع مطلقاً	72
المطلب الثالث: حجية من قال بقبول الحديث المنقطع بالعواضد وبشروط	73

88.....	الخاتمة:
89.....	الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية
89.....	استعمالات المحدثين لمصطلح المنقطع دراسة تطبيقية.
90.....	تمهيد
92.....	المبحث الأول: المنقطع في استعمالات المتقدمين:
92.....	أولاً: استعمالات المنقطع عند الإمام الشافعي (ت204هـ):
95.....	ثانياً: استعمالات المنقطع عند الإمام يحيى بن معين (ت233هـ).
97.....	ثالثاً: استعمالات المنقطع عند الإمام علي بن المديني (ت234هـ):
99.....	رابعاً: استعمالات المنقطع عند الإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ):
101.....	خامساً: استعمالات المنقطع عند الإمام البخاري (ت256هـ):
105.....	سادساً: استعمالات المنقطع عند الإمام مسلم بن الحجاج (ت261هـ):
106.....	سابعاً: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي زرعة الرازي (ت264هـ):
107.....	ثامناً: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي داود السجستاني (ت275هـ):
109.....	تاسعاً: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي حاتم الرازي (ت277هـ):
111.....	عاشراً: استعمالات المنقطع عند الإمام الترمذي (ت279هـ):
114.....	الحادي عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام البزار (ت292هـ):
117.....	الثاني عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام النسائي (ت303هـ):
120.....	الثالث عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن خزيمة (ت311هـ):
122.....	الرابع عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي بكر ابن المنذر (ت318هـ):
125.....	الخامس عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي جعفر الطحاوي (ت321هـ):
130.....	السادس عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام العجلي (ت322هـ):
132.....	السابع عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن عدي (ت365هـ):
134.....	الثامن عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام الدارقطني (ت385هـ):
137.....	التاسع عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام الخطابي (ت388هـ):
139.....	الحادي والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي عبد الله الحاكم (ت405هـ):
141.....	الثاني والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام البيهقي (ت458هـ):
146.....	الثالث والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن عبد البر (ت463هـ):
150.....	الرابع والعشرون: استعمالات المنقطع عند الخطيب البغدادي (ت463هـ):
154.....	الخامس والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن الجوزي (ت597هـ):

156	السادس والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن الأثير (ت606هـ):
158	الخاتمة:
160	المبحث الثاني: المنقطع في استعمالات المتأخرين.
160	أولاً: استعمالات المنقطع عند الإمام النووي (ت676هـ):
163	ثانياً: استعمالات المنقطع عند الشيخ برهان الدين الجعبري (ت732هـ):
164	ثالثاً: استعمالات المنقطع عند الإمام المزي (ت742هـ):
167	رابعاً: استعمالات المنقطع عند الحافظ ابن عبد الهادي (ت744هـ):
169	خامساً: استعمالات المنقطع عند الإمام الذهبي (ت748هـ):
172	سادساً: استعمالات المنقطع عند الحافظ صلاح الدين العلائي (ت761هـ):
175	سابعاً: استعمالات المنقطع عند القاضي شمس الدين الزركشي (ت772هـ):
177	ثامناً: استعمالات المنقطع عند الحافظ سراج الدين ابن الملقن (ت804هـ):
178	تاسعاً: استعمالات المنقطع عند الحافظ نور الدين الهيثمي (ت807هـ):
181	عاشراً: استعمالات المنقطع عند الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت795هـ):
182	الحادي عشر: استعمالات المنقطع عند الحافظ ابن العراقي (ت826هـ):
184	الثاني عشر: استعمالات المنقطع عند الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت852هـ):
187	الثالث عشر: استعمالات المنقطع عند الحافظ بدر الدين العيني (ت855هـ):
190	الرابع عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام شمس الدين السخاوي (ت902هـ):
192	الخاتمة:
193	المبحث الثالث: المنقطع في استعمالات المعاصرين.
193	أولاً: استعمالات المنقطع عند الشيخ خليل السهّارنפורي (ت1346هـ):
195	ثانياً: استعمالات المنقطع عند الشيخ محمد رشيد رضا (ت1354هـ):
196	ثالثاً: استعمالات المنقطع عند المحدث أحمد الساعاتي (ت1378هـ):
199	رابعاً: استعمالات المنقطع عند الشيخ مصطفى السباعي (ت1384هـ):
200	الخاتمة:
201	المبحث الرابع: استدراكات على بعض العلماء.
	المطلب الأول: المُحدِّثون المتأخرون و المعاصرون الذين ساروا على منهج المتأخرين في استعمالاتهم
201	للاتقطاع.
203	المطلب الثاني: استعمالات بعض العلماء في جمع لفظين للاتقطاع على الإسناد الواحد:

المطلب الثالث: تعقبات بعض العلماء في التمييز بين صور الانقطاع في الإسناد.....	210
الخاتمة:.....	216
المصادر والمراجع.....	221
الفهارس العامة.....	257
أولاً: فهرس الآيات القرآنية.....	258
ثانياً: فهرس الاحاديث النبوية والأثار.....	259
ثالثاً: فهرس الأعلام المترجم لهم.....	269

الفصل الأول: الدراسة النظرية

الحديث المنقطع عند المحدثين تعريفه وصوره وحكمه.

تمهيد

اللهم صل على سيدنا محمد وآله، الحمد لله الذي ألهمنا رشدنا، وصَحَّحَ قِصْدنا، وحسَّنَ أعمالنا، ولطف بضعيفنا، وحمل منقطعنا، وأرسل أَلْطَافَه فاتصلت بنا، ووصل نعمة فرفع بها شأننا، واشتد بها بأسنا، وشد سنداننا فَمَنْ وقف ببابه لا يُعْضَلْ، ومن تمسَّك بسلسلة عِزِه، فهو العزيز الذي لا يجهل، ومن تغرب في محبته اشتَّهر، وعن التدليس انفصل، ومن تعلق بعننة الاعتبار، والشواهد مع المتابعات والاندراج تحت القواعد؛ فقد عاذ بالله من المنكر والاضطراب، والعلل ومن مقلوب الأعمال إلى الوضع والخلل، فنسأله القبول في القول والعمل⁽¹⁾.

والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، وخاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

إن علم مصطلح الحديث من أجل العلوم وله أهمية كبيرة؛ إذ به يعرف صحيح الحديث من ضعيفه، وعدله من معوجه؛ ولأنه المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم، والذي هو أصل الدين، ومنبع الطريق المستقيم، ومصطلح الحديث يبيِّن من خلاله الحديث المعلن من السليم، والصحيح من الضعيف، والموقوف من المرفوع، والموصول من المقطوع، والمقبول من المردود، وعليه يقوم استنباط الأحكام من السنة الطاهرة، وبواسطة هذا العلم الجليل الذي تفرَّد به المسلمون، يتم حسن الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم⁽²⁾.

فهو صلى الله عليه وسلم إمام الدعاة، وهو القدوة والأسوة، والدَّاعِيَةُ المعلم، الذي أمر الله تبارك وتعالى باقتفاء نهجه، وأن نقف به في عبادتنا ودعوتنا وخُلُقنا ومعاملاتنا وجميع أمور حياتنا، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف:108]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب:21].

(1) انظر: الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين الأبناسي، المقدمة (63/1).

(2) ماهر الفحل، في مقدمته لتحقيق كتاب النكت الوفية بما في شرح الألفية، للبقاعي (18/1).

أولاً: تعريف المصطلح لغة واصطلاحاً.

المصطلح لغةً:

مُصْطَلَح [مفرد]: جمعها مصطلحات، وهي اسم مفعول من اصطَلَح/ اصطَلَحَ على⁽¹⁾، واصْطَلَحَ واصْطَلَحًا، وَصَّالَحًا واصْطَلَحًا، كل ذلك بمعنى واحد⁽²⁾.

المعنى الاصطلاحي:

هو: "ما تمَّ الاتفاق عليه، كلمة أو مجموعة من الكلمات لها معنى معيَّن"⁽³⁾، ومثاله عند المحدثين: هو أن يُطْلَق المحدثون لفظاً معيناً يكون متعارفاً بينهم، كالمنقطع والمتصل والحسن والضعيف.. الخ.

والمصطلح في العلوم: "هو كل كلمة لها دلالة معينة، متفق عليها بين العلماء في علم ما"⁽⁴⁾.

ولذلك فإنه لا يعاب على المتقدمين خلطهم في الاصطلاح بين المنقطع والمرسل؛ كونه يعطي نفس المعنى والمراد وهو السقط في الإسناد في أي موضع كان، وأياً كانت المسميات.

وكما يقال "لا مشاحة في الاصطلاح":

فلا ينبغي لأحد أن يعيبَ على أحدٍ اصطلاحه لشيء ما، فالاصطلاحُ يختلف بطبيعة الحال في ظروف عدة، فقد تتعدد الأسماء لشيءٍ واحد، ولكنَّ المُسمَّى يبقى واحداً.

قال ابن القيم: "ولا ننكر أن يحدث في كل زمان أوضاع لما يحدث من المعاني التي لم تكن قبل ولا سيما أرباب كل صناعة فإنهم يضعون لآلات صناعتهم من الأسماء ما يحتاجون إليه في تفهيم بعضهم مراد بعض عند التخاطب، ولا تتم مصلحتهم إلا بذلك، وهذا أمر عام لأهل

(1) معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد عمر (1314/2).

(2) تاج العروس، للزبيدي (549/6).

(3) معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد عمر (1314/2).

(4) معجم المغني، لعبد الغني أبو العزم (ص/24807).

كل صناعة مقترحة أو غير مقترحة، بل أهل كل علم من العلوم قد اصطَلحوا على ألفاظ يستعملونها في علومهم تدعو حاجتهم إليها للفهم والتفهم⁽¹⁾.

وقد يختلف معنى المصطلح باختلاف قائله، أو باختلاف الزمان والمكان، أو باختلافه من علمٍ لآخر (تخصص)، أو لربما يستعملُ العالم المصطلح الواحد لأكثر من معنى، ولذلك لا بد أن ينظر في المصطلح بدلالة قائله، ولا يُعابُ عليه ما دامَ قد بيَّن مراده من ذلك المصطلح.

(1) مختصر الصواعق المرسلة، لمحمد بن الموصلي (ص437).

ثانياً: نشأة علم مصطلح الحديث:

نشأ هذا العلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مع بداية مطلع التشريع الإسلامي في الكتاب والسنة، فقد أمرنا الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز أن نَتَّبِعَ وَنَتَّبِتَ عند تلقي الأخبار، وعند نشرها، فلا يحل لمسلم أن ينشر خبراً دون أن يكون متأكداً من صحته، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات:6].

قال الحافظ ابن كثير⁽¹⁾ رحمه الله: "يأمر تعالى بالثبوت في خبر الفاسق ليحتاط له لئلا يُحكَمَ بقوله، فيكون في نفس الأمر كاذباً أو مخطئاً، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله عز وجل عن إتباع سبيل المفسدين، ومن هاهنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال؛ لاحتمال فسقه في نفس الأمر، وقبِلها آخرون لأننا إنما أمرنا بالثبوت عند خبر الفاسق"⁽²⁾.

وهذا ما كان عليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم في التحري والثبت من صحة الأخبار، وخاصةً عندما يكون الأمر من الدين، فقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ مِنَ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ⁽³⁾: أَفْصَرْتَ الصَّلَاةَ،

(1) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القيسي البصري الشيخ عماد الدين ولد سنة سبع مائة أو بعدها ببسبر ومات، نشأ بدمشق، اشتغل بالحديث مطالعة في متونه ورجاله فجمع التفسير وجمع التاريخ الذي سماه البداية والنهاية، وشرع في شرح البخاري ولازم المزي وقرأ عليه تهذيب الكمال وصاهره على ابنته وأخذ عن ابن تيمية، مات في شعبان سنة 774 هـ وكان قد أضر في أواخر عمره.

انظر: الدرر الكامنة، لابن حجر (446/1).

(2) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (345/7).

(3) هو: ذو اليدين السلمي: رجل من بني سليم، اسمه (الْخُرَيْقُ) وكان ينزل بذي خشب (ناحية المدينة) له صحبة ورواية، وله ذكر في حديث السهو في الصلاة روى عنه خالد بن معدان وجبير بن نفير وأبو الزاهرية وغيرهم، وقد زعم ابن شهاب أنه ذو الشمالين وهو غلط، فإن ذا الشمالين قتل ببدر واسمه عبيد بن عبد عمرو بن نضلة الخزاعي، وذكر ابن أبي خيثمة أنه بقي إلى زمن معاوية وتوفي بذي خشب ناحية المدينة، بتصرف.

انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (475/2)، طرح التنزيه في شرح التقريب، للعراقي (46/1)، والمنهاج شرح النووي على صحيح مسلم (69/5-72).

أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ⁽¹⁾.

ففي الآية الكريمة والحديث الشريف نجد مبدأ التثبت وتحري الأخبار، ووعيتها، والتدقيق في نقلها.

والتثبت يكون من الناقل والمنقول، والخبر والمُخبر، الخبر يعني: النص المنقول (المتن)، والمُخبر: هو الناقل لهذا الخبر (الراوي)، بمعنى التثبت من السند والمتن.

فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة رضي الله عنهم بالتبليغ، ونهاهم عن الكذب، فقال: "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"⁽²⁾.

وأمرهم بضبط ما يسمعون، فقال صلى الله عليه وسلم، فيما رواه ابن مسعود: "تَضَرَّ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرَبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"⁽³⁾.

ثم نشأ هذا المبدأ في صدور الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وترعرع في فهمهم لنقل الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففهموا علوم الحديث روايةً ودرايةً، وهم الذين حفظوا على الأمة هذا الدين، ونقلوا أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وسائر أحواله؛ من سفر وحضر، ومنام ويقظة، وصمت ونطق، وإشارة وتصريح، ونهوض وقعود، ومأكل ومشرب،

(1) صحيح البخاري: كتاب الأذان/ باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس؟، (1/144/ حديث رقم: 714)، واللفظ له.

وصحيح مسلم: بنحوه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة والسجود له، (1/403/ حديث رقم: 573).

(2) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء/ باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (4/170/ حديث رقم: 3461).

(3) سنن الترمذي: أبواب العلم/ باب ما جاء في الحث عن تبليغ السماع، (5/34/ حديث رقم: 2657)، واللفظ له، بإسناد صحيح ورجاله ثقات، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسنن أبي داود: كتاب العلم/ باب فضل نشر العلم، (5/501/ حديث رقم: 3660) بنحوه. والنسائي في السنن الكبرى، كتاب العلم/ باب الحث على إبلاغ العلم، (5/363/ حديث رقم: 5816)، وغيرهم...

وملبس ومركب، وما كان في حال الرضا والسخط، والمنع والعطاء، والشدة والرخاء، والسلم والجهاد، وما كان يقوله عند كل فعل، وما كان يفعله عند كل موقف، فلم يتركوا شاردة ولا واردة من حياته صلى الله عليه وسلم إلا ونقلوها كما هي بلا زيادة ولا نقصان، وذلك لفهمهم أن هذا كله تشريع، وليس مجرد أفعال تتقل وتدوّن، بل إنهم كانوا حريصين كل الحرص على تحري الدقة في نقل الرواية عنه؛ خوفاً من الوقوع في الخطأ أو النسيان، فيقعوا في شبهة الكذب على رسول صلى الله عليه وسلم وهم لا يشعرون، لقوله صلى الله عليه وسلم: "وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"⁽¹⁾.

وكان أول من احتاط في قبول الأخبار من الصحابة هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فروى ابن شهاب، "عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُؤَيْبٍ، أَنَّ الْجَدَّةَ جَاءَتْ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ تَلْتَمِسُ أَنْ تُورَثَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَجِدُ لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْئًا، وَمَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ شَيْئًا، وَسَأَلْتُ النَّاسَ الْعَشِيَّةَ، فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ قَامَ فِي النَّاسِ فَسَأَلَهُمْ، قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِيهَا السُّدُسَ، قَالَ: هَلْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعَكَ أَحَدٌ؟ فَتَأَذَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِيهَا السُّدُسَ، فَأَنْفَذَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه"⁽²⁾.

وكذلك عمر رضي الله عنه، يسمع حديث فاطمة بنت قيس في المطلقة ثلاثاً، قالت: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنً وَلَا نَفَقَةً (...)"، قَالَ عُمَرُ: لَا نَنْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ، أَوْ نَسِيتْ، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ [الطلاق: 1]⁽³⁾.

وهذه عائشة رضي الله عنها تزود حديث عمر رضي الله عنه "إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذَكَرْتُ ذَلِكَ

(1) تقدم تخريجه: في الصفحة السابقة.

(2) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى"، كتاب الفرائض/ ذكر الجدات والأجداد.. (6/111/رقم: 6306).

(3) انظر: صحيح مسلم، كتاب الطلاق/ باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، (2/1118/ حديث رقم: 1480).

لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بَبْكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بَبْكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 164]⁽¹⁾.

وغيرهم من الصحابة والتابعين الذين ساروا على منهج التثبت وضبط الرواية، وتحري الدقة في نقلها، وهذا يدلُّ دلالة واضحة على أنَّ علم الحديث نشأ في صدورهم، وأنَّهم فهموا علم الحديث وترجموا ذلك شفوياً بحفظهم وروايتهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتطبيقاتهم العملية لذلك.

وكل هذا كان احتياطاً من الصحابة الكرام وليس اتهاماً لبعضهم بالكذب، فالصحابة كلهم عدول، ولكن احتاطوا خوفاً من وقوع البعض في الخطأ أو النسيان، وبما أنهم عدول كانوا لا يسألون عن الرجال، فلما وقعت الفتنة في زمن عثمان بن عفان، وظهرت الفرق، كالشيعة والخوارج وأهل البدع، وغيرهم، فرأى المسلمون الحاجة إلى المزيد من التثبت في الأحاديث.

(1) صحيح البخاري: كتاب الجنائز/ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه» إذا كان النوح من سنته، (2/79/ حديث رقم: 1287-1288) واللفظ له، وأخرجه مسلم في صحيحه بمثله، كتاب الجنائز/ باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (2/641/ حديث رقم: 927)، وأبو داود في السنن، كتاب الجنائز/ باب في النوح، (3/194/ حديث رقم: 3129)، وغيرهم...
والحديث صحيح لا يتعارض مع الآية الكريمة، والحديث إنما ورد لجزر أهل الميت من النياحة على ميتهم؛ لأنهم إذا علموا أنه يعذب بذلك فسيكفون عن النياحة عليه خوفاً من تعذيبه.
وقد كانت ظاهرة النوح منتشرة عند العرب في الجاهلية، وهي من عاداتهم القبيحة التي أبطلها الإسلام وحذر منها، وقد تكاثرت النصوص الشرعية التي عُنيت بعلاج هذه الظاهرة السيئة، وفي بعضها وعيد شديد، ومن تلك النصوص الإعلام بأن هذه الفعلة تؤدي إلى تعذيب الميت، فيجب تركها والابتعاد عنها.
وليس في هذا الاختيار ما يعارض قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 6]، وليس فيه مصادمة لقواعد الشريعة، والتي فيها أنَّ أحداً لا يعذب بوزر غيره، وبيان ذلك من وجوه ...
انظر: تفصيل المسألة في كتاب/ الأحاديث المشككة الواردة في تفسير القرآن الكريم، أحمد القصير (ص152).

فقال ابن سيرين⁽¹⁾: " لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ، وَيُنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ "⁽²⁾، وقال عبد الله بن المبارك: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ"⁽³⁾.

ثم أخذت هذه العلوم تنمو وتزداد وتتطور حتى أصبحت تُكتب وتُدون، فكان أول من كتب في مصطلح الحديث هو الإمام الشافعي⁽⁴⁾ المتوفى سنة (204هـ)، في كتابه "الرسالة"، فتكلم عن شروط صحة الحديث، وحجية خبر الآحاد⁽⁵⁾، والرواية بالمعنى⁽⁶⁾، والمدلس⁽⁷⁾ وقبوله إذا صرح بالسماع، والحديث المنقطع⁽⁸⁾ والمرسل⁽⁹⁾، وهل تقوم به حجة، بل إن المتفقه في علوم الحديث يفهم أن ما كُتب بعده إنما هو فروع منه، وعالة عليه، ولكن كانت ممزوجة بالفقه وأصوله.

(1) هو: محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بكر: إمام وقته في علوم الدين بالبصرة، مولى أنس ابن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان من أروع التابعين وفقهاء أهل البصرة وعبادهم، وكان يعبر الرؤيا رأى ثلاثين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومات بالبصرة (110هـ) في شوال بعد الحسن بمائة يوم وقبره بإزاء قبر الحسن بالبصرة، مات وهو ابن 77 عام.

انظر: التاريخ الكبير، للبخاري (90/1)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (606/4)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (216/9).

(2) صحيح مسلم: مقدمته/ باب في أن الإسناد من الدين، بإسناده (15/1).

(3) المصدر نفسه: (15/1).

(4) هو: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي بن عبد المطلب بن عبد مناف وينسب إلى شافع فيقال له الشافعي، كما ينسب إلى مكة لأنها موطن آبائه وأجداده فيقال له المكي، الإمام الفقيه صاحب المذهب، ولد بمدينة غزة بفلسطين سنة 150هـ، حفظ القرآن في سن السابعة وحفظ موطأ مالك في سن العاشرة، سكن مصر وتوفي بها سنة 204هـ وضريحه بها مشهور.

انظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (392/2)، وطبقات الفقهاء، للشيرازي (ص/17)، وتاريخ دمشق، لابن عساكر (267/51).

(5) الرسالة، للشافعي (المقدمة/ص83).

(6) المصدر نفسه: (ص/380).

(7) السابق: (ص/378).

(8) السابق: (ص/461-464).

(9) السابق: (ص/465-469).

وجاء بعده علماء القرن الثالث منهم شيخ البخاري عبد الله بن الزبير الحميدي⁽¹⁾ في رسالته في علم المصطلح ذكر الخطيب في الكفاية شيئاً منها، والإمام البخاري⁽²⁾ (ت256هـ)، في كتابه "الجامع الصحيح" ذكر فيه جملاً من مسائل مصطلح الحديث، وكذلك كتابه "التاريخ الكبير" وكتابته "الضعفاء الصغير" ذكر فيه جملاً في الجرح والتعديل، والإمام مسلم⁽³⁾ ذكر في مقدمة كتابه الصحيح جملاً من مصطلح الحديث، وأبو داود السجستاني⁽⁴⁾ في رسالته لأهل مكة، وكتابته المراسيل، والترمذي⁽⁵⁾ في كتابه "العلل الصغير" وهو ملحق بجامع الترمذي، والطحاوي⁽⁶⁾ في مشكل الآثار، ...

(1) هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ الْمَكِّيُّ مِنْ بَنِي أَسَدٍ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ، أَبُو بَكْرٍ، صاحب الشافعي ورفيقه في الرحلة إلى مصر، وتلميذه، وصاحب سفيان بن عيينة، وشيخ البخاري، مات بمكة في شهر ربيع الأول سنة (219هـ) وكان ثقة كثير الحديث.

انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (502/5)، وعقد المذهب، لابن الملقن (ص/22).

(2) هو: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله البخاريّ جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث، صاحب الصحيح والتصانيف، ولد في شوال سنة 194هـ ببخارى، وأول سماعه سنة 205هـ، وحبب إليه العلم من الصغر، ونشأ يتيمًا، وكان أبوه من العلماء الورعين، قام برحلة طويلة لطلب العلم، مات سنة ست وخمسين في شوال وله اثنتان وستون سنة.

انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (140/6)، وتقريب التهذيب، لابن حجر (1/468).

(3) هو: مسلم بن الحجاج بن مسلم أبو الحسين القشيري النيسابوري أحد الأئمة من حفاظ الحديث، وهو صاحب المسند الصحيح، توفي يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين.

انظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (121/15)

(4) هو: أبو داود السجستاني سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ عَمْرٍو الْأَزْدِيُّ، الإمام العلم صاحب كتاب السنن والناسخ والمنسوخ والقدر والمراسيل وغير ذلك، ولد سنة اثنتين ومائتين، توفي في شوال سنة (275هـ).

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/265).

(5) هو: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السُّلَمِيّ. الحافظ أبو عيسى الترمذيّ الضَّرِير، مصنف كتاب الجامع، ولد سنة بضع ومائتين، توفي في ثالث عشر رجب سنة (279هـ) بترمذ.

انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (617/6).

(6) هو: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، الإمام، العلامة، الحافظ الكبير، مُحدِّث الديار المصرية وفتيها، المصري، الطحاوي، الحنفي، صاحب التصانيف من أهل قرية، طحا من أعمال مصر، مولده: في سنة تسع وثلاثين ومائتين، توفي سنة (321هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (27/15).

وابن حبان⁽¹⁾ في مقدمة كتابه "الثقات"، ومقدمة كتابه "المجروحين"، وذكر في كتابه "الصحيح على التقاسيم والأنواع" جملاً من مصطلحات الحديث كزيادة الثقة، والمختلطين والمدلسين وحكم الرواية عنهم، وشروط قبول الحديث.

وهؤلاء من أشهر من تكلم في علم الحديث ومصطلحه في ذلك القرن، ولكن لم يكن التدوين في تلك المرحلة تدويناً مستقلاً، وإنما كان عبارة عن تدوين متفرق لبعض الجمل والمصطلحات في علم الحديث في بعض الكتب المتناثرة للعلماء.

وفي القرن الرابع استقل علم مصطلح الحديث، فكان أول من دَوَّن علوم الحديث في كتاب مستقل هو القاضي أبو محمد الرَّامَهْرُمُزِي⁽²⁾ (ت360هـ) في كتابه "المحدث الفاضل بين الراوي والواعي".

واتبعه الإمام أبو عبد الله الحاكم النيسابوري⁽³⁾ (ت405هـ) فألَّف كتاب "معرفة علوم الحديث"، ...

(1) هو: ابْنُ حَبَّانَ الْحَافِظُ الْعَلَامَةُ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ التَّمِيمِي البستي، صاحب التصانيف، ولد ببست (من بلاد سجستان) سنة بضع وسبعين ومائتين، ولي قضاء سمرقند وكان من فقهاء الدين وحفاظ الآثار عالماً بالنجوم والطب وفنون العلم، صنف المسند الصحيح والتاريخ والضعفاء وفقه الناس بسمرقند، قال الحاكم: كان من أوعية العلم في الفقه والحديث واللغة والوعظ ومن عقلاء الرجال وكانت الرحلة إليه، توفي في شوال سنة أربع وخمسين وثلاثمائة وهو في عشر الثمانين.

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/375).

(2) هو: أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادٍ الْفَارِسِيُّ الرَّامَهْرُمُزِي، حافظ، محدث، أديب، شاعر، قاض، نسبته إلى مدينة رامهرمز، إحدى كور الأهواز من بلاد خوزستان في إيران، وبها نشأ، وأول سماعه بفارس سنة تسعين ومائتين وأول رحلته سنة بضع وتسعين، روى عنه جماعة من أهل فارس، ثم رحل في طلب الحديث، فسمع من نحو مائتي شيخ، وعاد إلى بلده، فولي القضاء في خوزستان، توفي برامهرمز سنة 360هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (73/16)، الوافي بالوفيات، لصلاح الدين الصفدي (42/12)

(3) هو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّي الطَّهْمَانِي النَّيْسَابُورِي الحاكم، أبو عبد الله الحافظ، يعرف بابن البيع صاحب المستدرک والتاريخ وعلوم الحديث والمدخل والإكليل ومناقب الشافعي وغير ذلك، ولد يوم الاثنين ثالث ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، وطلب العلم من الصغر باعتناء أبيه وخاله، فأول سماعه سنة ثلاثين، رحل وجال في خراسان ما وراء النهر فسمع من ألفي شيخ، كان إمام عصره في الحديث، ثقة يميل إلى التشيع.

انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (89/9)، ولسان الميزان، ابن حجر (256/7)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/410).

ثم جاء الحافظ أبو نعيم الأصبهاني⁽¹⁾ (ت430هـ) فألف كتاب "المستخرج على معرفة علوم الحديث" استدرك فيه ما فات على الحاكم في كتابه "معرفة علوم الحديث".

ثم الحافظ الخطيب البغدادي⁽²⁾ (ت463هـ)، فألف كتابه "الكفاية في علم الرواية" فكان كتاباً جامعاً مانعاً في علوم الحديث، وكتاب "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، ثم القاضي عياض⁽³⁾ (ت544هـ) فألف كتابه "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع".

ثم يأتي بعد ذلك منهج المتأخرين بوضع مناهج جديدة، واستدراكات على بعض المصطلحات على المتقدمين، فكان على رأس المتأخرين الإمام ابن الصلاح⁽⁴⁾ (ت643هـ)، في

(1) هو: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الإمام الجليل الحافظ أبو نعيم الأصبهاني الصوفي الجامع بين الفقه والتصوف والنهابة في الجفط والضبط، أحد الأعلام ومن جمع الله له بين العلو في الرواية والمعرفة التامة والدراية، رحل الحفاظ إليه من الأقطار، وألحق الصغار بالكبار، ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة بأصبهان، وتوفي بها سنة 430هـ.

انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (468/9)، وطبقات الشافعية، للسبكي (18/4)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/423).

(2) هو: أحمد بن علي بن ثابت، الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، أحد الحفاظ الأعلام، ولد في (غزية) بصيغة التصغير منتصف الطريق بين الكوفة ومكة وذلك يوم الخميس لست بقين من جمادى الآخرة سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة، ولما مرض مرضه الأخير أوقف كتبه وفرق جميع ماله في وجوه البر وعلى أهل العلم والحديث، ألف 56 كتاب، توفي الخطيب في السابع من ذي الحجة سنة ثلاث وسبعمائة وأربعمئة ببغداد ودفن بباب حרב إلى جانب بشر بن الحارث.

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (270/18)، وطبقات الشافعية، للسبكي (29/4).

(3) هو: القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، الإمام، العلامة، الحافظ الأوحد، شيخ الإسلام، القاضي، أبو الفضل، ولد بمدينة سبنة في النصف من شعبان سنة ست وسبعين وأربعمئة، كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم، ولي قضاء سبنة، ثم قضاء غرناطة، وتوفي بمراكش مسموماً، قيل: سمه يهودي، يوم الجمعة سابع جمادى الآخرة، وقيل في شهر رمضان سنة أربع وأربعين وخمسماية، رحمه الله تعالى.

انظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (483/3)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (212/20).

(4) هو: عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهرزوري، ابن الصلاح الإمام الحافظ شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو أحد أئمة المسلمين علماً وديناً، مولده سنة سبع وسبعين وخمسماية بشرخان، وهي قرية من أعمال أربل قريبة من شهرزور، سافر إلى خراسان، فأقام بها زمناً، وحصل علم الحديث هناك، ثم رجع إلى الشام، وتولى التدريس بالمدرسة الناصرية بالقدس، توفي سحر يوم الأربعاء خامس عشر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وستماية.

انظر: طبقات الشافعية، للسبكي (326/8)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/503).

كتابه الشهير "معرفة أنواع علم الحديث" المعروف بمقدمة ابن الصلاح، فضم في كتابه جميع ما تفرق من علوم الحديث، وقد اشتمل على خمسة وستين نوعاً من أنواع علوم الحديث، حيث ضبط بعض التعريفات وحررها، وأورد فيه تعريفات جديدة، واعترض على بعض عبارات المتقدمين، وعقب على أقوالهم بالتحقيق والترجيح.

وقد أصبح كتاب ابن الصلاح عُمدةً لمن بعده، فقال ابن حجر⁽¹⁾: "فَجَمَعَ شَتَاتَ مقاصدها، وضمَّ إليها من غيرها نُخبَ فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرَّق في غيره؛ فلهذا عَكَفَ الناسُ عليه، وساروا بسيره، فلا يُخصَى كم ناظمٍ له ومُختَصِرٍ، ومستدركٍ عليه ومُقتَصِرٍ، ومعارضٍ له ومُنْتَصِرٍ"⁽²⁾.

وجاء بعده الإمام الحافظ النووي⁽³⁾ (ت676هـ)، فاختصر كتاب ابن الصلاح في مقدمة كتابه "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير"، وله كتاب "إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق صلى الله عليه وسلم".

(1) هو: شيخ الإسلام وإمام الحفاظ في زمانه وحافظ الديار المصرية بل حافظ الدنيا مطلقاً قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد الكنانى العسقلاني ثم المصري الشافعي، أصله من عسقلان (فلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة، ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة وتعلم أولاً الأدب والشعر فبلغ فيه الغاية ثم طلب الحديث من سنة أربع وتسعين وسبعمائة فسمع الكثير ورحل ولازم شيخه الحافظ أبا الفضل العراقي وبرع في الحديث وتقدم في جميع فنونه، توفي بمصر سنة 852هـ.
انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/552).

(2) انظر: نزهة النظر، لابن حجر العسقلاني (ص/34).

(3) هو: النووي الإمام الفقيه الحافظ شيخ الإسلام علم الأولياء محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزّامي الحوراني الشافعي، ولد في المحرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة وقدم دمشق سنة تسع وأربعين، مولده ووفاته في نوى (من قرى حوران، بسورية) وإليها نسبته، وكان إماماً بارعاً حافظاً متقناً أنقن علوماً شتى وبارك الله في علمه وتصانيفه لحسن قصده وكان شديد الورع والزهد أماراً بالمعروف ناهياً عن المنكر تهابه الملوك تاركاً لجميع ملاذ الدنيا ولم يتزوج وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية بعد أبي شامة فلم يتناول منها درهماً، مات في رابع عشرين رجب سنة ست وسبعين وستمائة.

انظر: طبقات الشافعية، للسبكي (395/8)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/513).

وجاء الحافظ مُعْطَاي⁽¹⁾ (ت762هـ)، فاستدرك على مقدمة ابن الصلاح في كتاب سماه "إصلاح كتاب ابن الصلاح".

ثم الحافظ ابن كثير (ت774هـ) فألف كتابه "اختصار علوم الحديث"، اختصره على كتاب ابن الصلاح علوم الحديث.

ثم الحافظ الزُّرْكَشِيُّ⁽²⁾ (ت794هـ)، فتعقب على كتاب ابن الصلاح في كتابه "النكت على مقدمة ابن الصلاح".

ثم جاء الحافظ البُلْقِينِي⁽³⁾ (ت805هـ)، فألف كتابه "محاسن الاصطلاح"، الذي استدركه على مقدمة ابن الصلاح.

(1) هو: مُعْطَاي بن قُلَيْج بن عبد الله البكجري الحافظ المكثر (علاء الدين) صاحب التصانيف، ذكر أنه ولد سنة تسع وثمانين وستمئة، وأنه سمع من الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد، وولي تدريس الحديث بالظاهرية بعد ابن سيد الناس وغيرها وله مأخذ على المحدثين وأهل اللغة، وكانت وفاته في الرابع والعشرين من شعبان سنة إحدى وستين وسبعمائة، رحمه الله تعالى.

انظر: لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني (124/8)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/538).

(2) هو: مُحَمَّد بن بهادر بن عبد الله التركي الأصل المصْرِيّ الشَّيْخ بدر الدِّين الزركشي، وُلِدَ سَنَةَ: 745هـ وعني بالاشتغال من صغره فحفظ كتباً وأخذ عَنِ الشَّيْخ جمال الدِّين الأسنوي وَالشَّيْخ سراج الدِّين البُلْقِينِي ولازمه، وكان فقيهاً أصولياً مفسراً أديباً فاضلاً في جميع ذلك، ودرّس وأفتى، وولي مشيخة خانقاه كريم الدين بالقراة الصَّغْرَى، وكان منقطعاً إلى الاشتغال بالعلم، لا يشتغل عنه بشيء، وله أقارب يكفونه أمر دنياه، توفي في ثلث رَجَب سنة 794 بالقَاهِرَة ودفن بالقراة الصغرى.

انظر: الدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني (133/5)، وطبقات المفسرين، للداوودي (162/2).

(3) هو: عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكنانى، العسقلاني الأصل، ثم البُلْقِينِيّ المصري الشافعيّ، أبو حفص، سراج الدين: مجتهد حافظ للحديث، من العلماء بالدين، ولد في بلقينة (من غربية مصر) في ثاني شعبان سنة أربع وعشرين وسبعمائة، وتعلم بالقاهرة، وولي قضاء الشام سنة 769 هـ، وتوفي بالقاهرة في عاشر ذي القعدة سنة خمس وثمانمئة.

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/543).

والحافظ العراقي⁽¹⁾ (ت806هـ)، شرح مقدمة ابن الصلاح في كتابه "التقييد والإيضاح"، وألّف كتابه الشهير ألفية العراقي "التبصرة والتذكرة" كتب فيه ألف بيت في علوم الحديث فكان من أروع من كتب أبياتاً في هذا الفن، وشرح ألفيته في كتاب "شرح التبصرة".

وجاء الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، فألّف العديد من المصنّفات في هذا الفن وأشهرها كتاب "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" ذكر فيه أنواع علوم الحديث، وتعقب على مقدمة ابن الصلاح في كتابه "النكت على كتاب ابن الصلاح".

ثم جاء الحافظ برهان الدين البقاعي⁽²⁾ (ت885هـ)، فشرح ألفية العراقي في كتابه "النكت الوفية بما في شرح الألفية".

وأتبعه الإمام السخاوي⁽³⁾ (ت902هـ)، فألّف كتابه "فتح المغيبي في شرح ألفية الحديث".

(1) هو: الحافظ الإمام الكبير الشهير أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين ابن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، حافظ العصر ولد في جمادى الأولى سنة خمس وعشرين وسبعمائة بمنشأة المهراني بين مصر والقاهرة وكان أصل أبيه من بلدة يقال لها رازيان من عمل أربل وقدم القاهرة وهو صغير، مات في ثامن شعبان سنة ست وثمانمائة.

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص/543).

(2) هو: إبراهيم بن عمر بن حسن الرّباط، بن عليّ بن أبي بكر البقاعي الشّافعي، برهان الدّين أبو الحسن، العلامة المحدث الحافظ. ولد سنة تسع وثمانمائة تقريباً بقرية خربة روحا من عمل البقاع، ونشأ بها، ثم تحول إلى دمشق، ثم دخل بيت المقدس، ثم القاهرة، وأخذ القراءات عن ابن الجزي وغيره، والحديث عن الحافظ ابن حجر، وألفه عن النقي بن قاضي شُهبة، وتوفي بدمشق في 18 رجب سنة 885هـ.

انظر: الضوء اللامع، للسخاوي (1/101)، ونظم العقيان، للسيوطي (ص/24).

(3) هو: مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن عُثْمَان بن مُحَمَّد السخاوي شمس الدّين، المحدث المؤرخ الجارح، أصله من سخا (من قرى مصر) ومولده في القاهرة، ولد سنة إحدى وثلاثين وثمانمائة، وحضر إملاء الحافظ بن حجر صغيراً فحبيب إليه الحديث، توفي في شعبان سنة اثنتين وتسعمائة.

انظر: نظم العقيان، للسيوطي (ص/153).

ثم الإمام السيوطي⁽¹⁾ (ت911هـ)، له كتب ومصنفات عديدة في علوم الحديث وجميع الفنون، أشهرها كتاب "ألفية السيوطي في علم الحديث"، وكتابه "تدريب الراوي" شرح فيه كتاب النووي "التقريب".

ثم الحافظ عبد الحق الدهلوي⁽²⁾ (ت1052هـ)، فألف كتابه الشهير "مقدمة في علوم الحديث".

ثم جاء الشيخ البيقوني⁽³⁾ (ت1080هـ)، فألف كتابه الشهير "المنظومة البيقونية" ذكر فيها جملاً من مصطلح الحديث في أربع وثلاثين بيت.

وهؤلاء أشهر من تكلم في هذا الفن من المحدثين المتأخرين، ثم جاء بعدهم العلماء المعاصرون ممن خدم وتكلم في علم الحديث ولعل أشهرهم:

- الشيخ أحمد شاکر⁽⁴⁾ (ت1377هـ) ألف كتاب "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث"، واعتنى بعلم الحديث، واهتم بتحقيق عدد من كتب السنة، وشرحها.

(1) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضير السيوطي، جلال الدين: إمام حافظ مؤرخ أديب، له نحو 600 مصنف، ولد بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة، نشأ في القاهرة يتيماً (مات والده وعمره خمس سنوات) ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، منزوياً عن أصحابه جميعاً، كأنه لا يعرف أحدا منهم، فألف أكثر كتبه، وكان الأغنياء والأمراء يزورونه ويعرضون عليه الأموال والهدايا فيردها. وطلبه السلطان مراراً فلم يحضر إليه، وأرسل إليه هدايا فردها. وبقي على ذلك إلى أن توفي.

انظر: الأعلام، للزركلي (301/3)، وانظر: ترجمة السيوطي لنفسه في كتابه، محاسن المحاضرة (336/1).

(2) هو: عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي: فقيه حنفي، من أهل دهلي (بالهند) كان محدث الهند في عصره، جاور في الحرمين الشريفين أربع سنوات، وأخذ عن علمائهما، قيل: بلغت مصنفاته مئة مجلد، بالعربية والفارسية. انظر: الأعلام، للزركلي (280/3).

(3) هو: عمر أو (طه) بن محمد بن فتوح البيقوني: عالم بمصطلح الحديث، دمشقي شافعي، اشتهر بمنظومته المعروفة باسمه "البيقونية" في المصطلح.

انظر: الأعلام، للزركلي (64/5).

(4) هو: الأستاذ المحدث أبو الأشبال الشيخ أحمد بن محمد شاکر بن أحمد بن عبد القادر، ولد بعد فجر يوم الجمعة في التاسع والعشرين من شهر جمادى الآخرة سنة 1309هـ الموافق 1892م بمنزل والده بالقاهرة، ثم=

- الشيخ ناصر الدين الألباني⁽¹⁾ (ت1420هـ)، أَلَفَ العديد من الكتب وأهمها السلسلة الصحيحة والسلسلة الضعيفة، وبث فيها جملاً من المصطلحات في علم الحديث.
 - والشيخ محمود الطحان حفظه الله تعالى أَلَفَ كتاب "تيسير مصطلح الحديث".
- وغيرهم كثير من العلماء والمحدثين الذين لم أذكرهم سواء من المتقدمين أو المتأخرين أو المعاصرين ومن المؤلفات لم أذكرها خشية الإطالة واكتفيت بأشهرها.

=ارتحل مع والده إلى السودان حيث كان قد عُيِّنَ قاضياً فيها، اشتهر بالتحقيق فحقق العديد من الكتب الحديثية، وكانت وفاته في السادس والعشرين من شهر ذي القعدة سنة 1377هـ الموافق 1958م.

انظر: المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، كتاب إلكتروني كتبه أعضاء ملتقى أهل الحديث (ص/28).

(1) هو: الشيخ محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني، ولد عام 1333هـ الموافق 1914م في مدينة أشقودة عاصمة دولة ألبانيا حينئذ عن أسرة فقيرة متدينة يغلب عليها الطابع العلمي، فكان والده مرجعاً للناس يعلمهم ويرشدهم، وتوفي قبيل يوم السبت في الثاني والعشرين من جمادى الآخرة 1420هـ الموافق الثاني من أكتوبر 1999م، ودفن بعد صلاة العشاء، وقد عجل بدفنه لوصيته بذلك.

انظر: المصدر السابق (ص/321).

المبحث الأول: تعريف الحديث المنقطع

المطلب الأول: تعريف الحديث المنقطع.

الحديث المنقطع لغة:

المنقطع من القطع، وقَطَعَ الماء قَطْعاً: شَقَّه وجازَه، وقَطَعَ به النهر، وأقَطَعَه إِيَّاه، وأقَطَعَه به: جاوزَه، وَهُوَ من الفصل بَيْنَ الأجزاء⁽¹⁾ وانقَطَعَ الشَّيْءُ: ذَهَبَ⁽²⁾، والمنقطع ما ذهب منه⁽³⁾.

قُلْتُ: المنقطع من الشيء: هو الساقط منه والمنعزل عنه، وهو ضد المتصل، يقال الحديث المنقطع أي الذي انقطع سنده وسقط راوٍ منه.

الحديث المنقطع اصطلاحاً:

اختلف المحدثون من المتقدمين والمتأخرين في تعريفهم للمنقطع على أقوال:

• تعريف المنقطع عند المحدثين المتقدمين على قولين:

الأول: المنقطع كل ما لا يتصل إسناده على أي وجه كان.

قال ابن عبد البر⁽⁴⁾: "المنقطع عندي كل ما لا يتصل سواءً كان يُعزَى إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو إلى غيره"⁽⁵⁾.

(1) المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن المرسى (161/1).

(2) العين، للفراهيدي (136/1).

(3) تصحيح الفصيح وشرحه، لابن دُرُسْتَوَيْه (ص/110).

(4) هو: أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي؛ إمام عصره في الحديث والأثر وما يتعلق بهما، حافظ المغرب في زمانه، ولد بقرطبة في رجب سنة ثمان وستين وثلاثمائة، ورحل رحلات طويلة في غربي الأندلس وشرقيها، وولي قضاء لشبونة وشنترين، وتوفي بشاطبة، محدث، قال أبو داود المقرئ: مات أبو عمر ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر، سنة ثلاث وستين وأربعمائة، واستكمل خمسا وتسعين سنة وخمسة أيام رحمه الله.

انظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (66/7)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (153/18).

(5) التمهيد: لابن عبد البر (21/1).

فهو ما سقط منه راوٍ أو أكثر من أي موضع من السند.

قال البيهقي في المنظومة: "وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ ... إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الْأَوْصَالِ"⁽¹⁾.

وهذا الذي سار عليه غالب المتقدمين من المحدثين والفقهاء، وهو ما سلاحظه من استعمالاتهم العملية والتطبيقية كما سنبينه إن شاء الله في الباب الثاني.

وبعض المتأخرين سار على ذلك، ومنهم الخطيب البغدادي، قال: "والمنقطع: مثل المرسل، إلا أن هذه العبارة تستعمل غالباً في رواية من دون التابعين عن الصحابة"⁽²⁾.

ومنهم الإمام النووي، الذي قال: "الصحيح الذي ذهب إليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين أن المنقطع ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه"⁽³⁾.

فيدخل فيه المعلق والمعضل والمرسل والمدلس، وهذا هو التعريف الغالب، والذي دأب عليه أهل الحديث من المتقدمين، غالباً، وبعض المتأخرين.

قال السخاوي: "والذي حققه شيخنا (ابن حجر) أن أكثر المحدثين على التباير لكن عند إطلاق الاسم، وأما عند استعمال الفعل المشتق فإنهم يقتصرون على الإرسال، فيقولون: أرسله فلان سواء كان مرسلًا أو منقطعًا"⁽⁴⁾.

قال أبو الحسين البصري: "الخبر المرسل هو أن يسمع الرجل الحديث من زيد عن عمرو فإذا رواه قال: قال عمرو وأضرب عن ذكر زيد"⁽⁵⁾، بمعنى أن أي راوٍ يسقط شيخه في أي موضع من الإسناد يعتبرونه مرسلًا.

(1) المنظومة البيهقونية، للبيهقي (ص/9)

(2) الكفاية، للخطيب البغدادي (ص/21).

(3) التقريب، للنووي (ص/35).

(4) فتح المغيث، للسخاوي (1/196).

(5) المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسين البصري (2/143).

الثاني: المنقطع أي سقط في السند قبل الوصول للتابعي (المنقطع ليس كالمرسل).

قال الحاكم: المنقطع أن يكون في الإسناد رواية راوٍ لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعي الذي هو موضع الإرسال، ولا يقال لهذا النوع من الحديث مُرسَلٌ، إنما يُقال له منقطع⁽¹⁾.

وبه قال بعض المتأخرين كالنووي، قال: "وأكثر ما يستعمل في (المنقطع) رواية من دون التابعي عن الصحابي"⁽²⁾.

قال العراقي: "فالمشهور: أنه ما سقط من رواته راوٍ واحد غير الصحابي"⁽³⁾.

بمعنى: أن أي انقطاع في السند إما أن يكون منقطعاً أو مرسلًا فقط، (فسقط الصحابي هو المرسل، وما دونه فهو المنقطع).

• تعريف المنقطع عند المحدثين المتأخرين:

المنقطع: هو ما سقط من إسناده راوٍ واحد قبل الصحابي في موضع واحد أو أكثر، بحيث لا يزيد الساقط في كل منهما على واحد وألا يكون الساقط في أول السند.

وهذا الذي سار عليه غالبية المتأخرين والمعاصرين من أهل الحديث، وعلى رأسهم ابن الصلاح وابن حجر والعراقي، ومن سار من المحدثين على منهجهم.

قال ابن الصلاح: المنقطع، هو: الإسناد الذي فيه قبل الوصول إلى التابعي راوٍ لم يسمع من الذي فوقه، والساقط بينهما غير مذكور، لا معيناً ولا مبهماً.

ومنه: الإسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم، نحو: رجل، أو شيخ، أو غيرهما⁽⁴⁾.

(1) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص/28).

(2) التقريب، للنووي (ص/35).

(3) شرح التبصرة، للعراقي (1/215).

(4) معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح (1/56).

قال العراقي: "وحكى ابنُ الصلاح عن الحاكم وغيره من أهل الحديث: أنَّه ما سقط منه قبل الوصول إلى التابعي شخص واحد، وإن كان أكثر من واحد سمي: معضلاً، ويسمى أيضاً: منقطعاً.

فقولُ الحاكم: قبل الوصول إلى التابعي، ليس بجيدٍ، فإنَّه لو سقط التابعي كان منقطعاً أيضاً، فالأولى أن يعبرَ بما قلناه: قبل الصحابي.

وقال ابنُ عبد البر: المنقطع ما لم يتصلُ إسنادهُ، والمرسلُ مخصوصٌ بالتابعين. فالمنقطعُ أعم.

وحكى ابنُ الصلاح عن بعضهم أنَّ المنقطع مثلُ المرسل، وكلاهما شاملٌ لكلِّ ما لا يتصلُ إسنادهُ. قال: وهذا المذهبُ أقربُ، صارَ إليه طوائفُ من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره الخطيبُ في كفايته، إلا أنَّ أكثرَ ما يوصفُ بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأكثرُ ما يوصفُ بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة. مثلُ: مالك، عن ابنِ عمر، ونحو ذلك. انتهى⁽¹⁾.

الخلاصة/

من المعروف عند أهل العلم أنه لا مشاحة في الاصطلاح كما ذكرنا سابقاً، ولكن المتأخرين وضعوا بعض الألفاظ والمصطلحات للتقريب والتحديد لموضع السقط في الإسناد في أي موضع يكون، فأطلقوا ألفاظاً محددة على كل نوع من أنواع السقط والانقطاع، وهذا هو الأفضل والأشهر والذي عرفه وسار عليه معظم المحدثين المتأخرين والمعاصرين، ولا يُعاب عليهم ذلك.

كما يرى البعض أن هذه الألفاظ من المصطلحات جاءت مخالفةً للمتقدمين، وأنه من الأفضل أن لا نغير في المنهج على المتقدمين بحجة أنهم هم من قعدوا لمنهج المصطلح، وهم أدري بها.

(1) انظر: شرح الألفية، للعراقي (216/1).

وهذا فهم فيه نظر، لأن هذا الأمر يعتبر نوعاً من أنواع التطور والتجديد والتقريب في علم المصطلح، ولا يعني أننا بهذا التطور نخالفهم، بل إننا نتعلم منهم كيف نجتهد في العلم ونطوره كما فعلوا، وأضاف بعضهم على بعض، واستدرك بعضهم على بعض، وهذا من صميم منهجهم.

فجاءت هذه المصطلحات المتعددة في المنقطع (المعلق، والمنقطع، والمعضل، والمرسل) ليتقرب الفهم لدى البعض، وخاصة عندما يكون في الألفاظ التي لا تغير في المعنى والمفهوم، بل تحدد المراد وتقرب الفهم.

وما سار عليه المتأخرون من تعريف المنقطع وصوره المتعددة هو الراجح والمعمول به، والله أعلم.

المطلب الثاني: أول من أطلق مصطلح المنقطع.

بعد دراسة نشأة المصطلح يتضح لنا أن أول من أطلق مصطلح الانقطاع في السند هو الإمام الشافعي في كتابه الأم، وذلك حين قال: "لبعض الناس: هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تحدُّ «أن القطع في ربع دينار فصاعداً»، فكيف قلت لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم فصاعداً؟ قلت له: وما حجتك في ذلك؟ قال رويانا عن شريك عن منصور عن مجاهد عن أيمن عن النبي صلى الله عليه وسلم شبيهاً بقولنا. قلنا: أوتعرف أيمن؟ أما أيمن الذي روى عنه عطاء فرجل حدّث، لعله أصغر من عطاء، روى عنه عطاء حديثاً عن ربيع ابن امرأة كعب، عن كعب، فهذا منقطع، والحديث المنقطع لا يكون حجة" (1).

وقال في المسند "أخبرنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ» قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِي فِي مَوْضِعَيْنِ: أَحَدُهُمَا مُنْقَطِعٌ، وَالْآخَرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (2).

وصرّح بهذا المصطلح في عدة مواطن في كتبه وأكثرها في كتابه الأم، حيث أطلق الإمام الشافعي المنقطع على المرسل واعتبرهما سواءً، وهذا ما صرّح به في كتابه الرسالة، بقوله: "فقلت المنقطع مختلف: فمن شاهد أصحاب رسول الله من التابعين، فحدّث حديثاً منقطعاً عن النبي: اعتُبر عليه بأمور، منها: أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث .." (3).

(1) الأم، للشافعي (140/6).

(2) المسند، للشافعي (ص/20).

(3) الرسالة، للشافعي (ص/461).

المطلب الثالث: أنواع المنقطع.

الإسناد المنقطع على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الإسناد الذي وقع فيه الانقطاع لجهالة رجل أو أكثر، ومثاله:

ما رواه البزار، قال: "حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: نا أَبُو مَيْمُونَةَ، عَنْ عِيسَى الْمَدَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي، فَقَالَ: «إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُطَهَّرَ مَسْجِدَهُ بِهَارُونَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُطَهَّرَ مَسْجِدِي بِكَ وَبِدُرَيْتِكَ»⁽¹⁾.

الحديث إسناده بحكم المنقطع لجهالة أبي ميمونة، فهو رجل لم يعرفه النقاد، وكما سار عليه جمهور المُحدثين بأن الإسناد الذي فيه راوٍ مجهول العين لا يحتج به.

وقال البزار: "فإن أبا ميمونة رجل مجهول، ... فلا نعلمه روى أيضاً إلا هذا الحديث، وإنما كتبنا هذا الحديث؛ لأننا لم نحفظه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرناه وبيننا عِلَّتُهُ"⁽²⁾.

قال الهيثمي: "في إسناده من لم أعرفه"⁽³⁾.

(1) مسند البزار، من مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه (2/144/رقم: 506).

(2) المصدر السابق.

(3) مجمع الزوائد، للهيثمي (9/115/رقم: 14674).

النوع الثاني: الإسناد الذي وقع فيه الانقطاع لراوٍ لم يُسمَّ (مبهم)، مثل (عن رجل، أو

عن شيخ)، ومثاله:

المثال الأول: حديث "يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يُخَيَّرُ فِيهِ الرَّجُلُ بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْفُجُورِ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ، فَلْيُخْتَرْ الْعَجْزُ عَلَى الْفُجُورِ"⁽¹⁾.

رواه سفيان الثوري، عن داود بن أبي هند، عن شيخ، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ... الحديث.

مَثَلٌ لَهُ الْحَاكِمُ وَجَعَلَهُ نَوْعاً مِنْ أَنْوَاعِ الْإِنْقِطَاعِ⁽²⁾، واعتبر النووي أن الإسناد الذي فيه رجل مبهم نوع من أنواع المنقطع، قال: "المنقطع هو ما اختل فيه لرجل قبل التابعي محذوفاً كان أو مبهماً"⁽³⁾.

وحكمه حكم المنقطع لعدم الاحتجاج به لجهالة وإبهام الراوي في الإسناد، عن شيخ، ومتى عرف هذا الشيخ كان متصلاً ويحتج به.

(1) أخرجه أحمد في "مسنده" (169/13/رقم: 7744)، والحاكم في "المستدرک" (484/4/رقم: 8352)، وابن بشران في "الأمالی" برقم: (75)، ثلاثتهم من طريق داود بن أبي هند، عن شيخ، عن أبي هريرة ... الحديث. وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (188/1/رقم: 500)، وإسحاق في مسنده (197/1/رقم: 150)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (553/10/رقم: 7979)، ثلاثتهم بلفظ، عن شيخ من بني قشير، عن أبي هريرة ... الحديث. وأخرجه نعيم بن حماد في "الفتن" (190/1/رقم: 514)، وأبو يعلى في "مسنده" (287/11/رقم: 6403)، وهناد ابن السري في "الزهد" (606/2)، ثلاثتهم بلفظ، عن شيخ من بني ربيعة بن كلاب، عن أبي هريرة ... الحديث. وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (485/4/رقم: 8353)، من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن أبي خيرة، عن أبي هريرة ... الحديث.

وأخرجه البيهقي في كل من: "الآداب" برقم: (286)، و"الزهد" برقم: (231)، و"دلائل النبوة" برقم: (535)، بلفظ، عن داود بن أبي هند، قال: نزلت الجديلة، جديلة قيس، فسمعت شيخاً أعمى يقال له أبو عمر، يقول: سمعت أبا هريرة.

(2) انظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص27)، وجامع التحصيل، للعلائي (ص95).

(3) التقريب، للنووي (ص35).

المثال الثاني: حديث "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ"⁽¹⁾.

رواه أبو العلاء بن عبد الله بن الشَّخِير، عن رجلين من بني حنظلة، عن شداد بن أوس، فهذا حديث منقطع الإسناد، لإبهام الرجلين بين أبي العلاء وشداد.

وقد جعل الحاكم وغيره النوع الثاني (المبهم) مثلاً للنوع الأول وهو جهالة الراوي (الانقطاع بسبب الجهالة)⁽²⁾.

قلت: وهذا النوع من الإسناد ليس فيه رجل مجهول بل رجل مبهم، فالإسناد الذي يقال فيه (رجل، أو شيخ، أو نحوه ...) فهذا إبهام، وليس جهالة، والجهالة كما في النوع الأول أن يذكر اسماً للراوي ولا يعرف من هو، ويقال عنه رجل مجهول، بمعنى أنه لا يُعرف له رواية، وغاب عنا حاله، فيتعذر على النقاد جرحه أو توثيقه لعدم المعرفة به.

النوع الثالث: الإسناد الذي وقع فيه الانقطاع لراوٍ لم يسمع من الذي يروي عنه، ومثاله:

ما رواه العقيلي: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: ذَكَرَ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُنَيْعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ وَلَّوْا عَلِيًّا فَهَادِيًا مَهْدِيًّا»"⁽³⁾.

(1) أخرجه الترمذي في "سننه" (476/5/رقم: 3407)، والطبراني في "الكبير" (293/7/رقم: 7175)، كلاهما عن أبي العلاء، عن رجل من بني حنظلة، عن شداد ... به.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" برقم: (7176)، وفي "الدعاء" (ص201/رقم: 628)، بلفظ عن أبي العلاء، عن الحنظلي، عن شداد ... به.

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني في "المعجم" (3/758/رقم: 375) بلفظ عن شيخ من آل حنظلة. وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (7/294/رقم: 7179) من طريق أبي العلاء عن رجلين من بني حنظلة، عن شداد ... به.

وأخرجه النسائي في "سننه" (3/54/رقم: 1304)، وابن حبان في "صحيحه" (5/310/رقم: 1974)، والطبراني في "الدعاء"، والمعجم الكبير، ثلاثتهم من طريق أبي العلاء عن شداد بن أوس بدون ذكر رجل.

(2) انظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص27)، وجامع التحصيل، للعلائي (ص95)، والگرامية، لابن فرج الإشبيلي (ص62).

(3) انظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (3/110).

والناظر المتأمل في هذا الإسناد يظن أنه متصل، لكنه منقطع في موضعين، الأول أن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، والثوري لم يسمعه من أبي إسحاق.

قال العقيلي: "فَقِيلَ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: سَمِعْتَ هَذَا مِنَ الثَّوْرِيِّ؟ قَالَ: لَا، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ وَغَيْرُهُ. ثُمَّ سَأَلُوهُ مَرَّةً ثَانِيَةً، فَقَالَ: حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ"⁽¹⁾.

لكن الحديث وصله غير واحد فُكِّشِفَ الانقطاع في الموضعين:

الأول: جاء من طريق عبد الرزاق، عن النعمان بن أبي شيبَةَ الجندي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق به⁽²⁾....

والموضع الثاني: جاء من طريق أبي الصَّلْتِ الهَرَوِيِّ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ به⁽³⁾...

(1) الضعفاء، للعقيلي (110/3).

(2) أخرجه أبو نعيم في "فضائل الخلفاء" (ص177/رقم: 232)، وفي "حلية الأولياء" (64/1)، والحاكم في "المستدرک" (3/153/رقم: 4685)، كلاهما "أبو نعيم، والحاكم" من طريق عبد الرزاق، عن النعمان بن أبي شيبَةَ الجندي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يُنَيْع، عن حذيفة ... الحديث.

وقد كشف هذا الإسناد حلقة من الحلقات المفقودة ما بين عبد الرزاق وسفيان، وهو النعمان بن أبي شيبَةَ.

(3) أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (4/484)، والحاكم في "معرفه علوم الحديث" (ص28)، من طريق أبي الصَّلْتِ الهَرَوِيِّ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ به

وهذا الإسناد يكشف الحلقة الثانية من حلقات الانقطاع ما بين الثوري وأبي إسحاق، وهو شريك بن عبد الله القاضي.

المطلب الرابع: طرق معرفة الانقطاع في السند.

لمعرفة الانقطاع بين الراوي والمروي عنه في السند يُنظر إلى الأمور التالية:

1- هل عاصر الراوي من روى عنه أم لا، ويعرف ذلك بالتاريخ والوفيات، أو بقول أحد العلماء هذا منقطع.

استعان النقاد منذ وقت مبكر بمعرفة تواريخ المواليد والوفيات لكل راوٍ، فما من راوٍ إلا وقد ذكروا ذلك في ترجمته إلا القليل النادر جداً، فاستخدموا هذا التاريخ في كشف الاتصال والانقطاع بين الرواة.

يقول السيوطي: "هو فنٌ مهمٌ به يعرف اتصال الحديث وانقطاعه، وقد ادّعى قومُ الرواية عن قوم فنظر في التاريخ فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين"⁽¹⁾.

وقال سفيان الثوري: "لَمَّا اسْتَعْمَلَ الرُّوَاةُ الْكَذِبَ اسْتَعْمَلْنَا لَهُمُ التَّأْرِيخَ"، وقال حفص بن غياث⁽²⁾: "إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسَّنَيْنِ، يعني: احسبوا سنَّه وسنَّ من كتب عنه"⁽³⁾.

• هناك من يروي عن شيخ لم يدركه ولم يعاصره، وبالنظر إلى تواريخ الوفيات نجد أن الراوي ولد بعد وفاة من روى عنه، أو لربما يكون أدركه ولكنه صغير لا يمكنه السماع منه، ومثاله:

ما رواه الحاكم من طريق عُفَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى حِمَصَ فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَعَلَ يَقُولُ حَدَّثَنَا شَيْخُكُمُ الصَّالِحُ، حَدَّثَنَا شَيْخُكُمُ الصَّالِحُ، فَلَمَّا أَكْثَرَ، قُلْتُ لَهُ: مَنْ شَيْخُنَا هَذَا الصَّالِحُ؟ سَمَّاهُ لَنَا نَعْرِفُهُ، قَالَ: فَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، قُلْتُ لَهُ: فِي أَيِّ سَنَةٍ لَقِيتُهُ؟ قَالَ: لَقِيتُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَمِائَةٍ، قُلْتُ: فَأَيْنَ لَقِيتُهُ؟ قَالَ: لَقِيتُهُ فِي غَزَاةِ أَرْمِينِيَّةَ، قَالَ:

(1) تدريب الراوي، للسيوطي (866/2).

(2) هو: حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، الإمام، الحافظ العلامة القاضي، أبو عمر النخعي الكوفي، قاضي الكوفة، ومحدثها، وولي القضاء ببغداد أيضاً، من المشهورين بالأخذ عن الأعمش قال ابن حجر: ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر بعد تولي القضاء، ولد: سنة سبع عشرة ومائة، توفي سنة: 194هـ، وقيل: 195هـ، أو 196هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (22/9)، نثر النبال بمعجم الرجال، للحويني (482/1).

(3) انظر: الكفاية، للحاكم (ص119).

فَقُلْتُ لَهُ: اَتَّقِ اللَّهَ يَا شَيْخُ، وَلَا تَكْذِبْ، مَاتَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَمِائَةٍ، وَأَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَقَيْتَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ، وَأَزِيدُكَ أُخْرَى: إِنَّهُ لَمْ يَغْزُ أَرْمِينِيَّةَ قَطُّ، كَانَ يَغْزُو الرُّومَ⁽¹⁾.

• ومن ألفاظ العلماء الدالة على عدم المعاصرة قولهم (فلان لم يدرك فلاناً)، أو غيرها من الألفاظ الدالة على الانقطاع مثل قولهم (فلان عن فلان مرسل)، ومثاله:

روى أبو داود قال: "حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي (ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَمَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ، وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقَرَةَ مِنَ الْبَقَرِ"⁽²⁾.

الحديث إسناده ضعيف بسبب الانقطاع، عطاء لم يدرك معاذاً، ويتضح ذلك إذا نظرنا إلى تواريخ مواليد ووفيات الرواة.

فأما معاذ، فقد توفي في طَاعُونُ عَمَاسٍ⁽³⁾ بالشام بناحية الأردن سنة ثمانٍ عشرة في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو ابن ثمانٍ وثلاثين سنة⁽⁴⁾.

(1) نفس المصدر السابق.

(2) انظر: سنن أبي داود، كتاب الزكاة/ باب صدقة الزروع، (ج3/ص47/حديث رقم: 1599).

وأخرجه ابن ماجه (30/3/رقم: 1814)، وابن زنجويه في الأموال (3/899/رقم: 1598)، والدارقطني في سننه (2/462/رقم: 1929)، والحاكم في "المستدرک" (1/546/رقم: 1433)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (4/189/رقم: 7371) وفي "معرفة السنن والآثار" (6/86/رقم: 8085)، جميعهم من طريق ابن وهب، عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي ثمر، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل بمثله....

(3) طَاعُونُ عَمَاسٍ: وقع في سنة سبع عشرة من الهجرة وخمس من خلافة عمر واشتعل الطاعون بالشام، وخرج عمر لقتال الروم حتى بلغ سرغ فقل إن الطاعون قد اشتعل بالشام فرجع عمر فقال له أبو عبيدة أفراراً من قدر الله، قال: نعم أفر من قدر الله إلى قدره، ومات في ذلك الطاعون من المسلمين بضعة وعشرون ألفاً منهم أبو عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل، وشرحبيط بن حسنة، ويزيد بن أبي سفيان.

انظر: البدء والتاريخ، للمطهر بن طاهر المقدسي (5/186).

وعماس: هي بلدة من فلسطين تقع على ستة أميال من الرملة على طريق بيت المقدس، ومنها كان ابتداء الطاعون في أيام عمر بن الخطاب.

انظر: معجم البلدان، للحموي (4/157).

(4) انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (3/590)، ومعجم الصحابة، للبغوي (5/265)، والاستيعاب، لابن عبد البر (3/1405).

وأما عطاء، فقال ابن سعد: "توفي عطاء سنة ثلاث ومائة، وهو ابن أربع وثمانين سنة، وقيل: توفي عطاء سنة أربع وتسعين"⁽¹⁾.

وقال ابن حبان: "مات سنة ثلاث ومائة وكان مولده سنة تسع عشرة وكان موته بالإسكندرية وبها دفن وكان له يوم مات أربع وثمانين سنة"⁽²⁾.

وهذا دليل واضح على أن عطاء لم يدرك معاذاً؛ لأنه ولد سنة تسع عشر، ومات معاذ سنة ثمانين عشر، وقد صرح بذلك بعض أهل العلم، فقال الترمذي: "وعطاء، لم يدرك معاذ بن جبل، ومعاذ قديم الموت، مات في خلافة عمر"⁽³⁾.

• وقد يروي الراوي عن شيخ يمكنه السماع منه لكنه لم يثبت له اللقاء، فالراوي في بلد والشيخ في بلد آخر، فلما اختلفت البلاد، وثبت عدم اللقاء، كان في سماعه نظر، ومثاله:

ما أخرجه أحمد في "مسنده"، قال: "حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ لَا تَخْتَصَّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بَقِيَامٍ دُونَ اللَّيَالِي، وَلَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ دُونَ الْأَيَّامِ"⁽⁴⁾.

فالحديث إسناده منقطع، لأن ابن سيرين لم يثبت له لقاء ولا سماع من أبي الدرداء مع ثبوت المعاصرة، وابن أبي حاتم، يقول: "سُئِلَ أَبِي عَنْ ابْنِ سِيرِينَ سَمِعَ مِنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؟ قَالَ: قَدْ أَدْرَكُهُ وَلَا أَظُنُّهُ سَمِعَ مِنْهُ، ذَاكَ بِالشَّامِ وَهَذَا بِالْبَصْرَةِ"⁽⁵⁾.

• أو يعرف بقول أحد الأئمة النقاد بقولهم (هذا منقطع)، أو (إسناده منقطع)، أو (أرسله فلان)، أو أي قول يفيد عدم الاتصال، ومثاله:

(1) الطبقات الكبرى، لابن سعد (174/5).

(2) الثقات، لابن حبان (199/5).

(3) سنن الترمذي: (675/4).

(4) مسند أحمد: مسند القبائل / مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٍ، (ج4/ص499/حديث رقم: 27507).

وأخرجه النسائي في الكبرى، والدارقطني في جزء أبي الطاهر، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه، ثلاثتهم من طريق الحسن عن أبي الدرداء منقطعاً.

(5) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص/187).

قال الشافعي: "أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ» قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِي فِي مَوْضِعَيْنِ: أَحَدُهُمَا مُنْقَطِعٌ، وَالْآخَرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (1).

الحديث إسناده منقطع كما صرح الإمام الشافعي، ورواه سفيان الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً (2)، ورواه حماد بن سلمة، عن عمرو ابن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً (3).

واختلف في وصله وإرساله، ووصفه بعضهم بالاضطراب، ورجح آخرون كالترمذي والدارقطني والبيهقي والزيلعي رواية الثوري المرسلة، وقال النووي: هو ضعيف (4).

2- ثم يُنظر إلى أقوال العلماء إذا عاصره، هل سمع منه أم لا، فقد يكون عاصره ولم يسمع منه، ولم يثبت أن له منه إجازة، أو لم يثبت أن سمع منه هذا الحديث بالتحديد.

(1) مسند الشافعي: باب ما خرج من كتاب الوضوء (ص/20).

وأخرجه البيهقي في "معرفة السنن"، من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسلاً.

(2) مصنف عبد الرزاق: كتاب الصلاة/ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقُبُورِ، (ج1/ص405/حديث رقم: 1582).

وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وأبو يعلى، والبيهقي، جميعهم من طريق الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسلاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة، عن وكيع، عن سفيان، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي بكر، مرفوعاً.

(3) سنن ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات/ باب المواضع التي تكرر فيها الصلاة، (ج1/ص246/حديث رقم: 745).

وأخرجه أحمد، والسراج النقي في مسنده، والبيهقي في السنن الكبرى، ثلاثتهم من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، مرفوعاً.

وأخرجه الترمذي، والدارمي، من طريق عبد العزيز بن محمد، وأخرجه ابن حبان من طريق عبد الواحد بن زياد، كلاهما عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعاً.

(4) انظر: التلخيص الحبير، لابن حجر (658/1).

- هناك بعض الرواة عاصروا شيوخاً، ولكن لم يثبت لهم سماعٌ منهم، فبالنظر إلى السند للوهلة الأولى يظن الناظر أنه متصل، فإذا فتش وتحري الدقة في السند يكشف الانقطاع، ومثاله:

قال ابن ماجه: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «دَخَلَ الْغَيْضَةَ»⁽¹⁾، فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَأَتَاهُ جَرِيرٌ، بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَاسْتَنْجَى مِنْهَا، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالتُّرَابِ»⁽²⁾.
الحديث إسناده ضعيف بسبب الانقطاع، إبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه، نص على ذلك عدد من العلماء.

قال عباس الدوري: "سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئاً"⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لَمْ يَسْمَعْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ مِنْ أَبِيهِ"⁽⁴⁾، وقال ابن سعد: إبراهيم بن جرير "وُلِدَ بَعْدَ مَوْتِ جَرِيرٍ"⁽⁵⁾.

وقال ابن القطان: "إبراهيم بن جرير هذا مجهول الحال، ولم يسمع من أبيه"⁽⁶⁾.

(1) الغيضة: مفرد جمعها غياض، وهي موضع يكثر فيه الشجر ويلتف (الغابة)، انظر: النهاية، لابن الأثير (402/3)، والمعجم الوسيط (668/2).

(2) انظر: سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها/ باب من ذلك يده بالأرض بعد الاستنجاء، (ج1/ص129/حديث رقم: 359)، وأخرجه النسائي في الصغرى (1/45/رقم: 51)، وابن خزيمة في صحيحه (1/47/رقم: 89)، والطبراني في المعجم الكبير (2/334/رقم: 2393)، والبيهقي في السنن الكبرى (1/137/رقم: 521)، جميعهم برواية السند المنقطع عن إبراهيم بن جرير عن أبيه بنحوه ...

وأخرجه أحمد في المسند، وإسحاق بن راهويه في المسند، وأبو داود في السنن، والنسائي، وابن ماجه، والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في الكبرى، والبخاري، جميعهم عن شريك، عن إبراهيم بن جرير، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، بنحوه ...

(3) تاريخ بن معين رواية الدوري، لابن معين (4/69/رقم: 3188).

(4) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص/11).

(5) انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (6/297).

(6) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي (1/190).

فهذا دليل واضح من أقوال العلماء على انقطاع هذا الحديث برواية إبراهيم عن أبيه، وذلك لثبوت عدم سماعه من أبيه شيئاً.

• وهناك من الرواة من عاصر شيخه وسمع منه، فيروي حديثاً عنه لكنه لم يسمعه منه، فيظن الناظر إلى السند بأنه متصل لأنه من تلامذته، ومثاله: ما رواه أحمد في المسند، قال: "حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الإمام ضامنٌ، والمؤدّنُ أمينٌ، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤدّنين"(1).

والناظر إلى هذا السند يجد أن الأعمش قد عاصر ذكوان (أبي صالح) وسمع منه، ولكنه لم يسمع هذا الحديث بعينه، فقد دلّسه عن أبي صالح بدون واسطة، فأسقط رجل مبهم في السند، فقد روى الإمام أحمد في المسند بسند آخر قوله: "حدثنا محمد بن فضيل حدثنا الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة بمثله..."(2).

فهذا السند يبين أن هناك رجلاً بين الأعمش وأبي صالح، مما يظهر عدم سماع الأعمش من أبي صالح هذا الحديث.

(1) انظر: مسند الإمام أحمد، مسند أبي هريرة: (ج13/ص222/حديث رقم: 7818). وأخرجه الترمذي في "سننه" برقم: (207)، عبد الرزاق في "مصنفه" برقم: (1838)، وابن الجعد في "المسند" برقم: (2118)، وابن خزيمة في "صحيحه" برقم: (1528)، وابن المنذر في "الأوسط" برقم: (1240)، والطحاوي في "شرح المشكل" برقم: (2199)، والطبراني في المعجم "الأوسط" و"الصغير"، وأبو نعيم في "الحلية" و"التاريخ"، والبيهقي في "الشعب" وفي "التاريخ" و"معرفة السنن"، وابن فورك في "جزء أحاديث بن حبان"، جميعهم من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ...

(2) انظر: مسند الإمام أحمد/ مسند أبي هريرة (ج12/ص89/حديث رقم: 7169). وأخرجه أبو داود في "سننه" (389/1/حديث رقم: 517)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (632/1/حديث رقم: 2023)، كلاهما من طريق الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة

قال ابن أبي حاتم⁽¹⁾: "حدثنا عبد الرحمن نا صالح نا علي سمعت يحيى يقول قال سفيان: حديث الأعمش عن أبي صالح (الإمام ضامن) لا أراه سمعه من أبي صالح"⁽²⁾.

3- يُنظر إلى ترجمة الراوي وإلى شيوخه هل هو منهم أم لا، كما ويُنظر إلى ترجمة الشيخ هل الراوي من تلامذته أم لا، ومثاله:

ما رواه البزار: "حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ كُرْدَيْ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْإِسْلَامُ يَزِيدُ، وَلَا يَنْقُصُ»"⁽³⁾.

والحديث في إسناده انقطاع في موضعين، أحدهما بين عمرو بن كردي ويحيى، والثاني بين يحيى ومعاذ، وهذا يتبين لنا من ترجمة الراوي وعمن روى عنه، فإذا نظرنا إلى ترجمة يحيى ابن يعمر لن نجد معاذاً من شيوخه الذين روى عنهم، وكذلك لو نظرنا إلى تلامذته لم نجد عمرو ابن أبي حكيم الكردي ممن روى عنه.

فانظر إلى ترجمة يحيى بن يعمر في تهذيب الكمال، الذي قال "رَوَى عَنْ: جابر بن عبد الله، وسليمان بن صرد، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعمار بن ياسر، والنعمان بن بشير، وأبي الأسود الديلي، وأبي ذر الغفاري، وأبي سعيد الخدري، وأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، وعائشة أم المؤمنين".

رَوَى عَنْهُ: الأزرق بن قيس، وإسحاق بن سويد العدوي، وثابت أبو سعيد، وحبيب بن عطاء، والركيبن بن الربيع، وسليمان بن بريدة، وسليمان التيمي، وعبد الله بن بريدة، وعبد الله بن

(1) هو: عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، أبو محمد: حافظ للحديث، الإمام ابن الإمام الحافظ ابن الحافظ، سمع أباه وغيره، كان يعد من الأبدال، وقد أثنى عليه جماعة بالزهد والورع التام والعلم والعمل، وتوفي في المحرم سنة سبع وعشرين وثلاثمائة، رحمه الله تعالى. انظر: فوات الوفيات، لابن شاکر (287/2).

(2) انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (82/1)، وتاريخ ابن معين، رواية الدوري (497/2).

(3) مسند البزار: من مسند معاذ بن جبل رضي الله عنه (ج7/ص84/حديث رقم: 2636). وأخرجه الشاشي في "المسند" برقم: (1380)، والطبراني في "المعجم الكبير" برقم: (340)، كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عمرو بن كردي، عن يحيى بن يعمر، أن معاذ بن جبل ... الحديث.

قطبة أحد كُتَّاب المصاحف، وعبد الله بن كُليب السدوسي، وأبو المنيب عبيد الله بن عبد الله العتكي، وعطاء الخراساني، وعكرمة مولى ابن عباس، وعمر بن عطاء بن أبي الخوار، وقتادة، ويحيى ابن أبي إسحاق الحضرمي، ويحيى بن عقيل⁽¹⁾.

ومما يؤكد هذا الانقطاع أيضاً، اختلاف الرواة في السند، فقد روي موصولاً مما يدل على صحة الانقطاع.

فوصله الإمام أحمد في المسند، قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّلِيِّ، قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ فَارْتَفَعُوا إِلَيْهِ فِي يَهُودِيٍّ مَاتَ وَتَرَكَ أَخَاهُ مُسْلِمًا، فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ» فَوَرَّثَهُ"⁽²⁾.

فيظهر لنا بهذه الرواية أن الساقط من السند الأول بين عمرو ويحيى هو عبد الله بن بريدة، والذي بين يحيى ومعاذ بن جبل هو أبو الأسود الديلي.

قال الدارقطني: "وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ كُرْدَيْ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ مُعَاذٍ، أَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ"⁽³⁾.

وبعد البحث وجمع طرق السند نجد رواية لأبي داود، قال فيها: "حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَمْرِو الْوَاسِطِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، أَنَّ أَخَوَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى يَحْيَى بْنِ

(1) تهذيب الكمال، للزمري (53/32)، وانظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (305/11).

(2) مسند أحمد: مسند الأنصار / حديث معاذ بن جبل، (ج36/ص331/حديث رقم: 22005).

وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" برقم: (569)، وابن أبي شيبة في "المصنف" برقم: (31450)، وابن أبي عاصم في "السنة" برقم: (954)، والطبراني في "المعجم الكبير" برقم: (338)، والحاكم في "المستدرک" برقم: (8006)، والبيهقي في "السنن الكبرى" برقم: (12153)، جميعهم من طريق شعبة، عن عمرو بن أبي حكيم، عن عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الديلي، عن معاذ ... الحديث.

(3) العلل، للدارقطني (62/3).

يَعْمَرُ: يهودي ومسلم، فَوَرَّثَ الْمُسْلِمَ مِنْهُمَا، وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ، أَنَّ مَعَاذًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "الْإِسْلَامُ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ فَوَرَّثَ الْمُسْلِمَ"⁽¹⁾.

وبهذا يظهر لنا الانقطاع واضحاً جلياً في موضعين، بين عمرو وابن يعمر رجل، وبين ابن يعمر ومعاذ رجلين.

تنبيه/

يجب على طالب الحديث عدم الحكم بالانقطاع على السند بمجرد عدم ورود شيخ الراوي أو تلميذه في ترجمته في كتب الجرح والتعديل، فربما لم يستوعب المصنف في الترجمة للراوي جميع شيوخه، أو جميع تلامذته، وعندها لا بد من التريث والتثبت وتحري الدقة والرجوع إلى أقوال العلماء وإلى طرق الحديث قبل إصدار الحكم على السند بالانقطاع.

4- إقرار الراوي بنصي بعدم السماع من فلان، أو إقرار الشيخ بنصي أن فلاناً لم يسمع منه.

• هناك بعض الرواة من يصرح بأنه لم يسمع من فلان سوى حديثاً معيناً، فتكون روايته عنه منقطعة سوى ذلك الحديث، ومثاله:

روى الشافعي، قال: "أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الشَّعْرُ كَلَامٌ حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ، وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِهِ»"⁽²⁾.
الحديث إسناد منقطع لم يسمع إبراهيم بن سعد (أبو إسحاق) من هشام هذا الحديث وصرح ذلك بقوله:

"وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ"، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: "لَمْ أَسْمَعْ مِنْ هِشَامٍ شَيْئًا إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ"⁽³⁾.

(1) سنن أبي داود: كتاب الفرائض/ باب هل يرث المسلم الكافر؟، (ج4/ص538/حديث رقم: 2912).
وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" بنفس الإسناد.

(2) مسند الشافعي: (ص/366)، وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (5/110/رقم: 9181).

(3) مسند أحمد: مُسْنَدُ الصَّدِيقَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، (ج41/ص147/رقم: 24598).

وهذا إقرار من الراوي نفسه بأنه لم يسمع من هشام سوى حديث: "إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"، فيدلل على أن روايته عن هشام "الشَّعْرُ كَلَامٌ حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ"، منقطع لعدم سماعه من هشام إلا حديث الحمى.

وذكره الإمام البيهقي في السنن الكبرى بسنده، ثم أعقبه بقوله: هذا منقطع⁽¹⁾.

وفي السنن الصغرى قال عقبه: "وَهَذَا مُرْسَلٌ وَرُوِيَ مَوْصُولًا بِذِكْرِ عَائِشَةَ، وَوَصَلَهُ ضَعِيفٌ"⁽²⁾.

• وهناك من الرواة من يصرح بأنه لم يسمع هذا الحديث من شيخه، فيظهر لنا الانقطاع في روايته في هذا الحديث، ومثاله:

ما رواه أحمد في المسند، قال: "حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ»، فَرَأَى أَصْحَابُهُ أَنَّهُ قَدْ قَرَأَ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، قَالَ: «وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي مَجْلَزٍ»"⁽³⁾.

وهذا تصريح من الراوي وهو سليمان التيمي أنه لم يسمعه من أبي مجلز، فيتبين لنا أن الإسناد منقطع، ويدلل على ذلك ما رواه أبو داود في سننه قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَهُشَيْمٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أُمِيَّةَ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ"⁽⁴⁾ الحديث ... قال ابن عيسى: لم يذكر أُمِيَّةَ أَحَدٌ إِلَّا مَعْتَمِرُ.

(1) انظر: السنن الكبرى، للبيهقي، جُمَاعُ أَبْوَابِ مَا يَجْتَنِبُهُ الْمُحَرِّمُ/ بَابُ لَا يُضَيِّقُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِمَا لَا يَأْتِي فِيهِ مِنْ شَعْرٍ، أَوْ غَيْرِهِ، (ج5/ص110/حديث رقم: 9181)

(2) انظر: السنن الصغرى، للبيهقي، كتاب الشهادات/ بَابُ مَنْ تَجَوَّزَ شَهَادَتُهُ وَمَنْ لَا تَجَوَّزُ مِنَ الْأَحْرَارِ الْبَالِغِينَ الْعَاقِلِينَ الْمُسْلِمِينَ، (ج4/ص182/حديث رقم: 3370).

(3) مسند أحمد: مسند المكثرين عن الصحابة/ مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (ج9/ص390/حديث رقم: 5556).

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" برقم: (1233)، والحاكم في "المستدرک" برقم: (806)، والبيهقي في "السنن الصغرى" برقم: (870) والكبرى برقم: (3759)، ثلاثهم من طريق سليمان التيمي عن أبي مجلز به ... منقطعاً.

(4) سنن أبي داود: كتاب الصلاة/ باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر، (ج2/ص104/حديث رقم: 807). وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" برقم: (3760)، كلاهما عن سليمان عن أُمِيَّةَ عن أبي مجلز به....

قال الذهبي: أمية عن أبي مجلز⁽¹⁾ لا يُدرى من ذا، وعنه سليمان التيمي، والصواب إسقاطه من بينهما⁽²⁾.

5- معرفة طبقات الرواة فإذا ثبت أن الراوي تابعي، وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل قطعاً على عدم السماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومثاله: ما رواه "مالك"، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ...⁽³⁾.

فعطاء بن يسار تابعي من صغار الطبقة الثانية⁽⁴⁾، وأرسله عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وبهذا يتبين أن السند فيه انقطاع بحكم الإرسال، وأن هناك راوياً من الصحابة أسقط من السند، وينكشف ذلك واضحاً بوصل بعض العلماء لهذا السند، كما أورده ابن حبان قال: "أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ"⁽⁵⁾ الحديث ...

وأخرجه مسلم في صحيحه موصولاً من طريق "سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ"⁽⁶⁾ الحديث ...

(1) أبو مجلز: هو لاحق بن حميد ابن سعيد السدوسي البصري أبو مجلز بكسر الميم.

انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص/586).

(2) ميزان الاعتدال، للذهبي (1/276).

(3) موطأ الإمام مالك: كتاب الصلاة/ باب إتمام المصلي ما ذكر إذا شك في صلاته: (ج1/ص95/حديث رقم: 62)، وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" برقم: (3466)، وأبي داود في "سننه" برقم: (1026)، والبيهقي في "السنن الكبرى" برقم: (3801) جميعهم من طريق عطاء مرسلاً.

(4) انظر: تقريب التهذيب (ص/392).

(5) صحيح ابن حبان: باب سجود السهو/ ذكر النيان بأن النبان على الأقل في صلاته عند شكه عليه أن يسجد سجدة السهو قبل السلام لا بعده، (ج6/ص386/حديث رقم: 2663).

(6) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة والسجود له، (ج1/ص400/حديث رقم: 571).

وأخرجه بعض المصنفين من طريق غير واحد من الرواة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء،
عن أبي سعيد، موصولاً.

ولم يخرج عن مالك موصولاً سوى ابن حبان، والحديث صحيح بالإسناد الموصول.

6- إذا كان في الإسناد راوٍ مبهم كقول أحد الرواة عن شيخ أو رجل فهذا منقطع.

إذا قيل: (فلان عن رجل عن فلان)، أو كان في الإسناد رجلٌ مبهمٌ فهو منقطع، فقال الحاكم:
منقطع ليس مرسلًا⁽¹⁾.

ثم إن هذا إنما يكون منقطعاً إذا لم يعرف ذلك الرجل المبهم ومتى عرف كان متصلاً
ويحتج به إن كان ذلك الرجل مقبولاً عند النقاد⁽²⁾.

ومثاله:

ما رواه الدارقطني⁽³⁾ في "سننه"، قال: "حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، نا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ
النَّسَائِيُّ، نا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فِي بَيْضَةِ النَّعَامِ كَسْرُهُ رَجُلٌ مُحَرَّمٌ
صِيَامٍ يَوْمٍ فِي كُلِّ بَيْضَةٍ». قَالَ أَبُو خَالِدٍ: فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحَرَّمُ صِيَامٍ يَوْمٍ"⁽⁴⁾.

(1) انظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص27)، ونقله النووي في "التقريب" (ص35).

(2) جامع التحصيل، للعلاني (ص95).

(3) هو: الإمام، الحافظ، المجود، شيخ الإسلام، علم الجهادية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن
مسعود بن النعمان بن دينار بن عبد الله البغدادي، المقرئ، المحدث، من أهل محلة دار القطن ببغداد، ولد: سنة
ست وثلاثمائة، وكان من بحور العلم، ومن أئمة الدنيا، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله، مع التقدم
في القراءات وطرقها، وقوة المشاركة في الفقه، والاختلاف، والمغازي، وهو أول من صنف القراءات، وعقد لها
أبواباً قبل فرش الحروف، توفي يوم الأربعاء لثمان خلون من ذي القعدة، وقيل ذي الحجة، سنة خمس وثمانين
وثلاثمائة ببغداد، وصلى عليه الشيخ أبو حامد الإسفرايني الفقيه المشهور.

انظر: وفيات الأعيان (298/3)، سير أعلام النبلاء (449/16).

(4) سنن الدارقطني: كتاب الحج/ باب المواقيت (3/279/رقم: 2559)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار"
(7/465/رقم: 10719) كلاهما بنفس الإسناد ... به، وأخرجه أبو داود في "المراسيل" (ص146/رقم: 138)
من طريق ابن جريج، أخبرني زياد، عن أبي الزناد، قال: بلغني عن عائشة ... الحديث.

والحديث إسناده منقطع لجهالة الرجل بين أبي الزناد وهو (عبد الله بن زكوان) وعائشة، وذلك لأنه روي موصولاً، وبالوصل عرف الرجل المبهم وزالت جهالته وعرفت الحلقة المفقودة، حينها يسند الحديث ويرتقي إلى الصحة، والحديث روي موصولاً عن أبي قرة، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن أبي الزناد، عن عروة، عن عائشة⁽¹⁾ ... الحديث.

عقب على هذا الحديث ابن الملقن، فقال: "وحديث عائشة هذا رواه الدارقطني، وقال فيه: زياد بن سعد، عن أبي الزناد، عن رجل، عن عائشة. وهذا في حكم المنقطع"⁽²⁾.

7- قول إمام من الأئمة هذا الإسناد منقطع.

ويعرف هذا بقول أحد الأئمة النقاد بقوله: (هذا منقطع)، وهذا يلزمه بحث في الإسناد وتحري طرقه لمعرفة موضع الانقطاع بالتحديد بين من، وأحياناً يقول المحدث أو الناقد لفظ (هذا منقطع بين فلان وفلان) وبهذا يكون قد حدد موضع الانقطاع من الإسناد، وأحياناً أخرى يقول أحد الأئمة (فلان لم يسمع من فلان)، أو (فلان لم يدرك فلان)، أو (فلان لم ير فلاناً)، أو (فلان لم يرو عن فلان)، أو نحو ذلك من الألفاظ التي تدل على موضع الانقطاع بين راويين متتاليين.

(1) أخرجه الدارقطني في "سننه" (280/3/رقم: 2561)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (339/5/رقم: 10018).

(2) البدر المنير، لابن الملقن (340/6).

المبحث الثاني: صور الانقطاع والسقط في الإسناد.

صور الانقطاع في الإسناد تتدرج تحت نوعين:

الأول: انقطاع خفي.

وهذا النوع لا يعرفه إلا الحاذق المتبحر من أهل هذا الفن، وهما نوعان: (المدلس، والمرسل الخفي).

الثاني: انقطاع ظاهري.

وهو كمسماه يعرفه أهل هذا الفن الحاذق منهم وغيره ممن له إلمام بعلوم الحديث، ويعرف بعدم لقاء الراوي عن من روى عنه، أو لم يسمع منه، ويكون ذلك ظاهراً في الإسناد، وأنواعه (المرسل، والمعلق، والمنقطع، والمعضل)، وهو كما يلي:

المطلب الأول: الحديث المرسل.

تعريف الحديث المرسل في الاصطلاح:

اختلف المحدثون في تعريف المرسل على أقوال:

القول الأول:

المرسل: ما رفعه التابعي الكبير إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والتابعي الكبير، هو الذي أدرك جماعة من الصحابة وجالسهم، كسعيد بن المسيب، وأمثاله، فإذا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو المرسل.

وبذلك فرواية صغار التابعين تسمى انقطاعاً وليس إرسالاً، لأنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد أو الاثنين، فأكثر روايتهم عن التابعين وليس عن الصحابة، وبه قال ابن عبد البر⁽¹⁾، وابن الصلاح⁽²⁾، والنووي⁽³⁾، والقزويني⁽⁴⁾، وغيرهم.

القول الثاني:

المرسل: ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، سواء كان من كبار التابعين، كعبيد الله بن عدي بن الخيار، وقيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب، وأمثالهم أو من صغار التابعين، كالزهري وأبي حازم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأشباههم، وهو ما قاله الحاكم⁽⁵⁾، وأبو عمرو الداني⁽⁶⁾، والذهبي⁽⁷⁾، والعراقي⁽⁸⁾، وابن حجر⁽⁹⁾، وعليه جمهور المحدثين.

(1) انظر: التمهيد، لابن عبد البر (19/1).

(2) انظر: معرفة أنواع علم الحديث، لابن الصلاح (ص/51).

(3) انظر: التقريب والتيسير، للنووي (ص/34).

(4) انظر: مشيخة القزويني، للقزويني (ص/100).

(5) انظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص/25).

(6) انظر: علم الحديث، للداني (ص/30).

(7) انظر: الموقظة، للذهبي (ص/38).

(8) انظر: شرح التبصرة، للعراقي (1/203).

(9) التلخيص الحبير، لابن حجر (1/9).

القول الثالث:

المرسل: هو ما انقطع إسناده، على أي وجه كان، بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه.

قال النووي: "المرسل عند الفقهاء وأصحاب الأصول والخطيب الحافظ أبي بكر البغدادي وجماعة من المحدثين، هو ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه، فهو عندهم بمعنى المنقطع"⁽¹⁾.

وقال السخاوي: "وممن أطلق المرسل على المنقطع من أئمتنا أبو زرعة، وأبو حاتم، ثم الدارقطني، ثم البيهقي، وعلى هذا مشى الإمام أبو داود صاحب "السنن" في كتابه "المراسيل"، بل صرح البخاري في "حديث إبراهيم بن يزيد النخعي، عن أبي سعيد الخدري؛ بأنه مرسل؛ لكون إبراهيم لم يسمع من أبي سعيد"⁽²⁾.

ومن أمثله ذلك ما أطلقه البخاري، والبيهقي في كتابه السنن الكبرى قوله:

قال: "إلا أنه مرسل، ربيعة لم يدرك أبا سعيد"⁽³⁾.

وقوله: "وهذا مرسل، شعيب بن يسار لم يدرك عمر"⁽⁴⁾، وقال البخاري مرسل⁽⁵⁾.

وقوله: "قال أبو عيسى: سألت عنه البخاري فقال: هو عندي مرسل، محمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع"⁽⁶⁾.

وقوله: "هذا مرسل، ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء"⁽⁷⁾.

(1) المنهاج: شرح صحيح مسلم، للنووي (30/1).

(2) انظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي (173/1).

(3) السنن الكبرى، للبيهقي (129/4).

(4) المصدر نفسه (234/4).

(5) التاريخ الكبير، للبخاري (217/4).

(6) السنن الكبرى، للبيهقي (66/5).

(7) المصدر نفسه (515/9).

والأمثلة كثيرة في كتابه، وهذا مما يؤكد أن الإمام البيهقي منهجه في المرسل والمنقطع أن بينهما عمومٌ وخصوصٌ، فقد استعمل المنقطع في موضع المرسل أحياناً، والمرسل في موضع المنقطع أحياناً أخرى، وهذا مما يدل على أن المنقطع والمرسل عندهم بمعنى واحد وهو "كل ما لم يتصل إسناده".

القول الراجح في المرسل:

هو القول الثاني: وهو ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، سواء كان من كبار التابعين أو من صغارهم، بحيث يتحقق سماع التابعي الصغير من الصحابي، إلا أنه نوع خاص من أنواع المنقطع، والله اعلم.

تنبيه/

"ويستثنى من التابعين من لقي النبي صلى الله عليه وسلم كافراً فسمع منه، ثم أسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، وحدث بما سمعه منه، كالتنوشي رسول هرقل؛ فإنه مع كونه تابعياً محكوم لما سمعه بالاتصال لا الإرسال، وهو متعين، وكأنهم أعرضوا عنه لندوره"⁽¹⁾.

حكم الحديث المرسل وحجيته عند المحدثين والفقهاء.

اختلف المحدثون والفقهاء في حجية المرسل وحكمه على مذاهب:

1- عدم قبول الحديث المرسل مطلقاً.

- اختلف القائلون برد الحديث المرسل على قولين:

القول الأول:

عدم قبول المرسل مطلقاً وحتى مراسيل الصحابة رضي الله عنهم⁽²⁾، كونه من الممكن أن يروي الصحابي عن تابعي، أو عن أعرابي لا تُعرف صحبته ولا عدالته، إلا أن يخبر عن

(1) المصدر السابق (1/170).

(2) انظر: الكفاية، للخطيب (ص385).

نفسه بأنه لا يروي إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن صحابي، فحينئذٍ يجب العمل بمرسله، قاله الشيخ أبو إسحاق الإسفراييني⁽¹⁾، والباقلاني⁽²⁾.

وهذا الرأي ضعيف؛ لأن العلة في رد المرسل هي الجهالة بعدالة الراوي، والصحابة كلهم عدول ولا يمكن الطعن في واحد منهم، ومراسيلهم مقبولة لعدالتهم وصدقهم في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

القول الثاني:

عدم قبول المرسل سوى مرسل الصحابي⁽³⁾، وذلك لأن جميع الصحابة عدول، وليس لنا الاجتهاد في تعديلهم، وقد عدلهم الله تعالى بقوله سبحانه: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [الحديد: 19]، حيث إن مراسيل الصحابة مقبولة بالإجماع⁽⁴⁾، وهذا الذي عليه أئمة الحديث.

وأما مراسيل غير الصحابة فهي غير مقبولة، قال مسلم: "المرسل ليس بحجة"⁽⁵⁾.

وقال الترمذي: "وَالْحَدِيثُ إِذَا كَانَ مُرْسَلًا فَإِنَّهُ لَا يَصَحُّ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، قَدْ ضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ"⁽⁶⁾.

(1) انظر: مشيخة القزويني (ص100)، وتحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة، للعلائي (ص45)، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين الأنباسي (151/1).

(2) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (547/2)، والنكت الوفية، للبقاعي (376/1)، وفتح المغيث، للسخاوي (180/1)، وجامع التحصيل، للعلائي (ص36).

(3) انظر: الكفاية، للخطيب (ص385)، وأصول السرخسي: (359/1)، والإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (38/4)، وجامع التحصيل، للعلائي (ص48).

(4) نصب الراية، للزيلعي (223/1)، وروضة الناظر، لابن قدامة (363/1).

(5) مقدمة صحيح مسلم: (29/1).

(6) العلل الصغير، للترمذي (ص853).

وقال أبو حاتم الرازي: "لا يحتج بالمراسيل ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة"⁽¹⁾، وقال الخطيب البغدادي: "العمل بالمراسيل غير مقبول، والذي يدل على ذلك أن إرسال الحديث يؤدي إلى الجهل بعين راويه، ويستحيل العلم بعدالته مع الجهل بعينه"⁽²⁾.

2- قبول المرسل مطلقاً.

- اختلف القائلون بقبول المرسل على أقوال:

القول الأول:

قبول مرسل الثقة مطلقاً سواء كان من مراسيل التابعين الكبار أو الصغار ومن جاء بعدهم إلى عصرنا هذا، وبه قال مالك⁽³⁾، وأبو حنيفة⁽⁴⁾ وأصحابه، والثوري، والأوزاعي، والطبري... وغيرهم من الفقهاء.

قال أبو داود: "وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل: سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره رضوان الله عليهم"⁽⁵⁾.

وقال ابن جرير الطبري: "إن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل ولم يأت عنهم إنكاره ولا عن أحد الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين، كأنه يعني أن الشافعي أول من أبى قبول المرسل"⁽⁶⁾ إلا بشروط.

(1) المراسيل، لابن أبي حاتم (14/7).

(2) الكفاية، للخطيب (ص387).

(3) انظر: التمهيد، لابن عبد البر (2/1).

(4) انظر: المدخل للإكليل، للحاكم (ص43)، والتمهيد، لابن عبد البر (5/1).

(5) رسالة أبي داود لأهل مكة (ص24).

(6) التمهيد، لابن عبد البر (4/1).

القول الثاني:

قبول مرسل الصحابة والتابعين وأتباع التابعين (القرون الثلاثة الأولى)، وبه قال أبو حنيفة ومالك وبعض المتكلمين⁽¹⁾.

قال عيسى بن أبان⁽²⁾: "تقبل مراسيل الصحابة والتابعين وتابع التابعين ولا تقبل مراسيل من بعدهم إلا أن يكون إماماً"⁽³⁾.

وقال أبو بكر الجصاص⁽⁴⁾: "مذهب أصحابنا: أن مراسيل الصحابة والتابعين مقبولة. وكذلك عندي: قبوله في أتباع التابعين، بعد أن يعرف بإرسال الحديث عن العدول الثقات"⁽⁵⁾، واشتهر قبول إرسال الأئمة كالشعبي، والحسن البصري، والنخعي، وابن المسيب، وغيرهم⁽⁶⁾.

-
- (1) انظر: الكفاية، للخطيب (ص385)، والإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم (149/2)، وكشف الأسرار شرح أصول البزدي، لعلاء الدين البخاري (2/3)، وجامع التحصيل، للعلائي (ص48).
 - (2) هو: عيسى بن أبان بن صدقة، أبو موسى: صاحب التصانيف، صاحب محمد بن الحسن الشيباني وتفقه به، واستخلفه يحيى بن أكثم على القضاء بعسكر المهدي، وقت خروج يحيى مع المأمون إلى فم الصلح، فلم يزل على عمله إلى أن رجع يحيى، ثم تولى عيسى القضاء بالبصرة فلم يزل عليه حتى مات، توفي: 221هـ. انظر: تاريخ بغداد، للذهبي (479/12)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (440/10).
 - (3) التبصرة في أصول الفقه، أبو إسحاق الشيرازي (ص326).
 - (4) هو: أحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصاص: إمام أصحاب الرأي في وقته، كان مشهوراً بالزهد والورع، من أهل الري، انتقل إلى بغداد سنة 325 هـ وتفقه على أبي الحسن الكرخي، ثم تصدر للتدريس، ترك بغداد مرتين، وعاد إلى بغداد سنة 344 هـ وأقام بها إلى أن توفي، قال الخطيب البغدادي: انتهت إليه رئاسة الحنفية، ورحل إليه المتفقهة، وخطب في أن يلي القضاء فامتنع، توفي سنة أرْبَعِينَ وَأَرْبَعَمِائَةٍ. انظر: معجم المفسرين، لعادل نويهض (48/1)، والوافي بالوفيات، للصفدي (54/19).
 - (5) الفصول في الأصول، للجصاص (145/3)، وانظر: العدة في أصول الفقه، لابن الفراء (918/3).
 - (6) تيسير التحرير، لأمير باد شاه (103/3).

3- قبول المرسل بشروط.

وهذا القول قول الإمام الشافعي رحمه الله، وقد اضطرب الإمام الشافعي في الحكم على المرسل⁽¹⁾ فقال مرة: إنه ليس بحجة مطلقاً، إلا مراسيل ابن المسيب⁽²⁾، ثم اضطرب فرد مراسيل ابن المسيب نفسه، ثم قال بالاحتجاج بالمرسل إذا توافرت فيه شروط ثلاثة تتعلق بالمرسل، وهي:

الشرط الأول: أن يكون المرسل من كبار التابعين.

الشرط الثاني: أن يعرف المرسل أنه لا يروي إلا عن الثقات.

الشرط الثالث: أن يوافق الحفاظ في مروياتهم.

ذكر العراقي هذه الشروط في الألفية⁽³⁾ قال:

وَالشَّافِعِيُّ بِالْكَبَارِ قَيِّدًا ... وَمَنْ رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ أَبَدَ.

وَمَنْ إِذَا شَارَكَ أَهْلَ الْحِفْظِ ... وَافَقَهُمْ إِلَّا بِنَقْصِ لَفْظٍ.

أما شروط تقوية المرسل من ناحية المتن، فهي:

الأول: أن يشهد له حديث مرسل من طريق آخر.

الثاني: أن يشاركه الحفاظ المأمونون بإسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله.

الثالث: أن يوافقه رواية أحد الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً.

الرابع: أن يوافقه فتوى جماهير أهل العلم بمثل روايته⁽⁴⁾.

(1) انظر: تحرير علوم الحديث، لعبد الله الجديع (932/2).

(2) الكفاية، للخطيب (ص437).

(3) ألفية العراقي: للعراقي (ص15).

(4) الرسالة، للشافعي (ص461).

وممن احتج بهذا المذهب ابن الصلاح، قال: "اعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف، إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر، كما سبق بيانه في نوع الحسن، ولهذا احتج الشافعي رحمه الله بمرسلات سعيد بن المسيب"⁽¹⁾، وكذلك ابن حجر العسقلاني قال: "فإن عُرِفَ التابعي أنه لا يرسل إلا عن ثقة، فذهب جمهور المحدثين إلى التوقف؛ لبقاء الاحتمال (احتمال كون المحذوف ثقة) ... ثم ذكر قول الشافعي: بأنه يقبله إن اعتضد بمجيئه من وجه آخر"⁽²⁾، وهذا هو القول الراجح والمعمول به عند أكثر المحدثين والفقهاء.

(1) معرفة أنواع علم الحديث، لابن الصلاح (ص53).

(2) نزهة النظر، لابن حجر (ص101).

المطلب الثاني: الحديث المقطوع.

المقطوع: هو ما أضيف إلى التابعي من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، ويسمى (الأثر).

قال الخطيب: "وأما المقاطيع فهي الموقوفات على التابعين، فيلزم كتبها والنظر فيها لتخير من أقوالهم ولا تشذ عن مذاهبيهم"⁽¹⁾.

والمقطوع غير المنقطع، إلا أن بعض العلماء من لم يفرق بين المقطوع والمنقطع، كالإمام الشافعي، والطبراني، والدارقطني كما ذكر ذلك ابن الصلاح في مقدمته⁽²⁾.

ولزيادة الإيضاح في معرفة الحديث المقطوع، هو أن المتن يكون من قول التابعي أو فعله، بخلاف المرفوع والموقوف.

فالحديث المرفوع هو: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، سواء كان المضيف هو الصحابي أو من دونه، متصلاً كان الإسناد أو منقطعاً، وذلك بأن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أما الموقوف فهو: ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير، سواء كان السند متصلاً أو منقطعاً، ومثاله، قول علي رضي الله عنه: "حَدَّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ"⁽³⁾.

وأما المقطوع فهو: ما أضيف إلى التابعي كما تبين، ومثاله، قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع: "صَلِّ وَعَلَيْهِ بِدْعُهُ"⁽⁴⁾.

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي (191/2).

(2) انظر: معرفة أنواع علم الحديث، لابن الصلاح (ص47)، وشرح التبصرة، للعراقي (186/1).

(3) صحيح البخاري: كتاب العلم/ باب من خص بالعلم قوماً دون قوم، كراهية أن لا يفهموا، (ج1/ص37/ ذكره البخاري تعليقاً).

(4) صحيح البخاري: كتاب الأذان/ باب إمامة المفتون والمبتدع (ج1/ص141/ ذكره البخاري تعليقاً).

وروى الخطيب البغدادي بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ فَرِيضَةٌ، وَمَا جَاءَ عَنِّي فَهُوَ حَتْمٌ كَالْفَرِيضَةِ، وَمَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ فَهُوَ سُنَّةٌ، وَمَا جَاءَ عَنِ التَّابِعِينَ فَهُوَ أَثَرٌ، وَمَا جَاءَ عَمَّنْ دُونَهُمْ فَهُوَ بِدْعَةٌ"⁽¹⁾.

الفرق بين المقطوع والمنقطع؟

المنقطع من صفات الإسناد، والمقطوع من صفات المتن، فالمنقطع عبارة عن سقط في الإسناد؛ سواءً كان معلقاً أو مرسلًا أو منقطعاً، ولو تعدد الانقطاع في أكثر من موطن لزمه الاسم ما دام الانقطاع ليس على التوالي، وإسناد المنقطع غير متصل، ولا تعلق له بالمتن.

أما المقطوع فإنه من صفات المتن، لأن نسبة الكلام إلى قائله، فالمرفوع من كلام النبي صلى الله عليه وسلم أو فعله، والموقوف من كلام الصحابي أو فعله، والمقطوع من كلام التابعي أو من هو دونه أو فعله، وقد يكون سند المقطوع متصلاً إلى ذلك التابعي، فليس له علاقة بالسند.

حكم الاحتجاج بالحديث المقطوع:

المقطوع لا يحتج به في شيء من الأحكام الشرعية، ولو صحت نسبته لقائله؛ لأنه كلام أحد المسلمين أو فعلهم، لكن إن كانت هناك قرينة تدل على رفعه، كقول بعض الرواة عند ذكر التابعي: "يرفعه" مثلاً، فيعد عندئذ له حكم المرفوع المرسل، لسقوط الصحابي منه⁽²⁾، ولكن يؤخذ من قولهم بما يتعلق بمحاسن الأخلاق والأعمال للاستئناس، وليس للحكم والجزم بالشيء، والله أعلم.

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي (ج2/ص191/رقم:1578).

(2) انظر: منهج النقد، لنور عثر (ص331)، تيسير مصطلح الحديث، لمحمود الطحان (ص168).

المطلب الثالث: الحديث المعضل.

المعضل في اللغة:

مأخوذ من الإعضال، كَأَنَّهُ وُصِفَ بِالشَّدَّةِ، وَالْعَضَلُ مِنَ الرَّجَالِ: الْقَوِيُّ، وَمِنْ الْبَابِ: الدَّاءُ الْعُضَالُ، الْأَمْرُ الْمُعْضِلُ، وَهُوَ الشَّدِيدُ الَّذِي يُعْجِي إِصْلَاحُهُ وَتَدَارُكُهُ.

وَالْمُعْضِلَاتُ: الشَّدَائِدُ، وَيُقَالُ: عَضَلْتُ عَلَيْهِ، أَيَّ ضَيَّقْتُ فِي أَمْرِهِ⁽¹⁾.

وسمي ذلك بالإسناد المعضل، لأن الراوي أسقط رجلين أو أكثر في الإسناد على التوالي، فيكون قد ضيق على من يريد معرفة الساقط من السند فقد أعضله وأعياه، فإذا كان السقط في السند راوياً واحداً كان من السهل معرفته، أما إذا كان السقط راويين على التوالي فيكون الأمر صعباً.

المعضل اصطلاحاً:

هو ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً على التوالي، ومنه ما يرسله تابع التابعي⁽²⁾.

ويُسَمَّى منقطعاً أيضاً، فكل معضلٍ منقطع، وليس العكس، لأن الإعضال نوع من الانقطاع، وهو تتابع انقطاع في الإسناد.

وأول من أطلق هذا المصطلح من أهل هذا الفن من المتقدمين هما:

الأول: أبو داود في "سننه"، قال عَقَبَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَلْيَتَّصِدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ»، قال: وَهَذَا مُعْضَلٌ⁽³⁾.

(1) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (346/4).

(2) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، لابن كثير (ص51).

(3) انظر: سنن أبي داود: (طبعة المكتبة العصرية، صيدا - بيروت/ تحقيق: محمد عبد الحميد)، كتاب الطهارة/ باب في إتيان الحائض (96/1/حديث رقم: 266)، وانظر: سنن أبي داود، (نسخة طبعة دار الكتاب العربي - بيروت/ وزارة الأوقاف المصرية)، (109/1/رقم: 266). =

الثاني: الحاكم النيسابوري قال: "فَإِنَّ مُرْسَلَ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ عِنْدَنَا مُعْضَلٌ"⁽¹⁾، بمعنى أن رواية أتباع التابعين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم معضلة؛ لأن فيها انقطاع راويين على الأقل (التابعي والصحابي) وهذا هو الإعضال، وربما يكون الإعضال في أول السند أو في وسطه.

ومثاله، ما روى عن مالك "أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ. وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»"⁽²⁾.

فهذا الحديث إسناده معضل؛ لأنه سقط من الإسناد راويان على التوالي، وهما: محمد بن عجلان عن أبيه عجلان، ويظهر ذلك بأن مالكا قد وصل هذا الحديث في غير الموطأ، قال: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ...⁽³⁾.

وقد وصله غير واحد من العلماء، عن مالك بهذا السند، ولم يتفرد به مالك، فرواه غير واحد عن ابن عجلان، عن بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن عجلان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فالحديث بهذا الإسناد متصل صحيح، والله اعلم.

وقد جعل الحاكم من المعضل ما أرسله تابع التابعي، عن التابعي موقوفاً فأسقط منه الصحابي والنبي صلى الله عليه وسلم، واستحسنه ابن الصلاح، ومثاله: ما رواه الحاكم من طريق " ... الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا عَمِلْتُهُ فَيُخْتَمَ عَلَى فِيهِ، فَيُنْطَقُ جَوَارِحُهُ.." ⁽⁴⁾.

= ولم أجدها في نسخة: دار الرسالة/ تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي، التي اعتمدتها في بحثي هذا، ولكن المحقق أكد أنها من قول أبي داود وعلق عليها في الحاشية بقوله: "فالإسناد معضل كما قال المصنف".

انظر: (191/1/رقم: 266).

(1) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص26).

(2) الموطأ: للإمام مالك: كتاب الاستئذان/ الأمر بالرفق بالملوك (ج/ص1427/حديث رقم: 3593).

(3) مسند البزار: (ج15/ص100/رقم: 8384).

(4) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص38).

فقد أعضله الحاكم وجعله من المعضل، فأعقبه بقوله: قد أعضله الأعمش، وهو عن الشعبي متصل مسند مخرج في الصحيح لمسلم.

فرواه مسلم من طريقه...عن الشعبي، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾.

واعترض ابن جماعة على الحاكم في ذلك، وقال: إنه من قبيل المرسل وليس المعضل⁽²⁾، والأصوب ما قاله ابن جماعة، أنه من قبيل المرسل وليس المعضل، والله أعلم.

حكم الحديث المعضل:

ذكر الصنعاني "نقلاً عن الجوزجاني، أنه قال في مقدمة كتابه في المطبوعات: المعضل أسوأ حالاً من المنقطع، والمنقطع أسوأ حالاً من المرسل، والمرسل لا تقوم به حجة، قلت إنما يكون المعضل أسوأ حالاً من المنقطع إذا كان الانقطاع في موضع واحد من الإسناد، فأما إذا كان في موضعين أو أكثر فإنه يساوي المعضل في سوء الحال"⁽³⁾، والمعضل لا تقوم به حجة.

(1) صحيح مسلم: كتاب الزهد والرقائق (ج4/ص2280/ حديث رقم: 2969).

(2) انظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لابن جماعة (ص/47)، وشرح ألفية السيوطي: لمحمد الأثيوبي الولوي (115/1).

(3) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للأمير الصنعاني (329/1).

المطلب الرابع: الحديث المعنعن و المؤنن.

تعريف المعنعن والمؤنن لغةً:

المعنعن لغةً: اسم مفعول من "عنن" بمعنى قال: "عن، عن".

المؤنن لغةً: اسم مفعول من "أنن" بمعنى قال: "أن، أن".

الحديث المعنعن في الاصطلاح:

هو الذي يقال في إسناده فلان عن فلان من غير بيان صيغة التحديث، أو إخبار أو سماع⁽¹⁾، مثل سمعت فلان أو حدثني فلان أو أخبرنا... إلخ.

ومثاله: "حدثنا إسحاق بن نصر، قال: حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن المغيرة بن شعبة، قال: «وضأت النبي صلى الله عليه وسلم فمسح على خفيه وصلى»⁽²⁾.

حكم الحديث المعنعن.

اختلف المحدثون في الإسناد المعنعن، هل هو محمول على الاتصال أم على الانقطاع وفيه مذاهب:

المذهب الأول: أنه من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله، ذكره ابن الصلاح ولم يسم قائله⁽³⁾، وقاله البردجي كما نقله ابن عبد البر⁽⁴⁾، وذكره العراقي في الألفية، وقال ابن رجب: "وهذا القول شاذ مَطْرَح، وقد حكى مسلم وغيره الإجماع على خلافه"⁽⁵⁾.

(1) انظر: الغرامية، لابن فرج الاشبيلي (ص81).

(2) صحيح البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة بالخفاف، (ج1/ص87/حديث رقم: 388).

(3) انظر: معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح (ص/61).

(4) انظر: التمهيد، لابن عبد البر (12/1).

(5) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (587/2).

وقال النووي: "وذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يحتج بالمعنع مطلقاً لاحتمال الانقطاع وهذا المذهب مردود بإجماع السلف"⁽¹⁾.

فلو صح هذا المذهب على أن الإسناد المعنع من قبيل المنقطع؛ لما وصلنا من السنة إلا اليسير، وذلك لأن معظم أسانيد السنة فيها عنعنة، قال ابن رشيد السبتي⁽²⁾: "وَلَوْ اشْتَرَطَ ذَلِكَ لَصَاقَ الْأَمْرُ جَدًّا وَلَمْ يَتَحَصَّلْ مِنَ السَّنَةِ إِلَّا النَّزْرُ الْيَسِيرُ"⁽³⁾.

المذهب الثاني: أنه محمول على الاتصال، وهو الذي ذهب إليه جمهور العلماء من المحدثين.

قال ابن عبد البر: "اعلم وفقك الله أنني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنع لا خلاف بينهم في ذلك إذا جُمع شروط ثلاثة، وهي"⁽⁴⁾:

1- عدالة الراوي.

2- ثبوت اللقاء والمجالسة والمشاهدة.

3- البراءة من التدليس.

واختلفوا في شرط اللقاء والمعاصرة للراوي المعنع عن شيخه على أقوال:

القول الأول: اشتراط اللقاء بطول الصحبة والملازمة لمن روى عنه بالعنعة، مع البراءة من التدليس، وهذا قول أبي المظفر السمعاني كما نقله ابن الصلاح⁽⁵⁾.

(1) المنهاج، شرح النووي على مسلم (128/1).

(2) هو: ابن رشيد: محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي: رحالة، عالم بالأدب، عارف بالتفسير والتاريخ، ولد غرة شهر رمضان سنة 657هـ بسبته، كان إماماً عالماً حافظاً متقناً ثبتاً حجةً، ولي القضاء ببعض بلاد المغرب وولي الخطابة بجامع غرناطة الأعظم، وتوفي بعد سنة 721هـ.

انظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (199/4)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص528).

(3) السنن الأبين، لابن رشيد السبتي (ص/47).

(4) التمهيد، لابن عبد البر (12/1).

(5) انظر: معرفة أنواع علم الحديث، لابن الصلاح (ص/66)، وانظر: جامع التحصيل، للعلاني: (ص/116).

القول الثاني: أن يدرك الراوي من روى عنه بالنعنة إدراكاً بيناً، مع البراءة من التدليس، وهو قول أبي عمرو المقرئ⁽¹⁾، وأبي الحسن القاسبي⁽²⁾، وقال ابن رَشِيد: "وأما لفظ القاسبي فيمكن أن يريد به ثبوت المعاصرة البينة وهو أظهر احتماليه فيه، ويمكن أن يريد طول الصحبة فيكون موافقاً لما ذكره أبو المظفر السمعاني"⁽³⁾.

القول الثالث: ثبوت لقاء الراوي من روى عنه بالنعنة، ولو مرة واحدة، مع البراءة من التدليس، وهو قول البخاري، وابن المديني، والمحققين، وكثير من المُحدثين⁽⁴⁾، وهذا ما عليه جمهور المتقدمين من المحدثين، وأنكره مسلم⁽⁵⁾.

القول الرابع: ثبوت معاصرة الراوي من روى عنه بالنعنة، فجائز لقاءه وسماعه منه وإن لم يثبت اللقاء، مع البراءة من التدليس، وهذا قول الإمام مسلم بن الحجاج⁽⁶⁾، وبه قال الحاكم النيسابوري، والقاضي أبو بكر بن الباقلاني، والإمام أبو بكر الصيرفي⁽⁷⁾، وغيرهم، وهذا ما عليه كثير من العلماء المتأخرين⁽⁸⁾.

وقال الشافعي: "كان قول الرجل: (سمعتُ فلاناً يقول سمعت فلاناً) وقوله: (حدثني فلانٌ عن فلان): سواءٌ عندهم، لا يحدث واحدٌ منهم عن من لقي إلا ما سمع منه ممن عناه بهذه الطريق، قُلْنَا منه: (حدثني فلان عن فلان)، ومن عرفناه دَلَسَ مَرَّةً فَقَدْ أَبَانَ لَنَا عَوْرَتَهُ فِي رِوَايَتِهِ، وَلَيْسَتْ تِلْكَ الْعَوْرَةُ بِالْكَذِبِ فَتُرَدُّ بِهَا حَدِيثُهُ، وَلَا النَّصِيحَةُ فِي الصَّدْقِ، فَتَقْبَلُ مِنْهُ مَا قُلْنَا مِنْ أَهْلِ النَّصِيحَةِ فِي الصَّدْقِ، فَقُلْنَا: لَا نَقْبَلُ مِنْ مُدْلَسٍ حَدِيثاً حَتَّى يَقُولَ فِيهِ: (حدثني) أَوْ (سمعتُ)"⁽⁹⁾.

-
- (1) انظر: علم الحديث، للداني (ص/24)، وانظر: السنن الأبين، لابن رشيد السبتي (ص/51).
 - (2) انظر: صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح (ص/131)، وانظر: معرفة أنواع علم الحديث، لابن الصلاح (ص/66).
 - (3) السنن الأبين، لابن رشيد (ص/61).
 - (4) انظر: التقريب والتيسير، للنووي (ص/37)، وانظر، السنن الأبين، لابن رشيد الفهري السبتي (ص/52).
 - (5) انظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب (2/589).
 - (6) انظر: مقدمة صحيح مسلم (1/29).
 - (7) انظر: جامع التحصيل، للعلائي (ص/117).
 - (8) انظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب (2/588).
 - (9) الرسالة، للشافعي (ص/378).

الحديث المؤنن في الاصطلاح:

وأما الحديث المؤنن، فهو الذي يقال في سنده (حدثنا فلان أن فلانا)، فهو كالمعنن في الحكم قاله الإمام مالك: "سئل عن قول الراوي عن فلان أنه قال كذا أو أن فلاناً قال كذا، فقال: هما سواء"⁽¹⁾، ومنهم من قال خلاف ذلك، كالإمام أحمد ويعقوب وابن أبي شيبة والبرديجي على التفريق بينهما⁽²⁾.

وأما ما ذكره ابن الصلاح في مقدمته، أن الإمام أحمد بن حنبل، ويعقوب بن شيبة، يرون التفريق بينهما، وهذا فيه نظر، كما ذكر ذلك العراقي في شرح الألفية بقوله: قال ومثله رأى ابن شيبة ... كذا له، ولم يصوب صوبه، أي أن ابن الصلاح لم يُصَوِّب بما نسبته إلى الإمام أحمد وابن شيبة في أنهم ميزوا بين "أن" و "عن"، وقصدهم في الحكم على ما جاء عنهم من طريق "أبي الزبير، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَقْفَةِ، عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ «يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ»"⁽³⁾، وجعله مسنداً موصولاً، وذكر رواية قيس بن سعد، «يُحَدِّثُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ « مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ»"⁽⁴⁾.

فجعله مرسلاً من حيث كونه قال: إِنَّ عَمَّاراً فَعَلَ، ولم يقل: عن عمار أنه مرَّ بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولم يجعله مرسلاً من حيث لفظه "أن"، بل لأنه لم يسند القصة إلى عمار، ولكنه قال: إن عمار مرَّ، وأسند القصة لنفسه وكأنه شهد القصة، ولكنه لم يشهدا بل سمعها

(1) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للأمير الصنعاني (306/1).

(2) انظر: المنهل الروي، لابن جماعة (ص48)، والباعث الحثيث، لابن كثير (ص52)، ورسوم التحديث، للجعبري (ص72).

(3) أخرجه ابن أبي شيبة، انظر: مسند ابن أبي شيبة (ج1/ص298/ حديث رقم: 448)، وأخرجه أحمد في المسند: حديث عمار بن ياسر، (ج30/ص251/ حديث رقم: 18318).

(4) معجم الصحابة، لابن قانع (2/249)، وأخرجه ابن راشد في جامعه بنفس الصيغة، انظر: الجامع، لمعمر ابن راشد: (385/10).

من عمار، فحكّم عليه ابن شيبّة وأحمد بالإرسال، لأن ابن الحنفية أوحى في السند أنه شهد الحادثة، رغم أنه لم يشهد النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا إرسال⁽¹⁾.

وبهذا يتضح لنا أن الإمام أحمد وابن شيبّة لم يفرقا بين "أن" و "عن" كما بين ابن الصلاح.

وقال ابن عبد البر: "فجمهور أهل العلم على أنّ "عن وأن" سَوَاءٌ، وأن الاعتبار ليس بالحروف وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً كان حديث بعضهم عن بعض أبداً بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال حتى تتبين فيه علة الانقطاع"⁽²⁾.

وعليه فإن المعنعن والمؤنّن سواء في الحكم والشروط، وأنه محمول على الاتصال في حال ثبوت المعاصرة ونفي التدليس، ما لم يثبت خلاف ذلك كوجود قرينة تدل على عدم الاتصال، فإن كان الراوي "بأن" أو "عن" معروف بالتدليس، فلا بد من تصريحه بالسماع من شيخه الذي عنعن عنه، في أي طريق، أو رواية أخرى تدل على أنه سمع منه، وإلا حكّم عليه بالتدليس وعدم الاتصال.

(1) انظر: شرح ألفية العراقي، للعراقي (223/1).

(2) التمهيد، لابن عبد البر (26/1).

المطلب الخامس: الحديث المعلق.

المعلق لغة:

هو اسم مفعول من "علق" الشيء بالشيء، أي أناطه وربطه به، وجعله معلقاً. وسمي هذا السند معلقاً بسبب اتصاله من الجهة العليا فقط، وانقطاعه من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه⁽¹⁾.

الحديث المعلق في الاصطلاح:

المعلق: هو الحديث الذي حُذف من مبدأ إسناده راوٍ أو أكثر، أو حُذف جميع إسناده. فأول من أطلق مصطلح المعلق الإمام الدارقطني، ووافقه الحميدي في ذلك⁽²⁾، وتابعه ابن الصلاح، ثم انتشر هذا الاصطلاح لدى المتأخرين، وأكثر ما يرتبط بصحيح البخاري. وأكثر البخاري من المعلقات في صحيحه فبلغت أكثر من ألف حديث، وصلها ابن حجر العسقلاني في كتابه "تغليق التعليق"، وأورد مسلم في صحيحه بعض المعلقات ولكن بشكل قليل جداً.

وعرف ابن حجر المعلق الذي يأتي به البخاري بقوله: "أن يحذف من أول الإسناد رجلاً فصاعداً معبراً بصيغة لا تقتضي التصريح بالسماع، مثل: (قال) و (روى) و (زاد) و (ذكر)، أو (يروي) و (يذكر) و (يقال)، وما أشبه ذلك من صيغ الجزم أو التمريص، فإن جُزم به فذلك حكم منه بالصحة إلى من علقه عن"⁽³⁾.

صور المعلق:

للمعلق صور متعددة، وهي كالتالي:

-
- (1) تيسير مصطلح الحديث، لمحمود الطحان (ص/84).
 - (2) انظر: صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح (ص/76)، وانظر: الجمع بين الصحيحين، للحميدي (1/466).
 - (3) تغليق التعليق، لابن حجر (2/8).

1- أن يحذف الراوي شيخه من السند ويعلقه بذكر شيخه.

[.....] قال [فلان] عن [فلان] عن [فلان] عن [التابعي] عن [الصحابي] يبلغ به، أو يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

ومثاله: قول البخاري: "قَالَ مَالِكٌ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا"⁽¹⁾.

وصله النسائي وغير واحد من العلماء، وفَصَّلَ في ذلك ابن حجر⁽²⁾.

2- أن يحذف الراوي راويين أو أكثر من مبدأ السند، كأن يحذف شيخه وشيخ شيخه.
[.....] [.....] قال [فلان] عن [فلان] عن [التابعي] عن [الصحابي] يرفعه.

وهذا النوع يطلق عليه معلق ومعضل أيضاً، ومثاله:

قول البخاري: "وَقَالَ حُصَيْنٌ: عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ،...."⁽³⁾.

وصله أحمد في المسند⁽⁴⁾، ونعيم بن حماد⁽⁵⁾، وابن أبي شيبة⁽⁶⁾، والطبراني⁽⁷⁾، وأبو عاصم⁽⁸⁾، وابن حجر في تغليق التعليق⁽⁹⁾.

(1) صحيح البخاري: كتاب الإيمان/ باب حسن إسلام المرء، (ج1/ص17/حديث رقم: 41).

(2) انظر: تغليق التعليق، لابن حجر (2/44).

(3) صحيح البخاري: كتاب الرقاق/ بَابُ فِي الْحَوْضِ، (ج8/ص119/عَقَبَ حَدِيثُ: 6576).

(4) مسند الإمام أحمد: (326/38/حديث رقم: 23290، 23393).

(5) الفتن، لنعيم بن حماد (87/1/حديث رقم: 200).

(6) المصنف، لابن أبي شيبة (306/6/حديث رقم: 31666).

(7) المعجم الأوسط، للطبراني (166/7/حديث رقم: 7171).

(8) السنة، لابن أبي عاصم (354/2/حديث رقم: 761).

(9) انظر: تغليق التعليق، لابن حجر (5/185).

3- أن يحذف الراوي رواية الإسناد كله، إلا الصحابي والتابعي.

[.....،،،] قال [التابعي] عن [الصحابي] يرفعه.

ومثاله: قول البخاري: "بَابُ: "يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" رَوَاهُ نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽¹⁾.

أسنده البخاري في موضع آخر من صحيحه⁽²⁾.

4- أن يحذف الراوي رواية الإسناد كله، إلا الصحابي.

[.....،،،] قال [الصحابي] يرفعه.

ومثاله: قول البخاري: "وَقَالَ عُثْمَانُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةٍ، فَيَكُونُ دَلُّهُ فِيهَا كِدْلَاءَ الْمُسْلِمِينَ»"⁽³⁾.

وصله الترمذي في سننه⁽⁴⁾.

5- أن يحذف الراوي جميع السند، ويقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومثاله: قول البخاري: "بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»" أسنده البخاري في موضع آخر في صحيحه⁽⁵⁾، وغير واحد من أهل العلم كالنسائي⁽⁶⁾، وابن حبان⁽⁷⁾، والبيهقي⁽⁸⁾، وأبي عوانة⁽⁹⁾.

(1) صحيح البخاري: كتاب الرقاق/ باب يقبض الله الأرض يوم القيامة، (ج8/ص108/ ذكره تعليقاً)

(2) صحيح البخاري: كتاب التوحيد/ باب قول الله تعالى: {لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدِي} [ص: 75]، (ج9/ص123/ حديث رقم: 7412).

(3) صحيح البخاري: كتاب المساقاة/ باب في الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته... (ج3/ص109/ معلقاً).

(4) سنن الترمذي: أبواب المناقب/ باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه، (5/627/ حديث رقم: 3703).

(5) صحيح البخاري: مقدمة كتاب التيمم (ج1/ص74/ حديث رقم: 335).

(6) سنن النسائي: (1/209/ حديث رقم: 432).

(7) صحيح ابن حبان: (14/308/ حديث رقم: 6398).

(8) السنن الكبرى، للبيهقي (2/607/ حديث رقم: 4264).

(9) المستخرج، لابي عوانة (1/330/ حديث رقم: 1173).

الفرق بين المعلق والمعضل:

بين المعلق وبين المعضل، عموم وخصوص؛ فالمعلق والمعضل يجتمعان إن كان السقط في الإسناد من أوله لراويين أو أكثر على التوالي، وينفرد المعلق إن كان السقط لراوٍ واحد من أوله، وينفرد المعضل إن كان السقط لراويين أو أكثر على التوالي من أي مكان غير أول السند. أي أن كل صور من صور المعلق التي ذكرناها سوى الصورة الأولى، وهي سقط راوٍ واحد من أول السند، تعتبر من قبيل المعضل (معضلاً ومعلقاً).

حكم الحديث المعلق:

الحديث المعلق مردود كالمنقطع؛ لأنه فقد شرطاً من شروط القبول، وهو اتصال السند، وذلك بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده، مع عدم علمنا بحال ذلك الراوي المحذوف.

وهذا الحكم ليس على إطلاق، ويستثنى من ذلك المعلق الذي وجد في كتب جزم بصحتها، كما في البخاري ومسلم فله حكم آخر وهو:

1- ما ذكر بصيغة الجزم، كقوله: قال فلان، أو روى فلان أو نحو ذلك؛ فاحكم بصحته عمّن علّقه عنه.

2- ما ذكر بصيغة التمرّض، كقوله: ويذكر، ويروي، ويقال، ونقل، وروي، ونحوها، فلا تحكم بصحته، بل منه الصحيح، والحسن، والضعيف، وطريق معرفة ذلك بالبحث عن إسناده هذا الحديث والحكم عليه بما يليق به، كما فعل ذلك الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني في معلقات البخاري⁽¹⁾.

قال السيوطي في ألفيته⁽²⁾:

مَا أَوَّلُ الْإِسْنَادِ مِنْهُ يُطْلَقُ ... وَلَوْ إِلَى آخِرِهِ مُعَلَّقُ

وَفِي الصَّحِيحِ ذَا كَثِيرٍ، فَالَّذِي ... أَتَى بِهِ بِصِغَةِ الْجَزْمِ خُذْ

(1) انظر: مقدمة في أصول الحديث، للدهلوي (ص42)، وتيسير مصطلح الحديث، للطحان (ص85).

(2) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص17).

صَحَّتْهُ عَنِ الْمُضَافِ عَنْهُ ... وَغَيْرُهُ ضَعْفٌ وَلَا تُؤْهِنُهُ

وَمَا عَزَى لِشَيْخِهِ بِقَالَا ... فَفِي الْأَصَحِّ احْكُمْ لَهُ اتِّصَالًا

عدد الأحاديث المعلقة في البخاري (1341)⁽¹⁾ حديثاً سواء المرفوع، أو الموقوف، أو المقطوع، وأكثرها وصلها في كتابه الصحيح نفسه، ويبقى (160) حديثاً وصلها ابن حجر العسقلاني في كتاب له أطلق عليه اسم "تغليق التعليق"، والبخاري رحمه الله جزم أنه لا يورد في كتابه إلا حديثاً صحيحاً⁽²⁾، وبذلك يكون قد التزم بالصحة، وقد استبعد العلماء ضعف أحاديث البخاري ومسلم، حتى أن بعض العلماء قال لو حلف رجل بالطلاق أن كل أحاديث البخاري صحيحة فليس عليه شيء؛ لأن البخاري رحمه الله التزم بالصحة المطلقة، وذكر البخاري بعضها بصيغة الجزم والبعض بصيغة التمرّض.

وأما المعلقات في صحيح مسلم فهي (14) حديثاً⁽³⁾، وقيل إنها (16) حديثاً ذكرها مسلم جميعاً بصيغة الجزم، وصل مسلم خمسة منها في صحيحه، والبقية وصلها غيره، وتتبعها ابن الصلاح في "صيانة صحيح مسلم"، ووصلها الشيخ علي الحلبي في رسالة له باسم "تغليق التعليق على صحيح مسلم".

(1) فتح الباري، لابن حجر (469/1).

(2) فتح الباري، لابن حجر (8/1).

(3) صيانة مسلم، لابن الصلاح (ص77).

المطلب السادس: التدليس.

فالسقط في الإسناد ينقسم إلى قسمين كما ذكرنا: ظاهري، وخفي، وتقدم بنا التعريف بفروع السقط الظاهري، والخفي ينقسم إلى قسمين: الأول التدليس، والثاني المرسل الخفي، وهما على النحو التالي:

التدليس لغة:

المُدْلَس: هو اسم مفعول من "التدليس"، وأصله من الدَّلس، وهو إخفاء العيب وستره، ومنه التدليس في البيع⁽¹⁾.

والتدليس: أن يكون بالسلعة عيب باطن فلا يخبر البائع المشتري بذلك العيب الباطن ويكتمه إياه، والتدليس مأخوذ من الدُّلسة وهي الظلمة، فإذا كتم البائع العيب ولم يخبر به فقد دَلَسَ، ويقال فلان لا يدالس ولا يوالس، أي لا يوارب ولا يخادع وما في فلان دلس ولا ولس، أي ما فيه خب ولا مكر ولا خيانة⁽²⁾.

التدليس اصطلاحاً:

إخفاء عيب في الإسناد، وتحسين لظاهره⁽³⁾.

قَالَ شُعْبَةُ: "التدليس أخو الكذب"، وقال: "لأن أُرْزِي أحب إليَّ من أن أدلس"⁽⁴⁾.

التدليس قسمان رئيسيان وهما:

-
- (1) غريب الحديث، للخطابي (42/3).
 - (2) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، للهروي (ص/139).
 - (3) تيسير مصطلح الحديث، للطحان (ص/96).
 - (4) انظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (107/1)، وانظر: الكفاية، للخطيب (ص/355، 356).

القسم الأول:

تدليس الإسناد: قلت هو أن يروي الراوي عن شيخٍ عاصره ما لم يسمع منه سواءً لقيه أو لم يلقه، فيتوهم أنه سمع منه.

بمعنى أن يروي الراوي عن شيخٍ قد سَمِعَ منه بعض الأحاديث، لكن هذا الحديث الذي دلّسه لم يسمعه منه، وإنما سمعه من شيخٍ آخر عنه، فيُسْقَطُ ذلك الشيخ ويرويه عنه بلفظ محتمل للسماع، كـ "قال" أو "عن" ليوهم غيره أنه سمعه منه، لكن لا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث، فلا يقول: "سمعت" أو "حدثني" حتى لا يصير كذاباً بذلك، ثم قد يكون الذي أسقطه واحداً أو أكثر.

ومثاله: ما أخرجه الحاكم "أخبرني محمد بن أحمد الذهلي، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد السكري، قال: ثنا علي بن خشرم، قال: قال لنا ابن عيينة، عن الزهري، فقيل له: سمعته من الزهري، فقال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري" (1).

وهذا النوع من التدليس (تدليس الإسناد)، مكروه جداً، وذمه كثير من أهل العلم، واعتبره البعض كذباً كشعبة وغيره، ومنهم من اعتبر الوقوع فيه مذمة كبيرة وجرحاً في حق الراوي وردوا روايته مطلقاً، ومنهم من فصل في ذلك، وهو الصحيح "فمن كان لا يدلس إلا عن الثقات، كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً وإلا فلا، قاله البزار، وبه أشعر قول ابن الصباغ في مدلس الضعيف، يجب ألا يقبل خبره، وبالتفصيل صرح أبو الفتح الأزدی، وأشار إليه الفقيه أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة، وجزم به أبو حاتم بن حبان وابن عبد البر وغيرهما" (2)، واحتجوا بقبول تدليس ابن عيينة، وهو من أعلام الرواية والثقات إلا أنه يدلس ولكنه لا يدلس إلا عن الثقات، وقالت طائفة من أهل الحديث: إنما هو إرسال، قالوا: فكما جاز أن يرسل سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن أبي بكر وعمر وهو لم يسمع منهما، ولم يُسم أحد من أهل

(1) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص/104).

(2) انظر: فتح المغيبي، للسخاوي (1/229)، وانظر: التمهيد، لابن عبد البر (1/15).

العلم ذلك تدليسا، كذلك مالك عن سعيد، قال: ولئن كان هذا تدليسا، فما أعلم أحداً من العلماء قديماً ولا حديثاً سَلِمَ منه إلا شعبة والقطان⁽¹⁾.

ومنهم من جعل للتدليس مراتب كالإمام ابن حجر العسقلاني في كتابه طبقات المدلسين، فقد جعلها خمس مراتب الأولى والثانية مقبولة عند العلماء لندرة التدليس وأنهم لا يدلسون إلا عن الثقات، وأما الثالثة والرابعة لكثرة تدليسهم ولا يقبل حديثهم إلا بعد التصريح بالسماع من طريق آخر، ومنهم من ردها مطلقاً، والخامسة مردودة ولا يحتج بها.

واشترط البغوي في التدليس أن يكون الراوي مشهوراً بالرواية عن شيخه، وإن لم يكن مشهوراً بالرواية عمن دلس عنه فاعتبره من قبيل المرسل⁽²⁾.

تدليس التسوية: هذا النوع هو نوع من أنواع تدليس الإسناد، وهو إسقاط راوٍ ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر.

وصورته "أن يروي حديثاً عن شيخ ثقة، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة فيأتي المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول، فيسقط الضعيف الذي في السند، ويجعل الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني، فيسوي الإسناد كله ثقات، فهذا أشر أقسام التدليس، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر، فيحكم له بالصحة، وهذا غرورٌ شديد"⁽³⁾.

ويعتبر هذا النوع شر الأقسام على الإطلاق، وهو نوع من أنواع الانقطاع في السند لأنه يسقط فيه راوٍ من السند.

(1) فتح المغيـث، للسـخاوي (224/1).

(2) انظر: شرح السنة، للبغوي (247/1).

(3) شرح نخبة الفكر، للقاري (ص/422).

وممن اشتهر بهذا الوليد بن مسلم، وبقية بن الوليد⁽¹⁾، وهو شر أنواع التدليس، وقد سمّاه بذلك أبو الحسن بن القطان وغيره من أهل هذا الشأن، وكان يسميه القدماء تجويداً، فيقولون: "جوده فلان" أي ذكر من فيه الأجواد وحذف غيرهم⁽²⁾، ومثاله:

قول عبد الرحمن بن أبي حاتم: "سمعتُ أبي وذكرَ الحديثَ الَّذِي رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ، عَنْ بَقِيَّةٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَهْبٍ الْأَسَدِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: لَا تَحْمَدُوا إِسْلَامَ أَمْرِي حَتَّى تَعْرِفُوا عُقْدَةَ رَأْيِهِ. قَالَ أَبِي: هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ عِلَّةٌ قَلَّ مَنْ يَفْهَمُهَا؛ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو كُنْيَتُهُ: أَبُو وَهْبٍ، وَهُوَ أَسَدِيٌّ؛ فَكَأَنَّ بَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ كُنَى عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو، وَنَسَبَهُ إِلَى بَنِي أَسَدٍ؛ لِكَيْلَا يُفْطَنَ بِهِ، حَتَّى إِذَا تَرَكَ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فَرْوَةَ مِنَ الْوَسْطِ لَا يُهْتَدَى لَهُ، وَكَانَ بَقِيَّةٌ مِنْ أَفْعَلِ النَّاسِ لِهَذَا"⁽³⁾.

عبيد الله بن عمر (ثقة)، وإسحاق بن أبي فروة (ضعيف)، ونافع (ثقة)، وبقة قام بإسقاط إسحاق بن أبي فروة من السند لأنه ضعيف فسوى السند كله ثقات، وبهذا يظن الناظر أن الذي دلس وأسقط الضعيف شيخ المدلس (عبيد الله) وليس بقة بن الوليد.

القسم الثاني:

تدليس الشيوخ: "أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه، أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به، كيلا يعرف"⁽⁴⁾.

مثاله: "وحدّث أبو بكر بن مجاهد عن أبي بكر بن أبي داود السجستاني (تدليساً)، فقال: ثنا عبد الله بن أبي عبد الله"⁽⁵⁾، يُريد به عبد الله بن أبي داود السجستاني.

(1) انظر: مفتاح السعيدية، لابن عمار (ص122).

(2) انظر: النكت الوفية، للبعاقي (1/451)، وفتح المغيث، للسخاوي (1/241).

(3) علل الحديث، لابن أبي حاتم (5/250/رقم: 1957)، وانظر: الكفاية، للخطيب (2/155).

(4) انظر: معرفة أنواع علم الحديث (ص74)، وانظر: مشيخة القزويني (1/102).

(5) انظر: الكفاية، للخطيب (2/162).

المطلب السابع: المرسل الخفي.

المرسل لغة:

اسم مفعول من "الإرسال"، بمعنى الإطلاق والإهمال⁽¹⁾.

المرسل الخفي اصطلاحاً:

هو رواية الراوي عن عاصره، ولم يلقه ولم يسمع منه شيئاً بلفظ موهم للسمع⁽²⁾.

الفرق بين تدليس الإسناد والمرسل الخفي:

المرسل الخفي: أن يروي الراوي عن شيخ عاصره ولم يسمع منه ولم يثبت لهما اللقاء، بصيغة توهم السماع، وهذا بخلاف التدليس بأن يروي عن شيخ لقيه وسمع منه، حديثاً لم يسمعه منه.

فالمرسل الخفي فيه معاصرة لكن ليس فيه لقاء، أما المدلس أغوص من المرسل الخفي وأعمق؛ لأن المدلس فيه معاصرة وفيه لقاء، لكن لم يسمع من شيخه، أو لقيه وسمع منه بعض الأحاديث، وبعض الأحاديث لم يسمعها، سمع منه خمسة أحاديث وروى عنه عشرة.

والإرسال الخفي سمي خفياً لأنه لا يدركه إلا الأئمة الحذاق والمطلعون في الحديث، وهو نوع من أنواع الانقطاع والسقط الخفي، فالانقطاع منه جلي واضح يعرف بالتواريخ وعدم المعاصرة، كصور الانقطاع التي ذكرناها عندما يكون الانقطاع واضحاً في السند بإسقاط شخص، أو أن يكون الراوي لم يدرك شيخه، فهذا يحتاج إلى معرفة وخبرة ولكن من السهولة كشفه، ومنه خفي كالتدليس والإرسال الخفي فيصعب كشفه.

(1) انظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي (ص1006)، حرف الراء (مادة الرسل).

(2) انظر: نزهة النظر، لابن حجر (ص102)، وطبقات المدلسين، لان حجر (ص16)، وفح المغيبي، للسخاوي (71/4).

الفرق بين المرسل الخفي والمنقطع:

قال المناوي: "والمرسل الخفي بينه وبين المنقطع عموم مطلق، فكل مرسل خفي منقطع ولا عكس"⁽¹⁾، وهو صورة من صور الانقطاع، وكذلك نقل المناوي عن شيخه النجم الغيطي: "أن المراد بالإرسال هنا مطلق الانقطاع لا ما سقط منه الصحابي كما هو المشهور في حد المرسل (الظاهر)، والجمهور على أن المرسل الخفي قسم من المدلس لا قسيما له"⁽²⁾، وقد ذكره ابن الصلاح على أنه من التدليس اعترض الحافظ ابن حجر على قوله: ((عن عاصره ولم يلقيه)) بأنه ليس من التدليس، بل هو من المرسل الخفي وحتى يتضح التفريق بينهم انظر:

الانقطاع: وهو الرواية عمّن لم يعاصره أصلاً.

الإرسال الخفي: وهو الرواية عمّن عاصره ولم يسمع منه.

التدليس: هو الرواية عمّن عاصره وسمع منه، ما لم يسمعه منه.

(1) اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر، للمناوي (21/2).

(2) المصدر السابق (22/2).

المبحث الثالث: حكم الحديث المنقطع عند الحديثين:

تمهيد:

إن السنة هي أصل من أصول التشريع بعد القرآن الكريم، ولا تختلف عن القرآن في تحريم الحرام وتحليل الحلال، ولقد أمر الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم بتشريع السنة، وجعلها منهج للمسلمين في جميع شئون حياتهم، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: 7]، وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: 80].

فكان لزاماً على كل مسلم ألا يتسرع في رد أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى يستوفي البحث والتحري والدقة في شروط رد الحديث ووجود القرائن الدالة على ضعفه الشديد الذي لا يتعضد على أي وجه كان، وكذلك عدم قبول أي رواية من غير تفحص لطرقها، وصحة ناقلها، وأن لا يكون الباحث كحاطب ليل يجمع كل ما صح وما لم يصح بحجة عدم رد السنة، فهناك موازين وضعها أهل هذا الفن لتكون مقياساً دقيقاً على تمييز المقبول من المردود من الرواية، وذلك للاحتياط وحفظ السنة المطهرة من انتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وتحريف الغالين، ولأجل هذا كله اختلف المحدثون المتقدمون والمتأخرون في قبول الحديث المنقطع على مذاهب كما سنبينه إن شاء الله:

المطلب الأول: حجية من قال بقبول الحديث المنقطع مطلقاً.

احتج بهذا الإمام مالك رحمه الله، قال الشيخ عبد الله الشنقيطي: "علم من احتجاج مالك ومن وافقه بالمرسل أن كلاً من المنقطع والمعضل حجة عندهم لصدق المرسل بالمعنى الأصولي على كل منهما ولا يحتج بواحد منهما عند الشافعي ومن وافقه"⁽¹⁾.

(1) نشر البنود على مراقي السعود، لعبد الله الشنقيطي (63/2).

المطلب الثاني: حجية مَنْ قال برد الحديث المنقطع مطلقاً.

قال الشافعي والبيهقي: "الْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ لَا حُجَّةَ فِيهِ"⁽¹⁾.

وقال ابن السمعاني: "من منع من قبول المرسل، فهو أشدّ منعاً لقبول المنقطعات، ومن قبل المراسيل اختلفوا".

قال ابن حجر معقّباً على السمعاني: "وهذا على مذهب من يفرق بين المرسل والمنقطع، أما من يسمي الجميع مرسلًا على ما سبق تحريره، فلا"⁽²⁾.

وقال ابن حبان: "والمرسل والمنقطع من الأخبار لا يقوم بها حُجَّة؛ لأن الله جل وعلا لم يكلف عباده أخذ الدين عمن لا يعرف، والمرسل والمنقطع ليس يخلو ممن لا يعرف، وإنما يلزم العباد قبول الدين الذي هو من جنس الأخبار إذا كان من رواية العدول حتى يرويه عدل عن عدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم موصولاً"⁽³⁾.

وكذلك قال الشوكاني: "ولا تقوم الحجة بالحديث المنقطع، وهو الذي سقط من رواته واحد ممن دون الصحابة"⁽⁴⁾.

وقال الذهلي: "ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع، الذي ليس فيه رجل مجهول ولا رجل مجروح"⁽⁵⁾.

(1) انظر: الأم، للشافعي (361/7)، وانظر: السنن الكبرى، للبيهقي (172/8).

(2) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (573/2).

(3) المجروحين، لابن حبان (72/2).

(4) إرشاد الفحول، للشوكاني (177/1).

(5) الكفاية، للخطيب (ص20).

المطلب الثالث: حجية من قال بقبول الحديث المنقطع بالعواضد وبشروط.

بعض العلماء من اعتبر أن عواضد المنقطع والمرسل واحد، قال البيهقي: "ونحن إنما لا نقول بالمنقطع إذا كان منفردًا، فإذا انضم إليه غيره، أو انضم إليه قول بعض الصحابة، أو ما تتأكد به المراسيل، ولم يعارضه ما هو أقوى منه فإننا نقول به"⁽¹⁾.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «النكت» أن الترمذي يستشهد بالانقطاع الخفيف، فقال: "والمدلس إذا عنعن، وما في إسناده انقطاع خفيف، فكل ذلك عنده (الترمذي) من قبيل الحسن بالشروط"⁽²⁾.

والحديث المنقطع حكمه كحكم المرسل من حيث الاحتجاج كما قاله الخطيب⁽³⁾، والإسناد الذي فيه رجل مبهم يعتبر نوعاً من أنواع الانقطاع، والمبهم عند بعض العلماء كالمرسل⁽⁴⁾.

وقال أبو المظفر السمعاني: "ومن جَوَزَ قبول المراسيل اختلفوا في المنقطع الذي ذكرناه فقبله بعضهم كالمرسل"⁽⁵⁾.

وصرح ابن القيم في كتابه (زاد المعاد) بأن عواضد المنقطع هي عواضد المرسل، وذلك عند كلامه على حديث أبي الخليل، عن أبي قتادة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة...، وأبو خليل لم يسمع من أبي قتادة واعتبره كالمرسل⁽⁶⁾.

بل إن الخطيب اعتبر حكم المعضل مثل حكم المرسل في الاعتبار به فقط⁽⁷⁾.

(1) معرفة السنن والآثار، للبيهقي (402/1).

(2) النكت، لابن حجر (387/1).

(3) انظر: رسوم التحديث، للجعبري (ص71).

(4) انظر: اللمع في أصول الفقه، للشيرازي (ص75)، والبحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (174/6).

(5) قواطع الأدلة في الأصول، للسمعاني (386/1).

(6) انظر: زاد المعاد، لابن القيم (379/1).

(7) انظر: الجامع لأخلاق الراوي، للخطيب (191/2).

وقال عبد الله الجديع: "بالنظر إلى الإسناد، فإن المرسل من جهة الصناعة الحديثية منقطع غير متصل، والمرسل بمعناه الشائع والمنقطع في المعنى الاصطلاحي والذي يسميه الكثيرون (مرسلاً)، حكمهما سواء"⁽¹⁾.

وصحَّح الألباني بعض الأحاديث المنقطعة بالشواهد في أكثر من موضع، ومنها حديث: "الْمَسْجِدُ بَيْنْتُ كُلِّ نَفْيٍ"⁽²⁾، من طريق الربيع بن ثعلب، قال: أنبأنا إسماعيل بن عياش عن مطعم ابن المقدم وغيره عن محمد بن واسع قال: كتب أبو الدرداء إلى سلمان ... الحديث.

قال الألباني: "وهذا إسناد رجاله ثقات، فهو جيد لولا الانقطاع بين الربيع وأبي الدرداء، فإنه لم يسمع منه ولا من غيره من الصحابة، لكن إذا ضم إليه الطريق الأولى الموصولة أخذ الحديث قوة، وارتقى إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى"⁽³⁾.

وحديث أبي لبابة فيرويه واسع بن حبان عنه، أخرجه أبو داود في "المراسيل"⁽⁴⁾ كما في "الدرية" وقال: "وهو منقطع بين واسع وأبي لبابة".

(1) تحرير علوم الحديث، لعبد الله الجديع (941/2).

(2) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (7/114/رقم: 34610)، وابن حجر في "المطالب العالية" (3/561/رقم: 373) كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن رجل ... به.

وأخرجه ابن هناد السري في "الزهد" (2/471) من طريق إسماعيل بن أبي خالد ... به.

وأخرجه الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (ص218/رقم: 661) من طريق عبد الرحمن بن يزيد ... به، والبيهقي في "الشعب" (13/195/رقم: 10174) من طريق إسماعيل بن عياش، حدثني محمد بن مقدم الصغاني، ... به.

وأخرجه القضاعي في "مسند الشهاب" (1/77/رقم: 72)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" واللفظ له (47/154)، كلاهما من طريق الربيع بن ثعلب عن إسماعيل بن عياش عن المطعم بن المقداد ... به.

خمسهم (إسماعيل بن أبي خالد، ورجل مبهم، وعبد الرحمن بن يزيد، محمد بن مقدم الصغاني، والمطعم بن المقداد) عن محمد بن واسع قال: كتب أبو الدرداء ... منقطعاً.

وروي من طريق أبي مسعود الجزري عن أبي عثمان قال: كتب سلمان إلى أبي الدرداء ... الحديث.

وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن صاحب له عن أبي الدرداء.

(3) السلسلة الصحيحة (2/334/رقم: 716).

(4) مراسيل أبي داود: باب الإضرار (ص294/رقم: 407) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَعْرَاءَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ، وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، قَالَ: كَانَتْ لِأَبِي لُبَابَةَ عَذْقٌ فِي حَائِطٍ ... فَإِنَّهُ لَا ضَرَرَ فِي الْإِسْلَامِ وَلَا ضِرَارَ. =

قال الألباني: "فهذه طرق كثيرة لهذا الحديث قد جاوزت العشر، وهي وإن كانت ضعيفة مفرداتها، فإن كثيراً منها لم يشتد ضعفها، فإذا ضم بعضها إلى بعض تقوى الحديث بها وارتقى إلى درجة الصحيح إن شاء الله تعالى" (1).

قال ابن حجر: "إنَّ كَثْرَةَ الطُّرُقِ إِذَا اخْتَلَفَتْ المَخَارِجُ تَزِيدُ المَثْنَ قُوَّةً" (2)، وقال عبد الحق الإشبيلي في تقوية الحديث الضعيف: "أن يكون حديث تعضده آية ظاهرة البيان من كتاب الله تعالى، فإنه وإن كان معتلاً أكتبه؛ لأن معه ما يقويه ويذهب علة" (3)، وكذلك قال ابن تيمية: "ولتصحح الحديث وتضعفه أبواب تُدْخَلُ وطرق تُسَلَّكُ ومسالك تُطْرُقُ" (4).

تنبيه/

إن تعدد الطرق لا تقوي الحديث الضعيف والمنقطع على إطلاقه، فإذا كان في الإسناد راوٍ كذاب أو كانت الحلقة المفقودة في المنقطع لراوٍ كذاب أو متهم بالكذب لا يتقوى بتعدد طرقه، بل إن تقوية الحديث بالطرق يكون في الضعف المحتمل أي اليسير لا الضعف الشديد، كما

= والحديث له شواهد وطرق، منها حديث يحيى المازني مرسلاً، أخرجه مالك في "الموطأ" برقم: (2758)، والشافعي في "المسند" (ص224)، والبيهقي في "السنن الكبرى" برقم: (11385).
وروي من طريق يحيى المازني عن أبي سعيد الخدري، أخرجه الدارقطني في "سننه" برقم: (3079، 4541)، والحاكم في "المستدرک" (2345)، والبيهقي في "الكبرى" برقم: (11384).
وحديث ابن عباس، أخرجه أحمد في "مسنده" برقم: (2865)، وابن ماجه في "سننه" برقم: (2341)، وأبو يعلى في "المسند" برقم: (2520)، والطبراني في "الكبير" برقم: (11576، 11806) وفي الأوسط برقم: (3777)، والدارقطني في "سننه" برقم: (4540).
وحديث عبادة بن الصامت، أخرجه ابن ماجه في "سننه" برقم: (2340)، والبيهقي في "الكبرى" برقم: (11877، 20443).

وحديث عائشة، أخرجه الطبراني في "الأوسط" برقم: (1033)، والدارقطني في "سننه" (4539).
وحديث ثعلبة بن أبي مالك، أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" برقم: (2200)، والطبراني في "الكبير" برقم: (1387).

(1) إرواء الغليل، للألباني (413/3)، وانظر: (100/1)، (51/2)، (366/3).

(2) القول المسدد في الذنب عن المسند للإمام أحمد: (ص38).

(3) الأحكام الوسطى، للإشبيلي (70/1) في المقدمة.

(4) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (47/18).

نص على ذلك غير واحد من الأئمة الحفاظ، قال ابن جماعة: "وأما الضَّعِيفُ لكذبِ راوِيهِ وفسقه فَلَا يَنْجِبُ بِتَعَدُّ طَرَقِهِ"⁽¹⁾.

وقال الزيلعي: "وأحاديث الجهر"⁽²⁾، وإن كثرت روايتها لكنها كلها ضعيفة، وكُم من حديث كثرت روايته وتعددت طرقه، وهو حديث ضعيف؟ ...، بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفاً"⁽³⁾.

وسئل الإمام ابن الصلاح عن الحديث الضعيف المعلول إذا رويت له أسانيد كثيرة من وجوه هل تقويه؟ فأجاب رحمه الله: "إنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت: فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه، مع كونه من أهل الصدق والديانة. فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه، ولم يختل فيه ضبطه له. وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل، يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك، لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته. وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذًا، وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث، فاعلم ذلك، فإنه من النفائس العزيزة"⁽⁴⁾.

وعقب الألباني على جواب ابن الصلاح قال: "إي والله إنه لمن النفائس العزيزة التي يغفل عنها كثير من المشتغلين بهذا العلم فضلاً عن غيرهم ممن لا معرفة لهم به مطلقاً"⁽⁵⁾.

شروط تقوية الحديث المنقطع:

هناك شروط لتقوية الحديث المنقطع بالعواضد منها شروط لتقوية الإسناد وأخرى لتقوية المتن، ومنها ما تقوي الاثنين معاً، وهي على النحو التالي:

(1) المنهل الروي، لابن جماعة (ص38).

(2) وهي: الأحاديث التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجهر بالبسملة في الصلاة.

(3) نصب الراية، للزيلعي (359/1).

(4) معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح (ص33).

(5) انظر: دفاع عن الحديث النبوي، للألباني (ص111).

1- إذا سقط راوٍ أو أبهم من الإسناد وعرفنا أنه ثقة.

والحديث الذي سقط من إسناده راوٍ لم يُعرف أو أبهم، فإن ذلك يعتبر علة في الإسناد، فوجب التوقف في الحديث وعدم الاحتجاج به؛ لاحتمال أن يكون ذلك المبهمة ضعيفاً أو كذاباً، حيث إنه متى عُلِمَت الوساطة، وكان الحديث يصحّ بها، صحّ الحديث، ويظهر ذلك بجمع طرق الحديث فإذا رُوي الحديث من طريق أخرى مسمى فيها الراوي المسقط وكان ثقة يتقوى به الإسناد والحديث، ومثاله:

روى أحمد بن حنبل: "حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أُغْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ عَلَى حُمَرَاتٍ⁽¹⁾ لَنَا، فَجَعَلَ يُلَطِّحُ أَفْخَاذَنَا⁽²⁾ وَيَقُولُ: «أُبَيِّنِي»⁽³⁾، لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»⁽⁴⁾.

الحديث إسناده منقطع، فالحسن العُرني لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه، قال المنذري: "والحسن العُرني: بجلي كوفي ثقة، احتج به مسلم، واستشهد به البخاري، غير أن حديثه

(1) حمرات: هي جمع صفة لِحُمُر، وحُمُر جمع حُمار.

انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (439/1).

(2) يُلَطِّحُ أَفْخَاذَنَا: اللطح: الضرب بالكف، وليس بالشديد.

انظر: النهاية، لابن الأثير (250/4).

(3) أُبَيِّنِي: قيل إنه تصغير أبني، كأعمى وأعيى، وهو اسم مفرد يدل على الجمع.

انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (17/1).

(4) مسند أحمد: من مسند بني هاشم/ مسند ابن عباس (3/508/رقم: 2089)، وأخرجه النسائي في "سننه" برقم: (3064)، وأبو داود في "سننه" برقم: (1940)، وابن ماجه في "سننه" برقم: (3025)، والحميدي في "مسنده" برقم: (470)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم: (13755)، والطبراني في "الكبير" برقم: (12698)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" برقم: (3983)، والبيهقي في "معرفه السنن والآثار" برقم: (10160)، جميعهم بنفس الإسناد من طريق سلمة بن كهيل، عن الحسن العُرني، عن ابن عباس منقطعاً.

والحديث تعددت طرقه، ورواه الشيخان من طريق عطاء عن ابن عباس، ورواه عن ابن عباس كلٌّ من: (عطاء، والمقسم بن بجرة، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومجاهد، وطاوس، وابن أبي مليكة، والحكم بن عتيبة، وسالم بن أبي الجعد، وعلي بن الحسين، وأبي القاسم) والحديث بمجموع الطرق صحيح والله أعلم.

عن ابن عباس منقطع، قال الإمام أحمد بن حنبل: الحسن العُرنِي لم يسمع من ابن عباس شيئاً، وقال يحيى بن معين: يقال: إنه لم يسمع من ابن عباس⁽¹⁾.

وبعد جمع طرق الحديث تبين أن الحديث تعددت طرقه، وهذه ميزه حسنة لتقوية الحديث، بالإضافة إلى أننا وجدنا الطريق المنقطع، قد رُوي موصولاً عند ابن أبي شيبة بإسناد جيد قال: "حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ"⁽²⁾.

فتبين لنا من هذا الإسناد أن الراوي المسقط والحلقة المفقودة بين الحسن العرنِي وابن عباس رضي الله عنه، هو (سعيد بن جبير)، وهو ثقة ثبت أجمع النقاد على توثيقه⁽³⁾، وبهذا يرتقي الحديث إلى الصحيح لغيره.

2- إذا كان الراوي لا يروي إلا عن ثقة.

قال ابن عبد البر: "كل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول"⁽⁴⁾، وغالب المحدثين المتقدمين يطلقون الإرسال بمعنى الانقطاع، وقال الخطيب البغدادي: "لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس: هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه"⁽⁵⁾، فمن كان من الرواة معروفاً بأنه لا يروي إلا عن الثقات وخاصة إذا كان من العلماء الكبار، كشعبة، والشعبي، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم، ومثاله:

ما رواه أبو داود: "حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: مَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ:

(1) انظر: مختصر سنن أبي داود، للمنذري (564/1)، وانظر: عون المعبود بحاشية ابن القيم (290/5).

(2) مصنف ابن أبي شيبة: (8/488/رقم: 14802).

(3) انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (234)، وانظر: إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي (271/5).

(4) التمهيد، لابن عبد البر (30/1).

(5) الكفاية، للخطيب (ص384).

«اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ، أَوْ أَضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ، أَوْ أَزَلَ، أَوْ أَظْلِمَ، أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»⁽¹⁾.

والحديث فيه انقطاع، فقد اختلف في سماع الشعبي من أم سلمة رضي الله عنها، وقد صرح الحاكم بسماع الشعبي من أم سلمة وعائشة في المستدرک⁽²⁾، وخالف الحاكم نفسه فنفي سماع الشعبي عن عائشة⁽³⁾، ونفى ابن المديني سماعه من أم سلمة⁽⁴⁾، ورجح ابن حجر عدم سماعه من أم سلمة وأعل الإسناد بالانقطاع⁽⁵⁾.

ولو فُرض أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة فمراسيله عند ابن المديني قوية، قال ابن المديني: "مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب أحب إلي من داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس"⁽⁶⁾، وَقَالَ الْعَجَلِي: "مُرْسَلُ الشَّعْبِيِّ صَحِيحٌ لَا يَكَادُ يُرْسَلُ إِلَّا صَحِيحًا"⁽⁷⁾.

غير أنه لا يروي إلا عن ثقة، قال يحيى بن معين: "إِذَا حَدَّثَ الشَّعْبِيُّ عَنْ رَجُلٍ فَسَمَاهُ، فَهُوَ ثِقَةٌ يَحْتَاجُ بِحَدِيثِهِ"⁽⁸⁾، وعلى هذا فالحديث صححه غير واحد⁽⁹⁾.

(1) سنن أبي داود: أبواب النوم/ باب ما يقول إذا خرج من بيته (7/434/رقم: 5094).
وأخرجه الترمذي في "سننه" برقم: (3427)، والنسائي في "الكبرى" برقم: (7868) و (7869) و (7870) و (9834) و (9835)، وابن ماجه في "سننه" برقم: (3884)، وأحمد في "المسند" برقم: (26616) و (26704) و (26729)، وابن أبي شيبة في "المصنف" برقم: (29200)، والطبراني في "الكبير" برقم: (726)، والحاكم في "المستدرک" برقم: (1907)، والبيهقي في "الكبرى" (10309)، وأبو نعيم في "الحلية"، وغيرهم، جميعهم من طريق منصور بن المعتمر عن الشعبي عن أم سلمة رضي الله عنها.

ورواه الحكم عن مقسم عن أم سلمة رضي الله عنها، انظر: مسند إسحاق بن راهويه برقم: (1890).

(2) انظر: المستدرک على الصحيحين، للحاكم (1/700/رقم: 1907).

(3) انظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص111).

(4) انظر: إكمال تہذیب الکمال، لمغلطاي (7/131).

(5) انظر: نتائج الأفكار، لابن حجر (1/160).

(6) شرح علل الترمذي، لابن رجب (1/543).

(7) الثقات، للعجلي (2/12).

(8) تہذیب الکمال، للمزي (14/35).

(9) احتج بهذا المثال الشيخ عبد الله السعد، انظر: أرشيف ملتقى أهل الحديث (المكتبة الشاملة)/ متى يكون الحديث المنقطع صحيحاً؟ (35/328).

3- أن يُروى الحديث بإسناد متصل من وجه آخر صحيح.

فالحديث المنقطع إذا جاء من وجه آخر متصل، فهذا مما يعزز الرواية المنقطعة ويؤكددها، ويقويها لتصبح رواية جيدة مقبولة، ومثاله:

ما رواه ابن ماجه: "حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبْعَنِي وَأَنَا شَابٌّ أَفْضِي بَيْنَهُمْ، وَلَا أَدْرِي مَا الْقَضَاءُ؟ قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ قَلْبَهُ، وَثَبِّتْ لِسَانَهُ»، قَالَ: فَمَا شَكَّكَتُ بَعْدُ فِي قَضَاءٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ" (1).

الحديث رجاله ثقات إلا أنه منقطع، أبو البختري واسمه (سعيد بن فيروز) لم يسمع من علي رضي الله عنه بل لم يدركه، "قَالَ شُعْبَةُ وَالْبُخَارِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ وَالْبَزَّازُ: أَبُو الْبَخْتَرِيِّ لَمْ يَدْرِكْ عَلِيًّا، وَلَمْ يَرَهُ" (2).

وُروِي من وجه آخر صحيح، من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن حارثة بن مضرب، عن علي رضي الله عنه.

وهذا إسناد صحيح متصل (3)، وُروِي أيضاً بأوجه أخرى عن علي رضي الله عنه، متصلة وأصحها ما ذُكر، وبهذا الوجه المتصل وغيره مما يعضد الحديث المنقطع ويحسن روايته لمحبيه متصلاً من وجه آخر، والله أعلم.

(1) سنن ابن ماجه: كتاب الأحكام/ باب ذكر القضاء (2/774/رقم: 2310)، وأخرجه النسائي في "الكبرى" برقم: (8363) و (8364) و (8365)، وأبو داود الطيالسي في "المسند" برقم: (100)، وأحمد في "مسنده" برقم: (636) و (1145)، والبزار في "المسند" برقم: (125)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم: (29098) و (32068)، والبيهقي في "الكبرى" برقم: (20154) و (20155)، جميعهم بنفس الإسناد من طريق عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه منقطعاً.

والطبراني في "الأوسط" برقم: (3892) من طريق أبان بن تغلب، عن أبي البختري، عن علي رضي الله عنه.

وُروِي بأسانيد متعددة عن علي متصلة.

(2) انظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (ص77)، والبدر المنير، لابن الملقن (533/9)،

(3) أخرجه أحمد في "مسنده"، مسند علي بن أبي طالب (2/92/رقم: 666) و (1342)، قال: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي رضي الله عنه.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" برقم: (8367)، والبزار في "مسنده" برقم: (721)، والأجري في "الشریعة" برقم: (1555)، جميعهم بنفس الإسناد من طريق إسرائيل به متصلاً بسند صحيح.

4- أن يوافق رواية الحفاظ المأمونين.

إن الحديث المنقطع، الذي يشهد له رواية بعض الحفاظ المأمونين تعتبر تقويةً وتأيداً له على قبوله وصحته.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "من شاهد أصحاب رسول الله من التابعين، فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم اعتُبر عليه بأمر منها: أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شَرِكَه فيه الحفاظ المأمونون، فأُسندوه إلى رسول الله بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالةً على صحة من قبل عنه وحفظه، وإن انفرد بإرسال حديث لم يَشْرِكْه فيه من يُسندُه قِيلَ ما ينفرد به من ذلك"⁽¹⁾.

قال العلاني: "أن يُنظر إلى هذا الذي أرسل الحديث، فإن كان إذا شرك غيره من الحفاظ في حديث وافقه فيه ولم يخالفه دل ذلك على حفظه وإن كان يخالف غيره من الحفاظ فإن كانت المخالفة بالنقصان إما بنقصان شيء من متنه أو بنقصان رفعه أو بإرساله كان في هذا دليل على حفظه وتحريه كما كان يفعله الإمام مالك رحمه الله كثيراً، ... وقال: وإن كانت المخالفة للحفاظ بالزيادة عليهم فإنها تقتضي التوقف في حديثه والاعتبار عليه بالمتابعة أو الشاهد"⁽²⁾.

ويستدل بهذا على أن موافقة الحديث المنقطع أو المرسل لرواية الحفاظ دليل على صحته وقبوله، وإن خالفهم مخالفة كبيرة وواضحة فيتوقف في روايته ويعتبر عليه بالمتابعة أو الشاهد، وإن كانت المخالفة قليلة ونادرة فلا تضر، ومثاله:

قال أبو داود: "حدثنا سليمان بن داود المَهْرِيُّ، حدثنا ابنُ وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: كان جابر بن عبد الله يُحدثُ أن يهوديةً من أهل خيبر سمّت شاةً مصليةً، ثم أهدتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراعَ، فأكلَ منها،

(1) الرسالة، للشافعي (ص461).

(2) جامع التحصيل، للعلاني (ص44).

وأكل رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ مَعَهُ، ... واحتج رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلم على كاهلِهِ مِنْ أَجْلِ الذي أَكَلَ مِنَ الشاةِ، حَجَمَهُ أَبُو هِنْدٍ بِالْقَرْنِ وَالشَّفْرَةِ، وهو مولى لبني بياضَةَ من الأَنْصَارِ⁽¹⁾.

الحديث منقطع الإسناد، قال ابن حجر: "وهذا منقطع لأن الزهري لم يسمع من جابر"⁽²⁾، ومما يدل على وجود حلقة مفقودة بين الزهري وجابر رضي الله عنه رواية ابن جرير الطبري من طريق الزُّهْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْمَوَالِي أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ... الحديث، أنظر كما جاء في تخريج الحديث في الحاشية.

والحديث بهذا الإسناد المنقطع ضعيف ضعفه غير واحد، ولكن الحديث له شاهد من رواية الثقات كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاةٌ فِيهَا سُمَّ ... الحديث⁽³⁾، وهذا الحديث رجال إسناده ثقات من الحفاظ، فجاءت مقوية للحديث المنقطع، ولو سلمنا أن الحديث الأول المنقطع لم نجد له شاهد يؤيده لبقى ضعيفاً ولا يمكن أن يقبل على أي وجه كان.

(1) سنن أبي داود: كتاب الديات/ باب فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات، أيقاد منه؟ (6/564/رقم: 4510)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (83/8/رقم: 16008) و"دلائل النبوة" (262/4) من طريق يونس بن يزيد به ...، وأخرجه الدارمي في "سننه" (208/1/رقم: 69)، من طريق شعيب بن أبي حمزة به ...، كلاهما (يونس، وشعيب) عن الزهري عن جابر رضي الله عنه منقطعاً. وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (529/1/رقم: 839) قال: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْمَوَالِي أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ... الحديث منقطعاً عن رجل لم يسمه، وهذه الرواية تدل أن هناك واسطة مفقودة بين الزهري وجابر. وأخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" (263/4) من حديث الزهري عن رسول الله مرسل معضل فقد أسقط راويين؛ الرجل المبهم الذي بين الزهري وجابر والثاني جابر رضي الله عنه.

(2) فتح الباري، لابن حجر (497/7).

(3) انظر: صحيح البخاري: كتاب الجزية/ باب إذا غدر المشركون بالمسلمين، هل يُعفى عنهم؟ (99/4/رقم: 3169)، و (141/5) ورقم: (5777)، وأحمد في "المسند" (513/15/رقم: 9827)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم: (23520)، والدارمي في "سننه" برقم: (70)، والبيهقي في "الكبرى" برقم: (11291)، جميعهم من طريق الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة ... الحديث.

وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (242/3/رقم: 4967) من طريق الليث عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (34/2/رقم: 1202) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

5- أن لا يكون في الإسناد رجل كذاب أو مغفل أو كثير الخطأ أو أي علة غير الانقطاع.

فإن الحديث إذا كان إسناده منقطعاً وبه علة أخرى غير الانقطاع فلا يمكن تحسين إسناده حتى وإن غُلمت الواسطة، وكان الحديث يصح بها، وذلك لبقاء العلة الأخرى غير علة الانقطاع ومثاله:

ما رواه عبد الرزاق: "عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يُحَدِّثُ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مُعَاذُ مَا خَلَقَ اللَّهُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ عَتَاقٍ، وَمَا خَلَقَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِعَبْدِهِ: هُوَ حُرٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَهُوَ حُرٌّ، وَلَا اسْتِثْنَاءَ لَهُ، وَإِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَهُ اسْتِثْنَاءُ وَلَا طَلَقَ عَلَيْهِ»⁽¹⁾.

علق عليه البيهقي قال: "وهذا منقطع بين مكحول ومعاذ"⁽²⁾.

وهناك علة أخرى في الإسناد، وهي ضعف حميد بن مالك اللخمي، قال أبو زرعة:

(1) انظر: مصنف عبد الرزاق، كتاب الخلع والطلاق/ باب الاستثناء في الطلاق والعنق ... (389/6) رقم: 11331، وأخرجه الدارقطني في "سننه" (63/5) رقم: 3984، والبيهقي في "السنن الكبرى" (592/7) رقم: 15120، 19923، وفي "القضاء والقدر" (151)، وابن حجر في "المطالب العالية" (401/8) رقم: 1691، جميعهم بنفس الإسناد من طريق إسماعيل بن عياش قال: أخبرني حميد بن مالك، أنه سمع مكحولاً يحدث، عن معاذ بن جبل، منقطعاً ... الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (568/9) رقم: 18329 قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن معاذ بن رفاع، عن مكحول، عن معاذ بن جبل.

ورواه ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح مرسلاً، أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" برقم: (12079).

ورواه غالب بن عبيد الله، عن عطاء بن أبي رباح، أخرجه أبو يوسف في "الآثار" برقم: (620).

ورواه ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، أخرجه البيهقي في "الكبرى" برقم: (15123).

ورواه عبد الرزاق عن الثوري مرسلاً، أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" برقم: (12073).

ورواه شعبة بن الحجاج عن الهيثم بن حبيب عن حماد بن أبي سليمان، أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم: (18024).

ورواه حماد عن إبراهيم، أخرجه أبو يوسف في "الآثار" برقم: (628).

(2) السنن الكبرى، للبيهقي (320/8).

"ليس بقوي، ضعيف الحديث"⁽¹⁾، وَقَالَ ابْنُ عَدِي: وَمَا يَرْوِيهِ (حميد بن مالك) مُنْكَرٌ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ⁽²⁾: مَتْرُوكٌ⁽³⁾، وهو قليل الحديث وقد نسبته الدارقطني في السنن (حميد بن عبد الرحمن ابن مالك)، وكذا ذكره في الضعفاء العقيلي والساجي⁽⁴⁾، "وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "التَّحْقِيقِ": مَكْحُولٌ لَمْ يَلْقَ مُعَاذًا، وَابْنُ عِيَّاشٍ، وَحُمَيْدٌ، وَمَكْحُولٌ كُلُّهُمْ ضُعَفَاءٌ، انْتَهَى"⁽⁵⁾.

فتعدد الطرق ربما تجبر الإسناد المنقطع، لكنه يبقى على ضعفه بسبب وجود علة أخرى، وهي ضعف حميد، وهذا سبب لبقاء الحديث على ضعفه.

6- أن لا يكون الحديث شاذاً.

بمعنى أن الحديث الذي يحمل علتين كالانقطاع والشذوذ معاً، أو الانقطاع والنعارة لا يمكن قبوله، فإنه في حال جبر الانقطاع، أو عرف الساقط من الإسناد من طريق آخر متصلاً، أو نحو ذلك من عواضد المنقطع التي ذكرناها فحينها لا يمكن تقوية هذا الحديث لوجود علة أخرى لا تقبل ولا يمكن قبولها لبقاء العلة الأخرى، ومثاله:

قال ابن أبي شيبة: "حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ»"⁽⁶⁾.

(1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (228/3).

(2) الأزدي: هذه النسبة إلى أزد شنوءة بفتح الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة، وهو أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ، والمشهور بهذا الانتساب ... وهو: أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد ابن حسين بن عبد الله بن يزيد بن النعمان الأزدي الموصلي، ومات بالموصل في سنة تسع وستين وثلاثمائة، وقيل: سنة أربع وسبعين وثلاثمائة.

انظر: الأنساب، للسمعاني (180/1).

(3) الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي (240/1).

(4) انظر: لسان الميزان (301/3).

(5) نصب الرأية، للزيلعي (235/3).

(6) المصنف: لابن أبي شيبة، كتاب صلاة التطوع والإمامة/ صلاة الكسوف، كم هي؟ (2/217/رقم: 8300)، أخرجه مسلم في "الصحيح" (2/627/رقم: 908، 909)، والترمذي في "السنن" (2/446/رقم: 560)، وأبو داود في "السنن" (1/308/رقم: 1183)، والنسائي في "السنن" (3/128/رقم: 1467، 1468)، =

= وأحمد في "المسند": (436/3/رقم: 1975، و 3236)، والدارمي في "السنن": (955/2/رقم: 1567)، وابن خزيمة في "صحيحه" (317/2/رقم: 1385)، والطبراني في "الكبير" برقم: (1109) وفي "الدعاء" رقم: (2233)، والبيهقي "الكبرى" برقم: (6322، و 6323)، ومستخرج أبي عوانة (104/2/رقم: 2459، 2460، 2461)، والدارقطني في "سننه" (417/2/رقم: 1791)، وابن المنذر في "الأوسط" برقم: (2902، و 2904)، جميعهم من طريق الثوري، عن حبيب، عن طاووس، عن ابن عباس، منقطعاً... بنحوه، ثمان ركعات في أربع سجادات.

ومن طريق آخر، أخرجه البخاري في "الصحيح" (37/2/رقم: 1052، 5197)، مسلم في "الصحيح" (626/2/رقم: 907)، وأبو داود في "سننه" (309/1/رقم: 1189)، والنسائي في "سننه" (146/3/رقم: 1493)، وأحمد في "المسند" (442/4/رقم: 2711)، والدارمي في "سننه" (957/2/رقم: 1569)، ومالك في "الموطأ" (186/1/رقم: 2)، والشافعي في "السنن المأثورة" (ص140/رقم: 47)، وعبد الرزاق في "المصنف" برقم: (4925)، وابن خزيمة في "صحيحه" برقم: (1377)، وابن عوانة في "المستخرج" برقم: (2458)، وابن حبان في "صحيحه" برقم: (2832، و 2853)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" رقم: (851، 1920)، والطبراني في "الدعاء" برقم: (2226)، والبيهقي في "السنن الكبرى" برقم: (6302، 6340)، وابن المنذر في "الأوسط" برقم: (2892)، جميعهم من طريق مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، أنه قال: خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه، فقام قياماً طويلاً نحواً من سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع، فقام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام، فقام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم رفع، فقام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم رفع، ثم سجد، ثم انصرف... ما يعني أربع ركعات بأربع سجادات. ورواه الزهري: فأخبرني كثير بن عباس، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى أربع ركعات في أربع سجادات، أخرجه مسلم في "صحيحه" برقم: (902)، والنسائي في "سننه" برقم: (1469)، وإسحاق بن راهويه في "المسند" برقم: (643)، وابن حبان في "صحيحه" برقم: (2831، 2839)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" برقم: (397)، وأبي عوانة في "المستخرج" برقم: (6755)، والطبراني في "الكبير" برقم: (10645) والبيهقي في "الكبير" (6306)، جميعهم بنفس الإسناد المذكور.

والطبراني في "الأوسط" برقم: (9162) قال كثير عن عمه عن ابن عباس رضي الله عنهما. ورواه ابن جريج قال: أخبرني سليمان الأحول، أن طاووساً، أخبره أن ابن عباس «وكسفت الشمس» فصلى على ظهر صفة زمزم ركعتين في كل ركعة أربع ركعات".

ورواه شريك، عن خُصيف، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، ... أربع ركعات وأربع سجادات في ركعتين، تفرد به أحمد في "المسند" برقم: (1864).

ورواه الشافعي، أنبأ إبراهيم قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن الحسن، عن ابن عباس: "أن القمر كسف وابن عباس بالبصرة فخرج ابن عباس فصلى بنا ركعتين في كل ركعة ركعتين ...، أخرجه البيهقي في "الكبرى" برقم: (6358).

والحديث منقطع الإسناد، قال ابن حبان: "خبر حبيب بن أبي ثابت عن طاوس ليس بصحيح؛ لأن حبيباً لم يسمع من طاوس هذا الخبر"⁽¹⁾، وقال البيهقي: "وحبيب بن أبي ثابت وإن كان من الثقات فقد كان يذلس، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاوس ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثق به عن طاوس"⁽²⁾، وذكره الحافظ ابن حجر من المدلسين قال: "ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس من الثالثة"⁽³⁾.

والحديث كما لاحظنا منقطع وإن تعددت طرقه وروى من طريق آخر متصل، فلا يمكن لنا تقويته لأن الحديث فيه علة أخرى، فهو مضطرب الإسناد والمتن وشاذ ومنكر، قال ابن عبد البر: "وحديث طاووس هذا مضطرب ضعيف رواه وكيع عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن طاووس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ورواه غير الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس ولم يذكر طاووساً ووقفه ابن عيينة عن سليمان الأحول عن طاووس عن ابن عباس (فعله) ولم يرفعه وهذا الاضطراب يوجب طرحه واختلف أيضاً في متنه فقوم يقولون أربع ركعات في ركعة وقوم يقولون ثلاث ركعات في ركعة ولا يقوم بهذا الاختلاف حجة"⁽⁴⁾.

وضعف الحديث عدد من العلماء قال ابن حجر⁽⁵⁾ وبدر الدين العيني⁽⁶⁾: "فيه نظر"، وقال ابن تيمية: "انفرد بذلك (مسلم) عن البخاري فإن هذا ضعفه حذاق أهل العلم، وقالوا: إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة يوم مات ابنه إبراهيم وفي نفس هذه الأحاديث التي فيها الصلاة بثلاث ركعات، وأربع ركعات أنه إنما صلى ذلك يوم مات إبراهيم ومعلوم أن إبراهيم لم يمت مرتين ولا كان له إبراهيم، وقد تواتر عنه أنه صلى الكسوف يومئذ ركوعين في كل ركعة كما روى ذلك عنه عائشة وابن عباس وابن عمرو وغيرهم؛ فلهذا لم يرو البخاري إلا هذه الأحاديث وهذا حذف من مسلم"⁽⁷⁾.

(1) صحيح ابن حبان: (98/7).

(2) السنن الكبرى، للبيهقي (456/3).

(3) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص150).

(4) التمهيد، لابن عبد البر (306/3).

(5) التلخيص الحبير، لابن حجر (218/2).

(6) عمدة القاري، للعيني (302/5).

(7) مجمع الفتاوى، لابن تيمية (17/18).

وضعفه الألباني قال: "ضعيف، وإن أخرجه مسلم ومن ذكر معه وغيرهم"⁽¹⁾، وعليه فلا يمكن تقوية الحديث وإن جبر إسناده المنقطع بتعدد الطرق، فإن العلة الأخرى باقية في المتن لا يمكن قبولها على أي وجه كان، فلا يمكن أن تكون كل هذه الروايات المتعددة والمضطربة صحيحة كلها؛ لأن التعارض بينها واضح جداً يدركه كل عاقل، والصحيح في صلاة الكسوف رواية أربع ركعات في أربع سجعات، والله تعالى أعلم.

(1) إرواء الغليل، للألباني (139/3).

الخاتمة:

بحمد الله وتوفيقه تم الانتهاء من جمع مادة علمية نظرية أجمل فيها الباحث تعريف الحديث المنقطع وصوره ومعرفته وأقوال العلماء فيه، وحجيته وتقويته بالعواضد بشروط والتي قل من تحدث فيها بإسهاب وتوضيح وكان من أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث في هذا الباب ما يلي:

أبرز النتائج:

- 1- أول من استعمل من المحدثين وأطلق مصطلح المنقطع على الإسناد الإمام الشافعي رحمه الله.
- 2- أول من ذكر واستعمل لفظ مصطلح معضل على الإسناد هما الإمامان أبو داود وأبو عبد الله الحاكم رحمهما الله.
- 3- لا بد للباحث التحري والدقة قبل الحكم على الإسناد والنظر فيه وجمع طرق الحديث لإثبات علة الإسناد والتأكد منها قبل الحكم عليها.
- 4- الحديث المنقطع يتقوى بالعواضد إذا توافرت فيه الشروط التي ذكرت فيه حجيته.
- 5- يرى كثير من المتقدمين أن كثرة الطرق قد لا تفيد الحديث شيئاً؛ إذ قد تكون تلك الطرق خطأ أو مناكير، وهذه عندهم لا تشد بعضها بعضاً، في حين أن المتأخرين قد لا يلتفتون إلى مثل ذلك، فمتى وجدوا إسنادين أو ثلاثة، أو وجدوا شاهداً، فإنهم يعضدون ذلك ببعضه، ويرفعون الحديث إلى درجة القبول.
- 6- ربما يوجد في الحديث الضعيف أكثر من علة أو سبب من أسباب الضعف المنجبر، فلا يمنع ذلك من قبوله والعمل به، والأمر ليس على إطلاقه، فيحتاج إلى نظر.
- 7- هناك فرق كبير بين الحكم على الإسناد والحكم على المتن فهما منفصلان عن بعضهما البعض فلا يجوز الحكم بأحدهما على الآخر.
- 8- علم الجرح والتعديل والتفتيش على الإسناد وجهود النقاد من المتقدمين فيه، له الدور الكبير في معرفة المقبول والمردود من الرواية.

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية

استعمالات المحدثين لمصطلح المنقطع دراسة تطبيقية.

تمهيد

سنتناول في هذا الباب نماذج لبعض استعمالات المحدثين المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين للمنقطع، فكثيراً ما نجد في كتب علوم الحديث والمصطلح ذكر لفظتي المتقدمين والمتأخرين في كثير من المسائل، وذلك بسبب وجود تباين بين المتقدمين والمتأخرين في مناهجهم كالتصحيح والتضعيف، وطرق التحمل والأداء، والجرح والتعديل، وغير ذلك من المباحث، فمن هم المتقدمون؟ وما الحد الفاصل بينهم وبين المتأخرين والمعاصرين؟.

فبعض العلماء من يجعل الحد الفاصل بينهم منهجياً لا زمنياً، وهو أن من كان على منهج كبار نقاد الحديث كشعبة، ومالك، والقطان، وابن مهدي، وأحمد، وابن معين، والبخاري، ومسلم، والرازيين ... وغيرهم، فهو من المتقدمين وإن تأخر زمنه، ومن خالف منهج المتقدمين فهو من المتأخرين وإن تقدم زمنه.

ومنهم من ذهب إلى أن الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين زمنياً، وهو رأس سنة ثلاثمائة وهذا ما ذهب إليه الحافظ الذهبي⁽¹⁾؛ لأن القرون الثلاثة الأولى استقرت فيها الروايات وغُربت الأحاديث فتبين صحيحها من سقيمها، ودونت المصنفات، وضعفت الرواية بعد القرن الثالثة، وكل من جاء بعدهم فهو عيالٌ عليهم.

بل إن الحافظ ابن حجر العسقلاني جعل دائرة المتقدمين أوسع من ذلك، فعد من المتقدمين الحافظ الدارقطني (ت: 385هـ) فقال: "والمنقولُ عن أئمة الحديث المتقدمين: كعبد الرحمن بن مهدي، و... وذكر منهم الدارقطني"⁽²⁾، والحافظ ابن حبان (ت: 354هـ) فقال: "مكحول الشامي الفقيه المشهور تابعي يقال أنه لم يسمع من الصحابة إلا عن نفر قليل ووصفه بذلك بن حبان وأطلق الذهبي أنه كان يدلس ولم أره للمتقدمين إلا في قول بن حبان"⁽³⁾، وعليه فإن الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين عند الحافظ ابن حجر يعد إلى نهاية القرن الرابع.

(1) انظر: ميزان الاعتدال، للذهبي (4/1).

(2) انظر: نزهة النظر، لابن حجر (ص82).

(3) طبقات المدلسين، لابن حجر (ص46).

وعلى هذا فالمسألة ليس لها ضابط متفق عليه وهي مسألة نسبية، ولعل العبرة في هذا فيما يظهر لي بالمنهج، وفي هذا الباب من البحث قسمت استعمالات العلماء إلى (متقدمين، ومتأخرين، ومعاصرين)، وجعلت الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو الحافظ ابن الصلاح، فما دونه من المتقدمين، ومن بعده من المتأخرين، والضابط عندي في هذا التقسيم هو المنهج المتعلق بالمنقطع وصوره من أنواع السقط في السند، وأن الحافظ ابن الصلاح هو أول من تفرع في ذكر صور الانقطاع في السند، كالمعلق والمعضل والمنقطع والمرسل والمدلس والمرسل الخفي، وأما المحدثون المتقدمون الذين جاءوا قبل الحافظ ابن الصلاح كانوا يعتبرون أي سقط في الإسناد فهو إما منقطع أو مرسل، فاعتبرتهم متقدمون لأنهم ساروا على نفس المنهج فيما يتعلق بالمنقطع.

وأما بالنسبة للمحدثين المعاصرين فجعلت الحد الفاصل بينهم وبين المتأخرين هو بداية القرن الثالث عشر الهجري إلى يومنا هذا، وقلة من العلماء من قسمهم ثلاثة أقسام، فالغالب يقسمهم إلى قسمين متقدمين ومتأخرين.

المبحث الأول: المنقطع في استعمالات المتقدمين:

أولاً: استعمالات المنقطع عند الإمام الشافعي (ت204هـ):

- يُطلقُ الإمام الشافعي لفظ المنقطع على الإسناد المرسل أحياناً ومثاله:

المثال الأول:

قَالَ الشَّافِعِيُّ: "قَدْ كَانَ فِيمَا قَرَأْنَا عَلَى مَالِكٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا فَأَفْلَسَ الَّذِي ابْتَاعَهُ وَلَمْ يَقْبِضْ الْبَائِعُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا فَوَجَدَهُ بَعِيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ فَإِنْ مَاتَ الْمُشْتَرِي فَصَاحِبُ السَّلْعَةِ أَسْوَأُ الْغُرَمَاءِ»⁽¹⁾.

وعقب الشافعي بقوله: "وحديث ابن شهاب منقطع لو لم يخالفه غيره لم يكن مما يثبتته أهل الحديث فلو لم يكن في تركه حُجَّةٌ إلا هذا انبغى لمن عرف الحديث تركه من الوجهين مع أن أبا بكر بن عبد الرحمن يروي عن أبي هريرة حديثاً ليس فيه ما روى ابن شهاب عنه مرسلاً"⁽²⁾.

وحديث ابن شهاب مرسلاً وليس منقطعاً، لأن أبا بكر بن عبد الرحمن تابعي وروايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلة، لكن الشافعي قال عنه منقطعاً، ووصفه بالإرسال أيضاً كما هو واضح في تعقيبه على الحديث، ووصفه أبو حاتم الرازي، والدارقطني، وابن عبد البر بالإرسال، وهذا مما يدل على أن الإمام الشافعي يطلق على المرسل منقطعاً أحياناً.

(1) الأم، للشافعي/ باب ما جاء في حبس المفلس (3/219)، وأخرجه البخاري (3/118/رقم:2402)، ومسلم (3/1193/رقم:1559) وباقي السنن جميعهم من طريق أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث موصولاً عن أبي هريرة ...

وأخرجه أبو داود في "السنن" برقم: (3520)، ومالك في "الموطأ" برقم: (87)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" برقم: (4605)، والبيهقي في "السنن الكبرى" برقم: (11255)، وعبد الرزاق في "المصنف" برقم: (15158)، جميعهم بنفس الإسناد من طريق ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث مرسلاً.

(2) الأم، للشافعي (3/219).

المثال الثاني:

روى الشافعي قال: "أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ»⁽¹⁾ قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِي فِي مَوْضِعَيْنِ: أَحَدُهُمَا مُنْقَطِعٌ وَالْآخَرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽²⁾.

وهذا الإسناد مرسل على قواعد علماء الحديث، فيحیی تابعي يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأطلق عليه الشافعي منقطعاً ولم يقل مرسلًا، وروي الحديث موصولاً عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه كما نص بذلك الشافعي.

وحديث أبي سعيد رواه الترمذي في العلل الكبير قال: "حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَأَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ»، قَالَ الترمذي: "كان الدَّرَاوَزْدِيُّ"⁽³⁾ أحياناً يذكر فيه عن أبي سعيد، وربما لم يذكر فيه، والصحيح رواية الثوري وغيره، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسل"⁽¹⁾.

(1) أخرجه الترمذي في "سننه" (131/2/رقم: 317)، وأبو داود في "سننه" (364/1/رقم: 492)، وابن ماجه في "سننه" (246/1/رقم: 745)، وأحمد في "المسند" (312/18/رقم: 11788)، والدارمي في "مسنده" (874/2/رقم: 1430)، وابن خزيمة في "صحيحه" برقم: (791)، وأبو يعلى في "مسنده"، وابن حبان في "صحيحه" برقم: (1699)، والطبراني في "المعجم الاوسط" برقم: (7439)، والحاكم في "مستدركه" برقم: (919)، والبيهقي في "سننه الكبرى" برقم: (4272)، جميعهم بإسناد موصول من طريق يحيى عن أبيه عن أبي سعيد ...

وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" برقم: (1582)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم: (7574)، والبيهقي في "معرفه السنن والآثار" برقم: (5081)، ثلاثتهم من طريق يحيى عن أبيه مرسلًا...

(2) انظر: الأم، للشافعي/ بَابُ جَمَاعٍ مَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَلَا يُصَلَّى مِنَ الْأَرْضِ (112/1).

(3) هو: الدَّرَاوَزْدِيُّ، عبد العزيز بن محمد بن عبيد الإمام أبو محمد الجهني مولاهم المدني، مولى جهينة، ولد بالمدينة ونشأ بها، وسمع بها العلم والأحاديث ولم يزل بها حتى توفي سنة سبع وثمانين ومئة، وقيل 182هـ، وقيل 186هـ، فلقبه أهل المدينة الدَّرَاوَزْدِيُّ نسبة لدارجرد، وقال البخاري دارجرد بفارس كان جده منها، فاستنقلوا أن يقولوا دارجردي فقالوا دراوردي.=

المثال الثالث:

وساق الإمام الشافعي حديث: "مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»⁽²⁾، فوصفه قال: حَدِيثُ زَيْدٍ بِأَنَّهُ مُنْقَطِعٌ"⁽³⁾.

والحديث مرسل لأن زيدا من التابعين ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبيل المرسل، وأطلق الشافعي عليه منقطع، وقد ذكر ابن عبد البر الحديث في التمهيد وعقب بقوله: "هكذا رواه جماعة رواة الموطأ مرسلًا ولا يصح فيه عن مالك غير هذا الحديث المرسل عن زيد بن أسلم"⁽⁴⁾.

من خلال الأمثلة السابقة نجد أن الشافعي يُطلق على المرسل منقطعاً، ولكن ليس دائماً، فأحياناً يقول عن المرسل مرسل، ومثاله: قوله: "أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ ابْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُوسٍ، وَمَجَاهِدٍ، وَالْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ الْفَتْحِ: «لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» فَقَالَ: هَذَا مُرْسَلٌ"⁽⁵⁾.

فهذا مرسل؛ لأنه قول التابعي، أطلقه عليه الشافعي هنا، ولم يقل "منقطع" كما في الأمثلة السابقة.

= انظر: الثقات، لابن حبان (117/7)، وتهذيب الكمال، للمزي (187/18)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (355/6).

(1) انظر: علل الترمذي الكبير (ص75).

(2) أخرجه مالك في "الموطأ": (4/1065/رقم: 2726)، وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (8/338/رقم: 16821) كلاهما بنفس الإسناد مرسلًا.

وروى الحديث عشرة من الصحابة منهم ابن عباس رضي الله عنهما، وروى له البخاري، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم بنحوه... وأبو هريرة، ومعاذ بن جبل، وعائشة، ومعاوية بن حيدة، وعبد الرحمن ابن ثوبان، وابن عمر، وعلي بن أبي طالب، والحسن بن علي، وعصمة بن مالك، جميعهم مرفوعاً. وروى الحديث الحسن البصري مرسلًا.

(3) الأم: للشافعي، كتاب الجنائز/ باب المرتد عن الإسلام (294/1).

(4) التمهيد، لابن عبد البر (304/5).

(5) مسند الشافعي: (ص344).

فيتبين لنا من استعمالات الإمام الشافعي رحمه الله أن المرسل والمنقطع عنده سواء، فأحياناً يقول عن المرسل "منقطع"، وأحياناً يقول "مرسل".

ملاحظة/ لم أجد في استعمالات الإمام الشافعي أنه قال عن المنقطع مرسل.

ثانياً: استعمالات المنقطع عند الإمام يحيى بن معين⁽¹⁾ (ت233هـ).

بعد البحث في كتب الإمام ابن معين المتوفرة لم أجد في استعمالاته العملية لفظ منقطع ولا مرسل ولا ما يدل عليهما، إلا أنه بعد البحث وجدت أقوالاً لابن معين في كتب تلامذته، ومنهم ابن أبي خيثمة، حيث تبين لنا أن ابن معين في استعمالاته العملية لا يقول "منقطع"، وإنما كان دائماً يقول "مرسل" على المرسل، والمنقطع أحياناً، ومثاله:

المثال الأول:

قال ابن أبي خيثمة: "سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: عَنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ سَعْدًا سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ؟ قَالَ: **مرسل**، كَذَا يَقُولُ يَحْيَى: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدٍ"⁽²⁾.

والإسناد فيه انقطاع بين عبد الله بن أبي سلمة وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فعبد الله سمعه من عامر بن سعد في رواية الدراوردي ولم يتابع عليه، وهذا ما أكدته أبو زرعة⁽³⁾

(1) هو: الإمام، الحافظ، الجهيد، شيخ المحدثين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام، ولد: سنة ثمان وخمسين ومائة، رحل في طلب العلم، توفي بالمدينة وحمل على السرير الذي حمل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونودي عليه: هذه جنازة يحيى بن معين، ذابَّ الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والناس ييكون، واجتمع في جنازته خلائق لا يحصون، ودفن في البقيع، قال البخاري: توفي يحيى بن معين بالمدينة سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، وله سبع وسبعون سنة إلا نحو عشرة أيام، رحمه الله.

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (71/11)، وتهذيب الأسماء واللغات، للنووي (156/2).

(2) التاريخ الكبير: لابن أبي خيثمة (ج2/ص320/رقم: 3128)، وأخرجه أحمد في "مسنده" (74/3/رقم: 1475)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (3/204/رقم: 13467)، والبخاري في "مسنده" (77/4/رقم: 1244)، وأبو يعلى في "مسنده" (77/2/رقم: 724)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (7/136/رقم: 9578)، جميعهم بإسناد منقطع بدون عامر.

(3) انظر: علل الحديث، لابن أبي حاتم (305/2).

والدارقطني⁽¹⁾، ولهذا قال ابن معين عن الإسناد بدون عامر مرسل، ولكنه بقواعد الحديث يعتبر منقطعاً، وهذا ما تؤكدته رواية الدراوردي التي ذكرها الطحاوي، وهي قوله: "حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يُلَبِّي، يَقُولُ: «لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ لَبَّيْكَ»"⁽²⁾.

المثال الثاني:

قال ابن أبي خيثمة: "وَسُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: عَنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادِ مَوْلَى عِيَاضِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ بِلَالٍ سَمِعَ رَجُلًا يُلَبِّي، يَقُولُ: «لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ لَبَّيْكَ» فَكَتَبَ يَحْيَى بِيَدِهِ عَلَى "شَدَّادٍ عَنْ بِلَالٍ: **مرسل**"⁽³⁾.

وعقب الإمام أبو داود على الحديث بقوله: شداد مولى عياض لم يدرك بلالاً.

وقال أبو بكر الأثرم: "هو إسناد مجهول منقطع"، يشير إلى جهالة شداد، وأنه لم يلق بلالاً⁽⁴⁾، وقال ابن عبد البر: "هذا حديث لا تقوم بن حجة ولا بمثله لضعفه وانقطاعه"⁽⁵⁾.

وهذا دليل واضح على انقطاع الإسناد ومع هذا فقد قال عنه ابن معين مرسل.

(1) انظر: العلل الواردة، للدارقطني (232/2).

(2) انظر: شرح معاني الآثار، للطحاوي (125/2/رقم: 3562).

(3) التاريخ الكبير: لابن أبي خيثمة (ج3/ص226/رقم: 4569)، وأخرجه أبو داود في "سننه" (1/401/رقم: 534)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (1/194/رقم: 2220)، واليزار في "مسنده" (4/209/رقم: 1374)، والطبراني في "الكبير" (1/365/رقم: 1121)، جميعهم من طريق وكيع به...

وأخرجه الروياني في "المسند" (2/21/رقم: 762)، وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (1/565/رقم: 1802)، كلاهما عن سفيان بن حبيب عن ابن برقان به...

(4) انظر: فتح الباري، لابن رجب الحنبلي (5/324).

(5) انظر: التمهيد، لابن عبد البر (10/59).

ثالثاً: استعمالات المنقطع عند الإمام علي بن المديني⁽¹⁾ (ت234هـ):

بعد البحث والتحري في كتب الإمام علي بن المديني وجدت أنه لا يطلق لفظ المنقطع على الأسانيد إلا في مواضع محدودة وكانت بمعنى المنقطع، ولكنه أطلق على المنقطع "مرسل" وذلك في موضعين؛ ولعل السبب في ذلك أن ابن المديني كان يكثر من ذكر العلل في الرجال أكثر من الأسانيد.

• قول ابن المديني عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

سئل ابن المديني عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر، فقال: "حديث بصري وإسناده مرسل، رواه الحسن ومحمد بن سيرين عن ابن عباس، فرواه عن الحسن حميد الطويل أخرجه أبو داود⁽²⁾، وعن محمد بن سيرين ثابت بن يزيد عن عاصم عن محمد بن ابن عباس⁽³⁾".

قال البيهقي: "الحسن لم يسمع من ابن عباس"⁽⁴⁾، وعقب البيهقي على رواية ابن سيرين بقوله: "وهذا أيضاً مرسل، محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئاً إلا أنه يوافق حديث أبي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس"⁽⁵⁾.

(1) هو: الشيخ الإمام الحجة أمير المؤمنين في الحديث، أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيع بن بكر بن سعد السعدي مولاهم البصري، المعروف: بابن المديني، صاحب التصانيف، ولد سنة إحدى وستين ومئة، قال أبو حاتم: كان ابن المديني علماً في الناس في معرفة الحديث والعلل، قال البخاري: توفي ابن المديني ليومين بقيا من ذي القعدة سنة أربع وثلاثين ومائتين بالعسكر.

انظر: تهذيب الأسماء واللغات (350/1)، وطبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (77/2).

(2) انظر: سنن أبي داود: كتاب الزكاة/ باب من روى نصف صاع من قمح (64/3) حديث رقم: (1622).

(3) العلل، لابن المديني (ص60).

(4) انظر، السنن الكبرى (282/4).

(5) المصدر نفسه: (283/4).

الحديث منقطع؛ لأن الحسن أسقط راوياً من الإسناد غير ابن عباس رضي الله عنهما، كما في تصريح النقاد بعدم السماع من ابن عباس، والذي يظهر من أقوالهم أن هناك حلقة مفقودة في الإسناد بينهم وهذا عين الانقطاع.

المثال الثاني:

قال ابن المديني: "عثمان بن حكيم عن عثمان بن أبي العاص ليس بالمتصل وهو مرسل لأنه لم يسمع من عثمان"⁽¹⁾.

وبعد البحث والتحري عن حديث بهذا الإسناد لم أجد شيئاً، ولكن الإسناد منقطع كما هو واضح لأن بين عثمان وعثمان انقطاعاً وليس إرسالاً، لأنه لم يسمع كما قال ابن المديني.

المثال الثالث:

قال الحافظ العلاتي: "داود بن أبي عاصم عن عثمان بن أبي العاص قال ابن المديني هو مرسل"⁽²⁾.

وإليك حديث بهذا الإسناد، قال أحمد: "حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ النَّقَّيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّ آخِرَ كَلَامٍ كَلَّمَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ اسْتَعْمَلَنِي عَلَى الطَّائِفِ فَقَالَ: «خَفِّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى وَقَّتَ لِي أَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ وَأَشْبَاهَهَا مِنَ الْقُرْآنِ»"⁽³⁾.

الإسناد فيه انقطاع بين داود وعثمان، وليس إرسالاً كما قاله ابن المديني.

(1) العلل، لابن المديني (ص 85).

(2) تحفة التحصيل، للعلائي (ص 173/برقم: 177).

(3) أخرجه أحمد في "مسنده" (29/440/رقم: 17916)، والطبراني في "المعجم الكبير" (9/49/8353) بنفس الإسناد منقطعاً.

رابعاً: استعمالات المنقطع عند الإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ):

بعد البحث والتحري في كتب الإمام أحمد وأقواله عند تلامذته لم أجده يحكم على الأسانيد إلا في مواضع محدودة، ولكنه كان يكثر من الحكم على الرجال، ولم أجد في استعمالاته العملية أنه يقول منقطع عن "المرسل" بل العكس، ومثاله التالي:

• قول أحمد بن حنبل مرسل عن "المنقطع".

المثال الأول:

قال ابن أبي حاتم: "كتب إليّ علي بن أبي طاهر نا أبو بكر الأثرم قال: قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل: روى يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الملك بن أبي بكر عن عمر في زكاة الدين، قال: نعم، عبد الملك بن أبي بكر عن عمر مرسل"⁽¹⁾.

وإليك الحديث، روى عبد الرزاق قال: "عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَكُونُ عِنْدَنَا النَّفَقَةُ، فَأُبَادِرُ الصَّدَقَةَ، وَأُنْفِقُ عَلَى أَهْلِي، وَأَقْضِي دَيْنِي قَالَ: «فَلَا تُبَادِرْ بِهَا، فَإِذَا جَاءَتْ فَاحْسِبْ دَيْنَكَ مَا عَلَيْكَ فَاجْمَعْ ذَلِكَ جَمِيعًا ثُمَّ زَكَّهُ»"⁽²⁾.

الحديث إسناده منقطع، "لأن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي لم يدرك عمر، لأن أباه أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أحد الفقهاء السبعة، ولد في خلافة عمر، وجده عبد الرحمن بن الحارث تربي في حجر عمر، فلم يعاصر عبد الملك عمر بن الخطاب قطعاً، فسمى الإمام أحمد حديثه عنه مرسلًا"⁽³⁾.

(1) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص133).

(2) المصنف: لعبد الرزاق (4/102/رقم: 7122)، وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (2/389/رقم: 10253) عن ابن جريج، والقاسم بن سلام في "الأموال" (ص526/رقم: 1212) عن حجاج، كلاهما (ابن جريج والحجاج) عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن عبد الملك بن أبي بكر عن عمر رضي الله عنه منقطعاً.

(3) منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث، لبشير عمر (2/668) معاصر.

المثال الثاني:

قال ابن أبي حاتم: "كُتِبَ إِلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هَانِئٍ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَذَكَرَ حَدِيثَ خَالِدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «حَوِّلُوا مَقْعَدِي إِلَى الْقُبْلَةِ»⁽¹⁾، فَقَالَ مُرْسِلٌ، فَقُلْتُ لَهُ: عِرَاكِ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَنْكَرُهُ، وَقَالَ عِرَاكِ بْنُ مَالِكٍ مِنْ أَيْنَ سَمِعَ عَائِشَةَ مَالَهُ وَلِعَائِشَةَ إِنَّمَا يَرْوِي عَنْ عُرْوَةَ هَذَا خَطَأً"⁽²⁾.

الحديث إسناده منقطع بين عراك وعائشة رضي الله عنها، أنكر الإمام أحمد أنه سمع منها، وأكد ذلك موسى بن هارون قال: "عراك بن مالك لا نعلم له سماعاً من عائشة"⁽³⁾، فقد روى الحديث موصولاً عراك عن عروة عن عائشة به⁽⁴⁾.

المثال الثالث:

(1) إسناده ضعيف على نكارة فيه، خالد بن أبي الصلت تكلم فيه ولم يسمع من عراك، وأنكره أحمد، وقال: من أين سمع عن عائشة؟.

انظر: نصب الراية، للزيلعي (106/2)، وتحفة الأحوذى، للمباركفوري (49/1). وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (128/3/رقم: 1645)، وابن ماجه في "سننه" (117/1/رقم: 324)، وإسحاق بن راهويه (507/2/رقم: 1095)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (140/1/رقم: 1613)، وأحمد في "مسنده" (510/41/رقم: 25063)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (3/156)، وابن المنذر في "الأوسط" (326/1/رقم: 261)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (234/4/رقم: 6595)، والدارقطني في "سننه" (95/1/رقم: 167) جميعهم من طرق عن حماد بن سلمة، عن خالد بن الصلت عن عراك عن عائشة منقطعاً به. روي من طريق أخرى عن خالد الحذاء، فقال: عن رجل، عن عمر بن عبد العزيز، قال: ما استقبلت القبلة بفرجي كذا وكذا، فحدث عراك بن مالك، عن عائشة.

وروي من طريق خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت، وقال: فقال عراك: حدثتني عائشة، به. وروي من طريق خالد، عن عراك، عن عائشة، دون ذكر ابن أبي الصلت. وروي بألوان أخرى، انظر تفصيل ذلك في "مسند أحمد".

(2) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص162).

(3) انظر: علل الأحاديث في صحيح مسلم، لابن عمار الشهيد (ص127).

(4) أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (234/4/رقم: 6598).

روى الإمام مالك قال: "عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ زَوْجَي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْبَحَتَا صَائِمَتَيْنِ مُتَطَوِّعَتَيْنِ، فَأُهْدِيَ لَهُمَا طَعَامٌ. فَأَفْطَرَتَا عَلَيْهِ. فَدَخَلَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ، قَالَتِ عَائِشَةُ: فَقَالَتْ حَفْصَةُ، وَبَدَرْتَنِي بِالْكَلامِ، وَكَانَتْ بِنْتُ أَبِيهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصْبَحْتُ أَنَا، وَعَائِشَةُ صَائِمَتَيْنِ مُتَطَوِّعَتَيْنِ. فَأُهْدِيَ لَنَا طَعَامٌ فَأَفْطَرْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْضِيَا مَكَانَهُ يَوْمًا آخَرَ»⁽¹⁾.

قال الإمام أحمد عن إسناد هذا الحديث: "مالك، عن الزهري، عن عائشة، عن حفصة قولهما: مرسل"⁽²⁾.

والحديث منقطع وليس مرسلًا، فالانقطاع واضح بين الزهري وعائشة، ووصله غير واحد من طريق الزهري عن عروة عن عائشة⁽³⁾.

خامساً: استعمالات المنقطع عند الإمام البخاري (ت256هـ):

- قول البخاري عن المرسل منقطع:
- المثال الأول:

قال البخاري: "تميم بن عبد الرحمن سمع عطاء وابن جبير، منقطع"⁽⁴⁾.

(1) موطأ مالك: كتاب الصيام/ قضاء التطوع (3/439/رقم: 1084)، وأخرجه النسائي في "الكبرى" (3/364/رقم: 3284) من طريق عبيد الله عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها، والبيهقي في "الكبرى" (4/463/رقم: 8363) من طريق مالك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عائشة منقطعاً.

(2) البدر المنير، لابن الملقن (5/653).

(3) انظر: السنن الكبرى، للنسائي (3/362/رقم: 3278)، والترمذي في "سننه" (3/103/رقم: 735)، وأحمد في "المسند" (20/42/رقم: 25094)، وأبو يعلى في "مسنده" (8/100/رقم: 4639)، وإسحاق في "مسنده" (2/160/رقم: 658)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (2/108/رقم: 3481)، والبيهقي في الكبرى (4/463/رقم: 8364)، جميعهم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها.

قال البخاري: " لَا يَصِحُّ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ فِي هَذَا، وَجَعَفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ثِقَةٌ وَرَبُّمَا يُخْطِئُ فِي الشَّيْءِ "، انظر: العلل الكبير للترمذي (119/203).

(4) التاريخ الكبير، للبخاري (2/154).

واليك حديث بهذا الإسناد قال عبد الرزاق الصنعاني في تفسيره: "أخبرنا أبو الهذيل، قال: أخبرني تميم بن أبي عبد الرحمن، قال: قال لي عطاء بن أبي رباح: أَسْبُونَ ثَبَعًا يَا تَمِيمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَا تَسْبُوهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَى، عَنْ سَبِّهِ»⁽¹⁾.

وهذا الحديث مرسل لأنه من رواية عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعطاء تابعي ورواية التابعي كما هو معروف مرسله، ومع هذا فقد قال الإمام البخاري عن هذا السند منقطع.

المثال الثاني:

قال البخاري: "سهيل، عن حسن بن حسن، روى عنه مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، منقطع"⁽²⁾.

ونذكر حديثاً بهذا الإسناد، قال عبد الرزاق: "عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: سُهَيْلٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: رَأَى قَوْمًا عِنْدَ الْقَبْرِ فَنَهَاهُمْ وَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»⁽³⁾.

الحديث إسناده مرسل؛ لأن راوي الحديث تابعي وهو الحسن ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسله، ولكن الإمام البخاري عدّها من المنقطع.

المثال الثالث:

قال البخاري: "عامر بن مسعود، روى عنه نمير وعبد العزيز بن رفيع، منقطع"⁽⁴⁾.

(1) انظر: تفسير عبد الرزاق/ سورة الدخان، (3/186/رقم: 2822)، وأخرجه ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص494/رقم: 662)، وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (11/6/رقم: 2693) ثلاثتهم بنفس الإسناد.

(2) التاريخ الكبير، للبخاري (4/105).

(3) انظر: المصنف، لعبد الرزاق، (3/576/رقم: 6726)، وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (3/30/رقم: 11818)، كلاهما بنفس الإسناد، وأخرجه أحمد في "المسند" برقم: (8804) مرفوعاً من طريق أبي هريرة، وأخرجه البزار وأبي يعلى في "مسنده" مرفوعاً برقم: (469) وغيرهم من طريق علي بن أبي طالب.

(4) التاريخ الكبير، للبخاري (6/450).

ممن روى بهذا الإسناد الإمام الترمذي في كتابه السنن، قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ثُمَيْرِ بْنِ عَرِيبٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ الصَّوْمُ فِي الشَّتَاءِ»: «هذا حديث مرسل، عامر بن مسعود لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وهو والد إبراهيم بن عامر القرشي الذي روى عنه شعبة، والثوري»⁽¹⁾.

وعامر بن مسعود الجُمَحِيُّ جزم الأئمة أنه لا صحبة له، فهو من التابعين والحديث مرسل، مع أن الإمام البخاري وصفه بالانقطاع.

• قول البخاري عن المنقطع مرسل:

المثال الأول:

قال البخاري: "يوسف بن سَرْجٍ مرسل روى عنه سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ"⁽²⁾.

روى الإمام ابن جرير الطبري بهذا الإسناد حديثاً، قال: "حدثنا الحسن قال، حدثنا يزيد ابن هارون قال أخبرنا سليمان، عن يوسف بن سَرْجٍ، عن رجل، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: هل تدرون ما الشجرة الطيبة؟ قال ابن عمر: فأردت أن أقول "هي النخلة"، فمنعني مكان عُمر، فقالوا: الله ورسوله أعلم! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هي النَّخْلَةُ"⁽³⁾.

والواضح أن في الإسناد رجلاً مبهماً بين يوسف بن سَرْجٍ وابن عمر، وهذا مما يوحي بالانقطاع، ولكن البخاري قال عنه: "مرسل".

(1) سنن الترمذي: أبواب الصوم/ باب ما جاء في الصوم في الشتاء، (ج3/ص153/ حديث رقم: 797).

(2) التاريخ الكبير، للبخاري (373/8).

(3) جامع البيان، للطبري (574/16).

المثال الثاني:

قال البخاري: "عيسى بن فائد، قال ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد: هو أمير الرقة، مرسل"⁽¹⁾.

بهذا الإسناد روى الإمام أبو داود في سننه، قال: "حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا ابن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد عن سعد بن عبادة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من امرئ يقرأ القرآن، ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة أجذم"⁽²⁾.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: "عيسى بن فائد رواه عن سعد بن عبادة فهو على هذا منقطع أيضاً"⁽³⁾.

فهناك انقطاع بين عيسى بن فائد وسعد، ويظهر ذلك واضحاً في روايته من طريق آخر، قال الدارمي: "حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى، عن رجل، عن سعد بن عبادة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما من رجل يتعلم القرآن ثم ينساه، إلا لقي الله يوم القيامة وهو أجذم» قال أبو محمد: عيسى هو ابن فائد"⁽⁴⁾.

الإسناد كما هو واضح فيه رجل مبهم بين عيسى وسعد، وهذا مما يشي بالانقطاع لكن البخاري أطلق عليه لفظ مرسل.

• قول البخاري عن المنقطع "مرسل منقطع"، ومثاله:

المثال الثالث:

قال البخاري: "إسحاق بن محمد الجعفي روى عنه محمد بن طلحة، مرسل منقطع"⁽⁵⁾.

(1) التاريخ الكبير، للبخاري (386/6).

(2) سنن أبي داود: أبواب فضائل القرآن / باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه، (ج2/ص598 / حديث رقم: 1474)

(3) عون المعبود، للعظيم آبادي (342/4).

(4) سنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن / باب من تعلم القرآن ثم نسيه، (ج4/ص2104 / حديث رقم: 3383)

(5) التاريخ الكبير، للبخاري (401/1).

وبعد البحث والتحري في كتب التخريج لم أجد حديثاً بهذا الإسناد، قال ابن حبان: "إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ الْكُوفِيُّ يَرْوِي الْمَقَاتِيعَ رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ"⁽¹⁾، وقال أبو حاتم: إسحاق بن محمد مجهول⁽²⁾.

ولكن الإمام البخاري أطلق على الإسناد قوله: مرسل منقطع، وهذا دليل واضح على أن كلا اللفظين عند الإمام البخاري بمعنى واحد.

سادساً: استعمالات المنقطع عند الإمام مسلم بن الحجاج (ت261هـ):

بعد البحث والتحري في كتب الإمام مسلم لم أجد يخلط بين المنقطع والمرسل إلا في موضع واحد يقول "منقطع" للمرسل، ومثاله:

قال الإمام مسلم: "أبو معدان عبد الله بن معدان سمع منه وكيع منقطع"⁽³⁾.

وإذا نظرنا إلى هذا الإسناد فقد روى ابن أبي شيبة: بإسناده عن طاووس: "أَنَّ رَجُلًا نَذَرَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى جَبْهَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَمَّهُ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ أَقَامَ الرَّجُلُ خَلْفَهُ، وَقَالَ: هَكَذَا بِجَبْهَتِهِ فَسَجَدَ عَلَيْهَا. وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي مَعْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا، يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَزَادَ فِيهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ وَفَّيْتَ بِنَذْرِكَ»"⁽⁴⁾.

والحديث بهذا الإسناد مرسل؛ لأنه من قول طاووس وهو (ابن كيسان) تابعي، ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلة، لكن في هذا الإسناد أطلق الإمام مسلم عليه منقطع.

(1) الثقات، لابن حبان (112/8).

(2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (233/2).

(3) انظر: الكنى والأسماء، لمسلم (834/2).

(4) مصنف ابن أبي شيبة: باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ وَجْهَ الْمُصَلِّي، (ج2/ص137/حديث رقم: 7390)، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف بسند آخر عن طاووس: (36/2/رقم: 2393)، (37/2/رقم: 2395).

سابعاً: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي زرعة الرازي⁽¹⁾ (ت264هـ):

بعد البحث والتحري في كتب الإمام أبي زرعة لم أجد في استعمالاته العملية استعمال لفظ منقطع على الإسناد، بل كان يُطلق أحياناً على الإسناد المنقطع مرسل ومثاله:

• قول الإمام أبي زرعة عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال ابن أبي حاتم: "سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: مَنْ أَصْبَحَ مُرْضِيًّا لِوَالِدَيْهِ، أَصْبَحَ وَلَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ وَاحِدًا فَوَاحِدٌ، وَمَنْ أَمْسَى أَوْ أَصْبَحَ مُسْخِطًا لِوَالِدَيْهِ، أَصْبَحَ وَلَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى النَّارِ، وَإِنْ وَاحِدًا فَوَاحِدٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ ظَلَمَ؟ قَالَ: وَإِنْ ظَلَمَ، وَإِنْ ظَلَمَ؛ ثَلَاثَ مَرَاتٍ؟⁽²⁾ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: الْمُغِيرَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَطَاءٍ شَيْئاً، وَهُوَ مُرْسَلٌ"⁽³⁾.

فالإسناد منقطع وليس مرسلًا كما قال أبو زرعة، والمغيرة بن مسلم لم يسمع من عطاء وهذا في قواعد علم الحديث منقطع، لأن هناك انقطاع بين المغيرة وعطاء.

(1) هو: أبو زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي المخزومي، أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام، ومن العلماء الجهابذة النقاد، جالس أحمد بن حنبل، كان يحفظ مئة ألف حديث، ويقال: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل، ولد سنة تسعين ومائة فيما قيل ويقال سنة مائتين، وتوفي سنة أربع وستين ومائتين.

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (65/13)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص254).

(2) أخرجه ابن أبي حاتم في "علل الحديث" (474/5/رقم: 2123)، وأخرجه الشجري في "الأمالي الخمسية" (166/2/رقم: 1193)، وابن الجوزي في "البر والصلة" (ص96/رقم: 113)، وابن حجر في "المطالب العالية" (323/11)، أربعتهم من طريق المغيرة بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي وغيرهم من طريق سعد بن مسعود ابن عباس.

(3) انظر: علل الحديث، لابن أبي حاتم (474/5/رقم: 2123).

المثال الثاني:

قال ابن أبي حاتم: "قال أبو زرعة إسحاق بن سويد عن عمر **مرسل**"⁽¹⁾.

واليك حديثاً بهذا الإسناد روى الحارث في مسنده قال: "حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَزْرَقُ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بَعِيدًا مِنَ الْقِبْلَةِ فَقَالَ: «تَقَدَّمْ لَا تُفْسِدْ عَلَيْكَ صَلَاتَكَ، وَمَا قُلْتَ لَكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ»"⁽²⁾.

فالإسناد منقطع وليس مرسلًا؛ بسبب الانقطاع بين إسحاق وعمر، قال ابن رجب الحنبلي عن الحديث: "هو منقطع؛ فإن إسحاق لم يسمع من عمر"⁽³⁾، ولكن أبا زرعة قال عنه مرسل.

ثامناً: استعملات المنقطع عند الإمام أبي داود السجستاني (ت275هـ):

بعد البحث والتحري في كتب الإمام أبي داود لم أجد في استعملاته العملية استعمال لفظ منقطع على الإسناد، بل كان يُطلق على الإسناد المنقطع أحياناً لفظ نفي السماع أو اللقاء كقوله: (فلان لم يسمع من فلان، أو لم يدرك فلاناً) وأحياناً يقول عن المنقطع (مرسل)، ومثاله ما يلي:

• قول الإمام أبي داود عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال أبو داود: "حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ (الطيالسي)، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْهَذَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ ثَلَاثَ

(1) المراسيل، لابن أبي حاتم (ص13/رقم: 38).

(2) أخرجه الحارث في "مسنده" كتاب الصلاة/ باب السترة للمصلي (1/282/رقم: 168)، وابن حجر في "المطالب العالية" (3/327/رقم: 313) كلاهما بنفس الإسناد منقطع.

(3) فتح الباري، لابن رجب الحنبلي (4/28).

مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَذَلِكَ أَذْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا، وَذَلِكَ أَذْنَاهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «هَذَا مُرْسَلٌ، عَوْنٌ لَمْ يُدْرِكْ عَبْدَ اللَّهِ»⁽¹⁾.

والحديث منقطع لأن عوناً لم يدرك ابن مسعود، وقد نص عليه غير واحد من الأئمة منهم ابن الملقن قال: «هُوَ حَدِيثٌ مُنْقَطِعٌ»، وقال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ»، وقال البيهقي: «منقطع»⁽²⁾، وقال ابن حجر: «وَفِيهِ انْقِطَاعٌ»⁽³⁾.

ومع هذا فقد وصفه الإمام أبو داود بالمرسل.

المثال الثاني:

قال أبو داود: «حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا حسان بن إبراهيم، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي الخليل عن أبي قتادة، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ نِصْفَ النَّهَارِ، إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: «إِنْ جَهْتُمْ تُسَجَّرُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»⁽⁴⁾.

قال أبو داود: هو مرسل، مجاهدٌ أكبرُ من أبي الخليل، وأبو الخليل لم يسمع من أبي قتادة⁽⁵⁾.

(1) انظر: سنن أبي داود: كتاب الصلاة/ باب مقدار الركوع والسجود (ج2/ص162/ رقم: 886). وأخرجه الترمذي في «جامعه» (2/46/ رقم: 261)، وابن ماجه في «سننه» (1/287/ رقم: 890)، والشافعي في «الأم»، والطيالسي في «مسنده»، وعبد الرزاق في «مصنفه»، وابن أبي شيبة في «مصنفه»، والبخاري في «مسنده»، وابن المنذر في «الأوسط»، والشاشي في «المسند»، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، والطبراني في «الدعاء»، والآجري في «الشریعة»، والدارقطني في «سننه»، والبيهقي في «سننه الكبير».

(2) انظر: البدر المنير، لابن الملقن (3/607).

(3) التلخيص الحبير، لابن حجر (1/438).

(4) انظر: سنن أبي داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال، (ج2/ص309/ رقم: 1083). وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (7/358/ رقم: 7725)، وأخرجه البيهقي في «سننه الكبير» (2/652/ رقم: 4121) و(3/274/ رقم: 5688) وفي السنن الصغرى برقم: (932)، وفي معرفة السنن والآثار (3/438/ رقم: 5229).

(5) سنن أبي داود: (ج2/ص311/ رقم: 1083).

علق ابن حجر على الحديث في كتابه فتح الباري قال: "في إسناده انقطاع"⁽¹⁾، وقال بدر الدين العيني: "حديث أبي داود: إن جهنم تسجر فيه إلا يوم الجمعة، فيه انقطاع"⁽²⁾.

والحديث في إسناده انقطاع بين أبي خليل وأبي قتادة وليس إرسالاً، لأن أبا خليل لم يسمع من أبي قتادة كما أخبر بذلك أبو داود، بل إن أبا خليل لم يلق أبا قتادة كما أخبر بذلك ابن رجب الحنبلي في فتح الباري عن الأثر، ومع هذا فقد وصف أبو داود إسناده بالمرسل.

تاسعاً: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي حاتم الرازي⁽³⁾ (ت 277هـ):

• قول الإمام أبي حاتم عن المرسل منقطع.

المثال الأول:

قال ابن أبي حاتم: "سليمان بن عبد الله بن عويمر الأسلمي روى عن عروة، منقطع روى عنه عبد الرحمن بن أبي الزناد ومحمد بن إسحاق سمعت أبي يقول ذلك"⁽⁴⁾.

وجدت رواية بهذا الإسناد في كتاب المراسيل لأبي داود قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ بْنِ أَغَيْنَ، حَدَّثَنِي جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُومِرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ فَأَشْرْتُ بِيَدِي إِلَى السَّحَابِ فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ»"⁽⁵⁾.

(1) انظر: فتح الباري، لابن حجر (63/2).

(2) عمدة القاري، للعيني (83/5).

(3) هو: أبو حاتم الرازي، محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، الإمام، الحافظ، الناقد، شيخ المحدثين، الحنظلي الغطفاني، من تميم بن حنظلة بن يربوع، كان من بحور العلم، طوف البلاد، وبرع في المتن والإسناد، وجمع وصنف، وجرح وعدل، وصحح وعلل، مولده: سنة خمس وتسعين ومائة، وأول كتابه للحديث كان في سنة تسع ومائتين، وهو من نظراء البخاري، ومن طبقاته، ولكنه عمّر بعده أزيد من عشرين عاماً، توفي في شعبان، سنة سبع وسبعين ومائتين، وقيل: عاش ثلاثاً وثمانين سنة.

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (247/13).

(4) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (4/125/رقم: 541).

(5) انظر: المراسيل، لأبي داود (ص356/رقم: 529)، وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (3/505/رقم: 6473).

فالإسناد مرسل لأن عروة بن الزبير تابعي ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسل وليست منقطعة كما وصف أبو حاتم الرازي.

• قول الإمام أبي حاتم عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول إبراهيم النخعي عن عمر مرسل"⁽¹⁾.

واليك حديثاً بهذا الإسناد قال عبد الرزاق: "عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ شَبَّاحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ⁽²⁾: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ نَهَارًا قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ تَمَامَ ثَلَاثِينَ، فَأَفْطِرُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ فَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تُمْسُوا»"⁽³⁾.

فالحديث إسناده منقطع لأن إبراهيم النخعي لم يدرك عمر، لكن الإمام ابن أبي حاتم قال "مرسل"، قال ابن عبد البر: "رواية الأعمش عن شقيق أبي وائل أصح عن عمر⁽⁴⁾؛ لأنها متصلة، وإبراهيم النخعي لم يدرك عمر"⁽⁵⁾.

وعقب البيهقي على الحديث فقال: "هكذا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ النَخْعِيُّ مَنْقُوعًا"⁽⁶⁾.

(1) انظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (22/10).

(2) هو: عتبة بن فرقد السلمي، أبو عبد الله، له صحبة ورواية، كان أميراً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه على بعض فتوحات العراق، غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين.
انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (1029/3).

(3) انظر: مصنف عبد الرزاق، كتاب الصيام/ باب أصبح الناس صياماً وقد رئي الهلال (4/162/رقم: 7332)، وأخرجه الطحاوي في "معاني الآثار" (6/247/رقم: 8618)، والبيهقي في "الكبرى" (4/359/رقم: 7985) بنفس الإسناد منقطعاً.

(4) أخرجه بهذا الإسناد عبد الرزاق في "مصنفه" (4/162/رقم: 7321)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (2/319/رقم: 9460)، وسعيد بن منصور، وعلي بن الجعد، والطحاوي، والدارقطني، والبيهقي.

(5) الاستذكار، لابن عبد البر (3/279).

(6) السنن الكبرى، للبيهقي (4/359/رقم: 7985).

المثال الثاني:

قال ابن أبي حاتم: "سألتُ أبي عن حديثٍ رواه الفريابي، عن عمر بن راشد، عن يحيى ابن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن البراء، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الرِّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَدْنَاهَا مِثْلُ إِثْنَانِ الرَّجُلِ أُمُّهُ؟⁽¹⁾ قَالَ أَبِي: هُوَ مُرْسَلٌ؛ لَمْ يُدْرِكْ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ الْبَرَاءَ، وَلَا أَدْرَكَ وَالِدَهُ الْبَرَاءَ"⁽²⁾.

بين أبو حاتم: أن يحيى بن إسحاق لم يدرك البراء بن عازب، وبهذا يكون الإسناد منقطعاً وليس مرسلًا كما قال أبو حاتم الرازي.

عاشراً: استعمالات المنقطع عند الإمام الترمذي (279هـ):

بعد البحث والتحري في استعمالات الإمام الترمذي العملية، وجدت أنه لا يطلق على المرسل لفظ "منقطع"، ولكن كان يقول "مرسل" على المرسل وعلى المنقطع أحياناً، بمعنى أنه إذا وصف الحديث بالمنقطع فالحديث قطعاً منقطع، وإذا وصف الحديث بالمرسل فإما أن يكون الحديث مرسل وإما أن منقطع، ومثاله ما يلي:

• قول الإمام الترمذي عن المنقطع مرسل:

المثال الأول:

روى الترمذي قال: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ سَمِعَ عِنْدَ وَجْهِهِ كَدْوِيَّ النَّحْلِ فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَمَكَّنْتُنَا سَاعَةً فَسَرَّيْنَا عَنْهُ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ

(1) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (7/158/رقم: 7151)، وابن حجر في "المطالب العالية" (11/879/رقم: 2726) بنفس الإسناد منقطع عن البراء.

وأخرجه ابن ماجه في "سننه" برقم: (2274)، والبيهقي في "شعب الإيمان" برقم: (5134)، وغيرهم بإسناد... عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، ويسد آخر لابن ماجه وغيره عن مسروق عن ابن مسعود، وأخرجه البيهقي عن طاووس عن ابن عباس، وعبد الرزاق عن يحيى بن أبي كثير عن رجل مرسل.

(2) علل الحديث، لابن أبي حاتم (3/620/رقم: 1136).

وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَقْصُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَأَعْظِمْنَا وَلَا تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَارْضِنَا وَارْضَ عَنَّا»... الحديث⁽¹⁾.

فعقب الإمام الترمذي بعد أن ذكر هذا الحديث قال: "رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، هَذَا الْحَدِيثُ" وعقب بقوله: "وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ يُونُسَ بْنُ يَزِيدَ فَهُوَ أَصَحُّ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ رُبَّمَا ذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يُونُسَ بْنُ يَزِيدَ وَرُبَّمَا لَمْ يَذْكُرْهُ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ يُونُسَ، فَهُوَ مُرْسَلٌ"⁽²⁾.

فالواضح أن الإسناد منقطع بدون يونس بن يزيد لكن الإمام الترمذي قال فيه مرسل.

المثال الثاني:

قال الترمذي: "حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: "إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ جَبْرِيلَ عِنْدَ رَأْسِي وَمِيكَائِيلَ عِنْدَ رِجْلِي ... الْحَدِيثُ"⁽³⁾.

وعقب الترمذي على الحديث بقوله: "هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ لَمْ يُدْرِكْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ".

والحديث منقطع وليس مرسلًا؛ لأن أبا هلال لم يدرك جابرًا، وقد وصله الحاكم والبيهقي عن أبي هلال، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين، عن جابر رضي الله عنه⁽⁴⁾.

(1) انظر: سنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن/ باب من سورة "المؤمنون" (5/326/رقم: 3173)، وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (2/383/رقم: 6038)، وعبد بن حميد في "المنتخب من مسنده" (ص34/رقم: 15)، ثلاثتهم بنفس السند منقطع بدون يونس بن يزيد.

وأخرجه والنسائي في "الكبرى" كتاب قيام الليل/ باب رفع اليدين في الدعاء (2/170/رقم: 1443)، وأحمد في "مسنده" (1/350/رقم: 223)، والبخاري في "مسنده" برقم: (301)، والدولابي في "الكنى والأسماء" برقم: (686)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" برقم: (4100)، والحاكم في "مستدركه" برقم: (1961)، وأبو نعيم في "دلائل النبوة" برقم: (172)، والبيهقي في "الدعوات" برقم: (240)، جميعهم من طريق عبد الرزاق موصولاً به.

(2) انظر: المصدر السابق من سنن الترمذي.

(3) انظر: سنن الترمذي، كتاب الأمثال/ باب ما جاء في مثل الله لعباده (5/145/رقم: 2860).

(4) أخرجه الحاكم في "المستدرک" (2/369/رقم: 3299)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (1/370).

ووصله الحاكم أيضاً عن أبي هلال، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه⁽¹⁾.

وعقب ابن حجر على قول الترمذي بأنه مرسل قال: "ووصف الترمذي له بأنه مرسل يريد أنه منقطع"⁽²⁾.

المثال الثالث:

قال الترمذي: "حَدَّثَنَا هَنَادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ أَشْوَاعٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَمَةَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَخَافُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيَّ أَوَّلُهُ آخِرُهُ، فَحَدَّثَنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جَمَاعًا قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ» قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، وَهُوَ عِنْدِي مُرْسَلٌ، وَلَمْ يُدْرِكْ عِنْدِي ابْنُ أَشْوَاعٍ يَزِيدَ بْنُ سَلَمَةَ وَابْنُ أَشْوَاعٍ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ أَشْوَاعٍ"⁽³⁾.

الحديث منقطع الإسناد كما وصف الإمام الترمذي بأن ابن الأشوع لم يدرك يزيد بن سلمة، وقال عنه ابن حجر منقطع⁽⁴⁾، إلا أن الترمذي قال عنه مرسل.

(1) المستدرک: (4/435/رقم: 8188).

(2) فتح الباري، لابن حجر (13/256).

(3) انظر: سنن الترمذي، أبواب العلم/ باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، (5/49/رقم: 2683)، وأخرجه هناد بن السري في "الزهد" (2/466)، وعبد بن حميد في "المنتخب من مسنده" (1/162/رقم: 436)، والطبراني في "الكبير" (22/242/رقم: 633)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (5/2779/رقم: 6598)، والبيهقي في "الزهد" (ص333/رقم: 894)، جميعهم من طريق أبي الأحوص بنفس الإسناد.

(4) الإصابة، لابن حجر (6/518).

الحادي عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام البزار⁽¹⁾ (ت292هـ):

بعد البحث والتحري في استعمالات الإمام البزار لم أجد في استعمالاته العملية أنه يطلق على سند لفظ منقطع، ولكن كان أحياناً يقول عن المنقطع مرسل، ومثاله ما يلي:

• قول الإمام البزار عن المنقطع مرسل:

المثال الأول:

قال البزار: "حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيُّ، قَالَ: نَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، وَغَيْرِهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: اسْتَقْرَأَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَةَ النَّسَاءِ، فَقَرَأْتُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا} [النساء: 41]، فَأَغْرَوْرَقْتُ عَيْنَاهُ، وَقَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَفْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»⁽²⁾.

(1) هو: أبو بكر أحمد بن عمرو البصري، الشيخ، الإمام، الحافظ الكبير، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، البزار، صاحب (المسند)، ولد: سنة نيف عشرة ومائتين، وقد ارتحل في الشيخوخة ناشراً لحديثه، فحدث بأصبهان عن الكبار، وببغداد، ومصر، ومكة، والرملة، وأدركه بالرملة أجله، فمات: في سنة اثنتين وتسعين ومائتين.

انظر: سير أعلام النبلاء (554/13).

(2) مسند البزار: (4/346/حديث رقم: 1543)، وأخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن/ باب قول المقرئ للقارئ حسبك، (ج6/ص196/حديث رقم: 5050)، ومسلم في "صحيحه" كتاب صلاة المسافرين وقصرها/ باب فضل استماع القرآن... (ج1/ص551/حديث رقم: 800)، والترمذي في "سننه" برقم: (3025)، وأبو داود في "سننه" برقم: (3668)، والنسائي في "السنن الكبرى" برقم: (8021)، وغيرهم جميعهم من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه...

وأخرجه الترمذي برقم: (3024)، والنسائي برقم: (8022)، وابن ماجه برقم: (4194)، وغيرهم من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه...

وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (9/81/رقم: 8464)، منقطعاً بدون علقمة من طريق شعبة، عن إبراهيم ابن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود رضي الله عنه...، ووصله الطبراني في الحديث الذي يليه برقم: (8465).

وعقب البزار بقوله: "وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن إبراهيم بن المهاجر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله إلا المفضل ورواه شعبة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن إبراهيم، عن عبد الله مرسلاً، ولم يدخل بينهما علقمة"⁽¹⁾.

فاعتبر الإمام البزار الإسناد الذي لا يوجد فيه علقمة مرسلاً، ولكن هذا يعتبر سقط في الإسناد وهو من قبيل المنقطع وليس المرسل كما وصفه البزار.

المثال الثاني:

قال البزار: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: نا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: نا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَخِيهِ الْمِسُورِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَضْمَنُ السَّارِقُ سَرِقَتَهُ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحَدِّ»"⁽²⁾.

قال البزار: "وهذا الحديث مرسل عن عبد الرحمن؛ لأن المسور بن إبراهيم لم يلق عبد الرحمن"⁽³⁾.

فالإسناد غير متصل فيه انقطاع بين المسور وجده عبد الرحمن بن عوف، قال أبو حاتم الرازي: مسور لم يلق عبد الرحمن⁽⁴⁾، وقال الطبراني: "تقرّد به مفضل بن فضالة وليس متصل

(1) مسند البزار: (4/346/رقم: 1543).

(2) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى"، كتاب قطع السارق/ باب لا يغرم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد (44/7/حديث رقم: 7435)، وكذلك في "المجتبى السنن الصغرى" (8/4984/92).

وأخرجه الدولابي في الكنى والأسماء، والطبراني في "الأوسط"، والدارقطني في "سننه"، والبيهقي في "سننه الكبير" جميعهم من طريق المفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن المسور بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بنحوه...

(3) مسند البزار: (3/267/رقم: 1059).

(4) علل الحديث، لابن أبي حاتم (4/194/رقم: 1358).

الإسناد لأن المسور لم يسمع من جده ⁽¹⁾، وفي قواعد علم الحديث فهذا الإسناد منقطع وليس مرسلًا كما أطلق عليه البزار.

المثال الثالث:

قال البزار: "حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى الرَّازِيَّ، قَالَ: نَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى أَشْتِيَائِكَ النُّجُومِ» ⁽²⁾.

وعقب البزار على الحديث قال: "فرواه غير واحد، عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن العباس مرسلًا" ⁽³⁾.

وبعد البحث والتحري في كتب التخریج لم أجد إسناداً لهذا الحديث برواية الحسن عن العباس، ولكن البزار اعتبر رواية الحسن عن العباس مرسلّة كأنه يقصد أن الحسن البصري لم يسمع من العباس وهذا منقطع وليس مرسلًا، وذكر ابن حجر أن ابن خزيمة قال في التّوكّل: الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْعَبَّاسِ ⁽⁴⁾، وقال ابن أبي خيثمة وإنما يحدث عن الأحنف عنه ⁽⁵⁾.

(1) المعجم الأوسط، للطبراني (110/9).

(2) أخرجه ابن ماجه في "سننه" كتاب الصلاة/ باب وقت صلاة المغرب (ج1/225/ص/رقم: 689)، أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (1/175/رقم: 340)، والطبراني في "الأوسط" (2/214/رقم: 1770)، والحاكم في "مستدرکه" (1/304/رقم: 686)، والدارمي في "مسنده" (2 / 772 / رقم: 1246)، والبيهقي في "سننه الكبير" (1/658/رقم: 2109)، جميعهم بنفس الإسناد من طريق عمر بن إبراهيم به.

(3) مسند البزار: (4/132/رقم: 1306).

(4) إتحاف المهرة، لابن حجر (6/477).

(5) تحفة التحصيل، ولي الدين بن العراقي (ص75).

الثاني عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام النسائي⁽¹⁾ (ت303هـ):

بعد البحث والتحري في استعمالات الإمام النسائي لم أجد في استعمالاته العملية أنه يقول "منقطع"، ولكنه يقول "مرسل" للمنقطع، ومثاله ما يلي:

• قول الإمام النسائي عن المنقطع مرسل:

المثال الأول:

قال النسائي: "أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى مَرْوَزِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَهُوَ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي جَهْظَمَ، أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ، حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "نَهَاهُ عَنْ ثَلَاثٍ: نَهَانِي عَنْ أَنْ أَتَخَتَّمَ بِالذَّهَبِ، وَنَهَانِي أَنْ أَلْبَسَ الْقَسِيَّةَ"⁽²⁾، وَنَهَانِي أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَأَنَا رَاكِعٌ"⁽³⁾.

(1) هو: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني، النسائي، صاحب (السنن)، الإمام، الحافظ، الثبت، شيخ الإسلام، ناقد الحديث، القاضي الإمام الحافظ أحد الأئمة المبرزين والحفاظ المتقنين والأعلام المشهورين طاف البلاد وسمع من خلائق، ولد "بنسا" في سنة خمس عشرة ومائتين، وطلب العلم في صغره، عاش بمصر وكان يسكن بزقاق القناديل وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، له أربع زوجات، وقد اختلفوا في مكان موت النسائي فالصحيح أنه أخرج من دمشق لما ذكر فضائل عليّ قيل ما زالوا يدافعون حتى أخرج من المسجد ثم حمل إلى الرملة فتوفي بها، قال أبو سعيد بن يونس توفي بفلسطين يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر سنة ثلاث وثلاثمائة، وقيل حمل إلى مكة فدفن بها بين الصفا والمروة.

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (125/14)، وطبقات الشافعية، للسبكي (16/3)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص307).

(2) الْقَسِيَّةُ: ثياب مضلعة فيها حرير، أي فيها خطوط عريضة كالأضلاع.

انظر: النهاية، لابن الأثير (97/3).

(3) انظر: السنن الكبرى، للنسائي (390/8/حديث رقم: 9491).

وأخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب اللباس/باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، (3/1648/رقم: 2078)، والترمذي في "سننه"، كتاب اللباس/باب ما جاء في كراهية خاتم الذهب، (4/226/رقم: 1737)، وأبو داود في "سننه" (4/49/رقم: 4051)، وابن ماجه في "سننه" (2/1202/رقم: 3642)، وغيرهم جميعهم من حديث علي بنحوه.

وعقب النسائي على الحديث بقوله: "خالفهم عمرو بن دينار، رواه عن أبي جعفر عن علي مرسلاً" (1).

فرواية الحديث من طريق أبي جعفر الباقر عن علي منقطعة وليست مرسلّة، لأن أبا جعفر الباقر لم يسمع علياً رضى الله عنه، قال الهيثمي: "وأبو جعفر لم يسمع من علي" (2)، وعلق ابن عبد البر على رواية بنفس السند قال: "حديث عبد الرزاق عن إبراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر عن علي وهو منقطع" (3)، والنسائي رحمه الله ذكر الحديث بالسند الموصول ثم عقب برواية السند المنقطع وقال عنه مرسل وهذا دليل على أن أبا جعفر لم يسمع من علي إنما سمع من أبيه.

المثال الثاني:

قال النسائي: "أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْتَمَعَ سَوَادِي» (4) حَتَّى أَتَاهَا» (5).

(1) السنن الكبرى، للنسائي (8/390/رقم: 9491).

(2) مجمع الزوائد، للهيثمي (6/279).

(3) التمهيد، لابن عبد البر (1/183).

(4) سَوَادِي: أي صوتي، هو بالكسر السَّرار، يقال: ساوَدْتُ الرجل مساوِدَةً إذا ساررتَه، قيل: هو من إِدْناء سوادك إلى سواده أي: شخصك إلى شخصه.

انظر: النهاية، لابن الأثير (2/419).

(5) انظر: السنن الكبرى، للنسائي، كتاب المناقب/ عبد الله بن مسعود (7/354/رقم: 8204)، وأخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب السلام/ باب جواز جعل الإذن رفع الحجاب ونحوه .. (4/1708/رقم: 2169)، وابن ماجه، وأحمد، وابن أبي شيبه، والبخاري، وأبي يعلى، وأبي عوانه، والطحاوي، وابن حبان، والطبراني، جميعهم بإسناد متصل من طريق ابن سويد عن عبد الرحمن عن ابن مسعود.

وأخرجه أحمد في "مسنده" (6/209/رقم: 3684)، وأبو يعلى في "مسنده" (9/173/رقم: 5265)، كلاهما من طريق ابن سويد عن ابن مسعود منقطع.

وأعقب الإمام النسائي الحديث بقوله: "أخبرنا عمرو بن علي، عن عبد الرحمن، عن سفيان، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن عبد الله، مُرْسَلٌ"⁽¹⁾.

فالحديث في إسناده انقطاع كما هو واضح فالإمام النسائي جاء بالسند المتصل وأعقبه برواية فيها انقطاع بين بن سويد وابن مسعود وقال عنها مرسل، وعقب الإمام الدارقطني على الحديث بقوله: "والصواب قول من قال: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ"⁽²⁾، بمعنى أن الصواب الإسناد المتصل الذي فيه عبد الرحمن بن زيد وهذا مما يدل على الانقطاع وليس الإرسال.

المثال الثالث:

قال النسائي: "أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو رَوْقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ»"⁽³⁾.

قال أبو عبد الرحمن النسائي: "ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث، وإن كان مُرْسَلًا"⁽⁴⁾.

(1) السنن الكبرى، للنسائي (354/7/رقم: 8205).

(2) العلل الواردة، للدارقطني (411/2).

(3) انظر: المجتبى، للنسائي، كتاب الطهارة/ باب ترك الوضوء من القبلة (104/1/رقم: 170)، وأخرجه الترمذي في "سننه" (98/3/رقم: 729)، وأبو داود في "سننه" (128/1/رقم: 178)، وابن ماجه في "سننه" (168/1/رقم: 502)، وأحمد في المسند وغيرهم من حديث عائشة رضي الله عنها.

وأخرجه الطبري في "جامع البيان" (397/8/رقم: 9631) من طريق عمرو بن شعيب عن زينب السهمية مرسلًا. وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (136/4/رقم: 3805) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

وأخرجه الدارقطني في "سننه" (257/1/رقم: 503) من حديث حفصة. رضي الله عنها وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (194/18) من حديث أبي أمامه الباهلي رضي الله عنه.

(4) السنن الصغرى (المجتبى)، للنسائي (104/1/رقم: 170).

الحديث في إسناده انقطاع بين إبراهيم التيمي وعائشة رضي الله عنها؛ لأن إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة قاله أبو داود⁽¹⁾، وقاله الدارقطني⁽²⁾، ووصل الدارقطني الحديث فقال: "وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي رَوْحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فَوَصَلَ إِسْنَادَهُ"⁽³⁾، وعقب شعيب الأرناؤوط في تخريجه لسنن أبي داود في الحاشية قال: "حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إبراهيم التيمي وهو ابن يزيد لم يسمع من عائشة"⁽⁴⁾.

وهذا دليل واضح على انقطاع الحديث الذي ذكره الإمام النسائي وقال عنه مرسل.

الثالث عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن خزيمة⁽⁵⁾ (311هـ):

بعد البحث والتحري في استعمالات الإمام ابن خزيمة لم أجد في استعمالاته العملية أنه يطلق على سند لفظ منقطع، ولكن كان أحياناً يقول عن المنقطع مرسل، ومثاله ما يلي:

• قول الإمام ابن خزيمة عن المنقطع مرسل:

المثال الأول:

قال أبو بكر بن خزيمة: "أخبرنا الربيع بن سليمان المرادي، أخبرنا عبد الله بن وهب قال: وأخبرني ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبي هريرة قال: قال

(1) سنن أبي داود: (1/129/رقم: 178).

(2) انظر: سنن الدارقطني (1/254/رقم: 500).

(3) انظر: سنن الدارقطني (1/257/رقم: 504)، وفي العلل الواردة، للدارقطني (9/200/رقم: 3947).

(4) انظر: سنن أبي داود (1/128) في تخريج شعيب في حاشية كتاب سنن أبي داود تحقيق شعيب الأرناؤوط، ومحمد بللي.

(5) هو: الحافظ الكبير إمام الأئمة شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين وعني بهذا الشأن في الحادثة، له مصنفات عديدة، مات في ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة عن نحو تسعين.

انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي (2/212)، وطبقات الحفاظ: للسيوطي (ص313).

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»⁽¹⁾.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَزِيمَةَ: "غلطنا في إخراج الحديث؛ لأن هذا مرسل، موسى بن أبي عثمان لم يسمع من أبي هريرة، أبوه أبو عثمان التبان، روى عن أبي هريرة أخباراً سمعها منه"⁽²⁾.

فالانقطاع في الإسناد واضح بين موسى بن أبي عثمان وأبي هريرة، وصله ابن المنذر والحاكم⁽³⁾ عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، ورغم هذا الانقطاع الواضح إلا أن ابن خزيمة وصفه بالإرسال.

المثال الثاني:

قال ابن خزيمة: "حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرْيَعٍ، حدثنا زِيَادٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِي، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَاقَ هَدِيًّا تَطَوُّعًا فَعَطَبَ فَلَا يَأْكُلُ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ إِنْ أَكَلَ مِنْهُ كَانَ عَلَيْهِ بَذْلُهُ، وَلَكِنْ لِيَنْحَرَهَا، ثُمَّ يَغْمِسُ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ يَضْرِبُ فِي جَنْبِهَا وَإِنْ كَانَ هَدِيًّا وَاجِبًا، فَلْيَأْكُلْ إِنْ شَاءَ؛ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ قَضَائِهِ»"⁽⁴⁾.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: "هذا الحديث مرسل بين أبي الخليل، وأبي قتادة رجل"⁽⁵⁾.

(1) أخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب الجمعة/ باب فضل يوم الجمعة (2/585/رقم: 854)، والنسائي في "المجتبى" (3/113/رقم: 1430)، وأبو داود في "مسنده" (4/117/رقم: 2483) وأحمد وغيرهم بأسانيد مختلفة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) انظر: صحيح ابن خزيمة (3/115/رقم: 1728).

(3) انظر: الأوسط، لابن المنذر (4/7/رقم: 1715)، وانظر: المستدرک، للحاكم (1/412/رقم: 1026).

(4) أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (4 / 155/رقم: 2580)، والطبراني في "الأوسط" (4/233/رقم: 4063) والبيهقي في "السنن الكبرى" (5/400/رقم: 10261)، وأورده ابن حجر في "المطالب العالية" (7/59/رقم: 1266).

(5) انظر: صحيح ابن خزيمة (4/155/رقم: 2580).

في هذا الإسناد يصرح ابن خزيمة بانقطاع السند وذلك بقوله أن هناك رجلاً بين أبي خليل وأبي قتادة الأنصاري، قال ابن حجر: "صالح بن أبي مريم أبو الخليل، عن أبي قتادة، ولم يسمع منه"⁽¹⁾، فالإسناد منقطع ولكن ابن خزيمة قال مرسل.

المثال الثالث:

قال ابن خزيمة: "وَرَوَى أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ قَدْ احْتَرَقُوا حَتَّى صَارُوا كَالْحِمَمِ، ثُمَّ يَرِشُ عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْمَاءَ، فَيَبْتُلُونَ نَبَاتَ الْغُثَاءِ فِي السَّيْلِ»"⁽²⁾.

قال ابن خزيمة: "حدثنا محمد بن بشار، قال: ثنا أبو عاصم هذا مرسل، أبو الزبير لم يسمع من أبي سعيد شيئاً نعلمه"⁽³⁾.

فالإسناد فيه انقطاع بين محمد بن مسلم بن تدرس (أبو الزبير) وأبي سعيد الخدري، ومع هذا فقد وصفه ابن خزيمة بالأرسال.

الرابع عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي بكر ابن المنذر⁽⁴⁾ (ت318هـ):

- قول الإمام ابن المنذر عن المرسل منقطع، ومثاله:

المثال الأول:

(1) إتحاف المهرة، لابن حجر (4/114).

(2) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الإيمان/ باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال (1/13/رقم: 22) بنحوه...، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الإيمان/ باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار (1/172/رقم: 184)، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد، وغيرهم... جميعهم عن أبي سعيد الخدري بنحوه...، والحديث صحيح بلغ حد التواتر.

(3) التوحيد، لابن خزيمة (2/277).

(4) هو: الإمام، الحافظ، العلامة، شيخ الإسلام، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الفقيه، نزيل مكة، وصاحب التصانيف، ولد: في حدود موت أحمد بن حنبل، وفاته في سنة ثمانى عشرة وثلاثمائة. انظر: سير أعلام النبلاء (14/490).

ذكر ابن المنذر قول بعض من احتج بتقسيم الغنيمة لمن يدخل أرض المعركة بعد انتهائها دون قتال واعترض على حديث احتجوا به قال: "وَاحتَجَّ بِشَيْءٍ رَوَاهُ الْحَكَمُ مُنْقَطِعٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ لَجَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ مِنْ خَيْبَرَ، وَإِنَّمَا قَدِمُوا بَعْدَمَا فُتِحَتْ" (1). قَالَ أَبُو بَكْرٍ (ابن المنذر): "وَهَذَا مُنْقَطِعٌ غَيْرُ ثَابِتٍ" (2).

والحديث إسناده مرسل لأنه من رواية الحكم بن عتبة وهو تابعي، لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم وروايته مرسلة، وذكره أبو داود في المراسيل، لكن ابن المنذر قال عنه منقطع.

وكان أحياناً يقول عن المنقطع مرسل، ومثاله ما يلي:

• قول الإمام ابن المنذر عن المنقطع مرسل:

المثال الأول:

قال أبو بكر ابن المنذر: "حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا حَجَّاجٌ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ عَلِيًّا، كَانَ يَقُولُ: إِذَا اغْتَسَلَ الرَّجُلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ: إِذَا كَانَ بَالَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَبْلُ حَتَّى اغْتَسَلَ أَعَادَ" (3).

وعقب ابن المنذر على الحديث بقوله: "وهذا مُرْسَلٌ"، لأن عطاء لم يسمع من عليٍّ شَيْئاً" (4).

والإسناد فيه انقطاع بين عطاء وعلي رضي الله عنه كما عقب ابن المنذر عليه بأن عطاء لم يسمع من علي، فهناك انقطاع واضح في الإسناد إلا أن ابن المنذر قال عنه مرسل.

(1) أخرجه بن أبي شيبه في "مصنفه" (493/6/رقم: 33224)، عن يزيد بن هارون به ...، ورقم (36881) عن وكيع به ...، وأخرجه أبو داود في "المراسيل" (ص222/رقم: 277) عن هناد بن السري عن ابن المبارك به ...، ثلاثتهم (يزيد بن هناد، ووكيع، وابن المبارك) عن المسعودي، عن الحكم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث.

(2) الأوسط في السنن، لابن المنذر (149/11).

(3) تفرد به ابن المنذر في الأوسط (2/113/رقم: 639).

(4) نفس المصدر السابق.

المثال الثاني:

ذكر أبو بكر في كتابه الأوسط أهل السواد، واحتج بأقوال بعض أهل العلم ومنهم القاسم ابن سلام (أبو عبيد) وسرد قول أبي عبيد أن عمر كان نفل جريراً وقومه ذلك نفلاً قبل القتال وقبل خروجه إلى العراق، فأمضى له نفيه، واحتج أبو عبيد بحديث قال: "حدثنا علي عن أبي عبيد قال: حدثني عفاً قال: حدثنا مسلمة بن علقمة قال: حدثنا داود بن أبي هند عن الشعبي أن عمر كان أول من وجه جريراً بن عبد الله إلى الكوفة بعد قتل أبي عبيد فقال: هل لك في الكوفة، وأنفلك التلث بعد الخمس؟ قال: نعم، فبعته"⁽¹⁾.

ثم اعترض الإمام ابن المنذر على احتجاج أبي عبيد لهذا الحديث قال أبو بكر: "عارض أبو عبيد حديثاً صحيح الإسناد بحديث مُرسل، ثم الحديثان بعد ذلك مختلفا المعاني، في حديث قيس بن أبي حازم أن بجيلة كانت ربع الناس يوم القادسية فجعل لهم عمر ربع السواد، وفي حديث الشعبي عن عمر أنه جعل له التلث بعد الخمس نفلاً، وهذا المعنى بعيد من ذلك المعنى، فكيف يجوز أن يدفع حديثاً صحيحاً بحديث مُرسل، لا يصح؟! ثم كيف يجوز أن يعارض ما لا يجوز المعارضة به لاختلاف معنى الحديثين؟!"⁽²⁾.

فالحديث إسناده منقطع بين الشعبي وعمر رضي الله عنه، "لأن الشعبي لم يدرك عمر"⁽³⁾، ويعرف ذلك إذا نظرنا إلى تواريخ الوفيات والمواليد للشعبي وعمر، حيث ولد الشعبي بعد استشهاد عمر رضي الله عنه⁽⁴⁾، ومع هذا فقد وصف ابن المنذر الإسناد بالإرسال.

(1) انظر: الأوسط، لابن المنذر (36/11/رقم: 6425)، وأخرجه القاسم بن سلام في "الأموال" (ص79/رقم: 156)، وابن زنجويه في "الأموال" (ص199/رقم: 237).

(2) الأوسط، لابن المنذر (36/11).

(3) ذكر ذلك شعيب الأرنؤوط في تخريجه لمسند أحمد (1/365/في الحاشية).

(4) انظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (143/14) قال: "ولد لست سنين خلت من خلافة عمر بن الخطاب".

الخامس عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي جعفر الطحاوي (ت321هـ):

• قول الإمام الطحاوي عن المرسل منقطع.

المثال الأول:

قال الطحاوي: "وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُنْقَطِعِ الْإِسْنَادِ كَمَا ذَكَرْنَا وَبِذَوْنِ الْكَلَامِ الَّذِي فِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ"⁽¹⁾.

ويقصد بهذا الحديث حديث ابن سنان... حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقِ فَإِنَّهَا مَجَالِسُ الشَّيْطَانِ فَإِنْ كُنْتُمْ لَا مَحَالَةَ فَأَدُّوا حَقَّ الطَّرِيقِ الحديث"⁽²⁾.

فالإسناد الأول عن يحيى بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وليس منقطعاً كما وصفه الإمام الطحاوي لأن يحيى تابعي ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلة.

المثال الثاني:

قال أبو جعفر: "وروى زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم دُعِيَ إِلَى جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَرَكَ؟ قَالُوا: تَرَكَ

(1) شرح مشكل الآثار، للطحاوي (1/154/رقم: 166).

(2) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب المظالم/ باب أبنية الدور والجلوس فيها وفي الصعدات (3/132/رقم: 4815)، ومسلم في "صحيحه" كتاب اللباس والزينة/ باب النهي عن الجلوس في الطرق... (3/1675/رقم: 2121)، وأبي داود في "سننه"، وأحمد في "المسند"، وعبد الرزاق، وأبو يعلى، وأبي عوانه، وابن حبان، جميعهم من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه.

وأخرجه البزار في "مسنده" من حديث عمر رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد في "المسند"، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"، والطبراني في "المعجم الكبير" ثلاثتهم من حديث أبو شريح الخزاعي بنحوه.

وأخرجه الحاكم في "المستدرک" من حديث ابن عباس بنحوه.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" من طريق يحيى بن يعمر مرسلًا، وتقرّد به.

عمته وخالته فَقَالَ: "اللَّهُمَّ رَجُلٌ تَرَكَ عَمَتَهُ وَخَالَتَهُ فَلَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ" فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا أَجِدُ لَهُمَا شَيْئًا"⁽¹⁾.

وقال الطحاوي: "وهذا حديث مُنْقَطِعٌ لا يحتج بمثله"⁽²⁾.

والحديث إسناده مرسل لأنه من رواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعطاء تابعي، والحديث وصله الطبراني والحاكم عن عطاء عن أبي سعيد الخدري⁽³⁾ مرفوعاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

المثال الثالث:

قال الطحاوي ردّاً على من يحتجون بحديث مس الذكر، قال: هذا الحديث كل من رواه عن ابن أبي ذئب من الحفاظ، يقطعه ويوقفه على محمد بن عبد الرحمن.

وقال: "قَمِنْ ذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ ، قَالَ: ثنا أَبُو عَامِرٍ قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عُقْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ"، يعني حديث مس الذكر⁽⁴⁾.

(1) أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (4/395/رقم: 7423)، وأبو داود في "المراسيل" (ص263/رقم: 361)، وسعيد بن منصور في "سننه" (1/90/رقم: 163)، والدارقطني في "سننه" (5/173/رقم: 4156)، والبيهقي في "الصغرى" (2/366/رقم: 2302)، جميعهم من طريق عطاء مرسلًا...

وأخرجه الحاكم في "المستدرک" برقم: (7996) من طريق ابن عمر رضي الله عنهما... وأخرجه وابن أبي شيبة في "المصنف" برقم: (31123)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" برقم: (7424) كلاهما من طريق زيد بن اسلم مرسلًا...

(2) مختصر اختلاف العلماء، للطحاوي (4/473).

(3) انظر: المعجم الصغير، للطبراني (2/141/رقم: 927)، والمستدرک، للحاكم (4/381/رقم: 7998).

(4) انظر: شرح معاني الآثار، للطحاوي (1/74/رقم: 499)، وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (1/212/رقم: 644)، والشافعي في "مسنده"، ثلاثتهم من طريق ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ.

وأخرجه النسائي في سننه كتاب الطهارة/ باب الوضوء من مس الذكر (1/100/رقم: 163)، وابن ماجه، والشافعي، والطحاوي، والطبراني، والدارقطني، والبيهقي، والحاكم، وابن حبان، وابن خزيمة، جميعهم من حديث بسرة بنت صفوان...=

فقال الطحاوي: "فَكَيْفَ تَحْتَجُّونَ بِحَدِيثٍ مُنْقَطِعٍ فِي هَذَا، وَأَنْتُمْ لَا تُثْبِتُونَ الْمُنْقَطِعَ؟"

والحديث إسناده مرسل؛ لأن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان تابعي ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسل، وقال عنه الشافعي مرسل⁽¹⁾.

• قول الإمام الطحاوي عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال الطحاوي: "روى الضحَّاك بن مَرْحَم عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ الْمَخْتَلَعَةَ يُلْحِقُهَا الطَّلَاقَ مَا دَامَ فِي الْعِدَّةِ وَهُوَ مُرْسِلٌ وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مِثْلَهُ"⁽²⁾.

والحديث إسناده منقطع وليس مرسل؛ لأن هناك انقطاعاً بين ابن مراحم وابن مسعود، ولعله لم يدرك ابن مسعود، وهذا ما يعرف من تواريخ الوفيات لأن ابن مسعود توفي سنة 32هـ⁽³⁾، والضحَّاك لم أجد له تاريخ ميلاد واختلف في سنه وفاته أقلها 102هـ⁽⁴⁾، فاحتمال الأخذ من ابن مسعود ضعيف جداً إلا إذا ثبت أنه عاش أكثر من ثمانين عاماً، والله أعلم.

وأورد ابن سعد في الطبقات: "قَالَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُشَاشٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الضَّحَّاكَ لَقِيتَ ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: لَا"⁽⁵⁾، فإذا كان الضحَّاك لم يلقَ ابن عباس فكيف لقي ابن مسعود؟! وإن

= وأخرجه ابن ماجه في "سننه" برقم: (480) من طريق محمد بن عبد الرحمن عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً...، وأخرجه مالك في "الموطأ" برقم: (129) من طريق ابن عمر رضي الله عنه ...، وأخرجه الحارث في "مسنده" برقم: (85) من طريق عائشة رضي الله عنها.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" برقم: (433) من طريق هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا.

(1) انظر: تعجيل المنفعة، لابن حجر (19/2).

(2) انظر: مختصر اختلاف العلماء، للطحاوي (467/2)، والحديث لم أجد له تخرجاً عن ابن مسعود، أما رواية أبي الدرداء، فأخرجها ابن أبي شيبة في "مصنفه"، كتاب الطلاق/ ما قالوا: في الرجل يخلع امرأته .. (4/121/18477)، وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه"، كتاب الطلاق/ باب ما جاء في الإيلاء (1/386/1467).

(3) انظر: ترجمته في الاستيعاب، لابن عبد البر (994/3)، وطبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (81/1).

(4) انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (600/4).

(5) الطبقات الكبرى، لابن سعد (301/6).

ثبت اللقاء فإن الإمام الطحاوي يقصد بأن الإرسال بينه وبين ابن مسعود وهذا لا يعتبر إرسالاً إنما انقطاع، ومما يدل على أن الإسناد منقطع قول البيهقي: "مَا رُوِيَ عَنْ رَجُلٍ مَجْهُولٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ وَهُوَ مُنْقَطِعٌ وَضَعِيفٌ" (1).

المثال الثاني:

قال أبو جعفر: "روى عمرو بن شعيب أن عمر قضى في قَتَادَةَ الْمُذَلِّجِي (2) حَيْثُ حَذَفَ ابْنَهُ بِالسَّيْفِ فَمَاتَ بِمِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ ثَلَاثِينَ حَقَّةً وَثَلَاثِينَ جَذَعَةً وَأَرْبَعِينَ خَلْفَةً وَأَخَذَهَا حَالاً وَجَعَلَهَا لِأَخِي الْمَقْتُولِ" (3).

وعقب الطحاوي بقوله: "وَهَذَا مُرْسِلٌ لِأَنَّ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ لَمْ يَدْرِكْ زَمَانَ عَمْرٍ" (4).

والحديث في إسناده انقطاع بين عمرو بن شعيب وعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وصفه ابن عبد البر (5)، وابن حجر (6) بالمنقطع، وقال ابن الملقن: عمرو بن شعيب لم يسمع من

(1) السنن الكبرى، للبيهقي (518/7).

(2) هو: (رجلٌ من بني مُذَلِّجٍ) بضم الميم وإسكان المهملة وكسر اللام، من كنانة يقال له (قَتَادَةُ الْمُذَلِّجِي) أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، حذف ابنه بالسيف فأصيب ساقه، فنزا دمه فمات، فقدم سراقه بن جُعْشُمٍ على عمر رضي الله عنه فأخبره، فقال: أعدد لي عشرين ومائة ناقة على ماء قديد، فلما قدم عمر أخذ منها مائة، فأعطاهما لأخي المقتول، وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ليس للقاتل شيء».

انظر: شرح الموطأ، للزرقاني (309/4)، والإصابة: لابن حجر (395/5).

(3) أخرجه النسائي في "سننه" (120/6/رقم: 6334) مختصراً بمعناه... وابن ماجه في "سننه" (884/2/رقم: 2646) بنحوه...، ومالك في "الموطأ" (1273/5/رقم: 3229) بنحوه...، وأحمد في "المسند" (423/1/رقم: 347) بمعناه...، والبيهقي في "السنن الكبرى" (230/3/رقم: 3007) بنحوه...، والشافعي، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والبخاري، جميعهم من طريق عمرو بن شعيب عن عمر منقطعاً به...

وأخرجه أحمد في "سننه" (424/1/رقم: 348) من طريق عمرو بن شعيب عن مجاهد عن عمر به...، والدارقطني في "سننه" برقم: (4144) من طريق ابن المسيب عن عمر به.

وأخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (120/6/رقم: 6333)، وأبو داود في "سننه" (620/6/رقم: 4564)، والطبراني في "الأوسط"، والدارقطني في "سننه"، والبيهقي في "الكبرى"، جميعهم من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده موصولاً به.

وأخرجه أحمد في "مسنده" برقم: (348) من طريق عمرو بن شعيب عن مجاهد مرسلاً.

(4) انظر: مختصر اختلاف العلماء، للطحاوي (94/5).

(5) انظر: التمهيد، لابن عبد البر (436/23).

(6) انظر: التلخيص الحبير، لابن حجر (161/3).

عمر⁽¹⁾، والإسناد وصله الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن مجاهد عن عمر كما هو موضح في تخريج الحديث، وبهذا يكون إسناد الحديث منقطعاً وليس مرسلاً كما قال الطحاوي رحمه الله.

المثال الثالث:

قال أبو جعفر: "حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَاشٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ⁽²⁾، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحَدًا قَالَ: جَلَسَ حُذَيْفَةُ، وَأَبُو مَسْعُودٍ يَتَذَكَّرَانِ، وَيَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خُوسِبَ رَجُلٌ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْخَيْرِ، فَتُظَرَ فِي حِسَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَدَايِنُ النَّاسَ، فَكُنْتُ أَمُرُ فِتْيَانِي أَوْ غُلَامِي يُبَسِّرُونَ عَلَى الْمُوسِرِ، وَيُنْظِرُونَ الْمُعْسِرَ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَحَقُّ مَنْ يُبَسِّرُ قَالَ: فَادْخُلِ الْجَنَّةَ»⁽³⁾.

ثم ذكر الإمام الطحاوي سنداً آخر لهذا الحديث موصولاً، قال: "وَقَدْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوَيْهِ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ"، ثم عقب بقوله: "فَدَلَّ ذَلِكَ: أَنَّ بَيْنَ الْأَجْلَحِ وَبَيْنَ رِبْعِيِّ فِيهِ نَعِيمٌ بْنُ أَبِي

(1) انظر: البدر المنير، لابن الملقن (226/7).

(2) هو: أجليح بن عبد الله بن حُجَيْبٍ، ويُقال: أجليح ابن عبد الله بن معاوية الكندي، أبو حُجَيْبٍ الكوفي، والد عبد الله بن الأجليح، ويُقال: اسمه يحيى، والأجليح لقب.
انظر: تهذيب الكمال، للمزي (275/2).

(3) أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (146/14/رقم: 5532)، وتفرّد بروايته بهذا الإسناد منقطعاً.
ورواه موصولاً البزار في "مسنده"، والطحاوي في "معاني الآثار"، عن طريق الأجليح عن نعيم بن أبي هند عن ربعي عن حذيفة به.

وأخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب أحاديث الأنبياء/ باب حديث الغار (146/4/رقم: 3479)، وأحمد في "مسنده"، والطحاوي في "معاني الآثار"، والطبراني في "الأوسط"، وابن حبان في "صحيحه"، أربعهم من طريق عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش عن حذيفة بنحوه.

وأخرجه البخاري، والنسائي، والطحاوي، وأبو نعيم، من طريق منصور بن المعتمر عن ربعي عن حذيفة بنحوه.
وأخرجه أحمد في "مسنده" في رواية من طريق أبو مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة بنحوه.
وروى الحديث من الصحابة أبو هريرة وأبو سعيد الخدري رضي الله عنه، وروى لهما البخاري ومسلم وغيرهما وعقبة بن عامر وأبو مسعود الأنصاري وابن مسعود وسلمان الفارسي بمعناه.

هَنْدٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَ بِهِ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ رَبِيعٍ بَغَيْرِ ذِكْرِ فِيهِ نُعَيْمًا، فَيَكُونَ مُرْسَلًا⁽¹⁾.

والإسناد بدون نعيم بن أبي هناد منقطع وليس مرسلًا كما هو معروف في قواعد علم الحديث.

السادس عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام العقيلي⁽²⁾ (ت322هـ):

بعد البحث والتحري في استعمالات الإمام العقيلي لم أجد في استعمالاته العملية أنه يطلق على سند لفظ منقطع، ولكن كان أحياناً يقول عن المنقطع مرسل، ومثاله ما يلي:

قول الإمام العقيلي عن المنقطع مرسل:

المثال الأول:

قال العقيلي: "نُوحُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهَا، هُوَ مُرْسَلٌ، وَالْحَدِيثُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَلَا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ"⁽³⁾.

ثم ذكر حديثاً بهذا الإسناد فقال: "حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَرْيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ رُبَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ نُوحِ ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

(1) انظر: شرح معاني الآثار (14/146/رقم: 5533).

(2) هو: الإمام، الحافظ، الناقد، إمام من أئمة الجرح والتعديل: أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي الحجازي، مصنف كتاب (الضعفاء)، ثقة، جليل القدر، عالم بالحديث، مقدم في الحفظ، توفي سنة 322هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (15/236).

(3) انظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (4/303).

«أَدُّوا زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ لَبَنٍ»⁽¹⁾.

والحديث إسناده منقطع بين طلحة وعائشة رضي الله عنها، وطلحة لم يسمع من عائشة كما قال العقيلي، وبهذا يكون الحديث منقطعاً وليس مرسلاً.

المثال الثاني:

قال العقيلي: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُسْتَمْلِيُّ، بَعْدَادِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كَانَ إِذَا أَرَادَ الْخَلَاءَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ»⁽²⁾.

وقال العقيلي معقباً: "لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِمَحْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكِ فَلَا يُتَابَعُ هَذَا الشَّيْخُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَلَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَقِيلٍ وَلَا مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ وَإِنَّمَا يُرَوَّى هَذَا مِنْ مَغْلُولِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ مُرْسَلًا، رَوَاهُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمَلَائِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رِبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسٍ⁽³⁾، وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، وَأَبُو يَحْيَى الْحَمَانِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ وَكِيعٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ⁽⁴⁾ وَلَا يَصِحُّ.

(1) لم أجد تخريج للحديث بهذا الإسناد فهو غير محفوظ كما قال العقيلي.
والحديث بلغ حد التواتر فقد رواه جمع من الصحابة رضي الله عنهم، وأخرجه البخاري في "صحيحه" (131/2/رقم: 1507)، ومسلم في "صحيحه" (677/2/رقم: 984) عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر .. الحديث، وأخرجه مصنفو الكتب الستة وغيرهم.

(2) انظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (252/1)، وأخرجه الطبراني في المعجم "الأوسط" (213/5/رقم: 5118) بنفس الإسناد وتفرد به.

(3) أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في "سننه" (21/1/رقم: 14)، والدارمي في "سننه" (527/1/رقم: 693)، والبخاري في "مسنده" (21/14/رقم: 7550) من طريق عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن أنس به، وأخرجه الطبراني "الأوسط" (116/2/رقم: 1433) من طريق أبو يحيى الحماني عن الأعمش عن أنس به.

(4) أخرجه بهذا الإسناد أبو داود في "سننه" كتاب الطهارة/ باب كيف التكشف عند الحاجة (11/1/رقم: 14)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (101/1/رقم: 1139)، والبيهقي في "الكبرى" (156/1/رقم: 458) بنفس الإسناد.

ورواية الحديث التي فيها الأعمش عن أنس منقطعة وليست مرسلة، لأن الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك كما قال ابن معين⁽¹⁾، وقال شعيب الأرنؤوط في تخريجه لسنن أبي داود: "إسناده ضعيف لانقطاعه؛ الأعمش لم يسمع من أنس"⁽²⁾، ولكن العقيلي وصف الإسناد بالمرسل.

السابع عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن عدي⁽³⁾ (365هـ):

• قول ابن عدي عن المرسل منقطع.

من خلال البحث والتحري في استعمالات المنقطع عند الإمام ابن عدي لم أجد أنه يطلق على المرسل منقطع إلا في موضع واحد، وهو:

قال ابن عدي: "وَلَيْسَ الْمُنْقَطِعُ بِشَيْءٍ مَّا عَدَا مُنْقَطِعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ"⁽⁴⁾.

وأحاديث ابن المسيب مرسلة وليست منقطعة؛ لأنه من التابعين وقول التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلًا وليس منقطعاً.

• قول ابن عدي عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال ابن عدي: "حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ جُوَيْرٍ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ مَسْجِدٍ فِيهِ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ فَإِنَّ الْأَعْتِكَافَ فِيهِ يَصْلُحُ»"⁽⁵⁾.

(1) انظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (ص82).

(2) انظر: سنن أبي داود (12/1) في الحاشية.

(3) هو: الإمام، الحافظ، الناقد، الجوال، أبو أحمد عبد الله بن عدي بن القطان الجرجاني، صاحب كتاب (الكامل) في الجرح والتعديل، مولده في سنة سبع وسبعين ومائتين، وأول سماعه كان في سنة تسعين، وارتحاله في سنة سبع وتسعين، قال حمزة السهمي: مات في جمادى الآخرة سنة خمس وستين وثلاث مائة. انظر: سير أعلام النبلاء (156/16).

(4) الكامل في الضعفاء، لابن عدي (208/1).

(5) أخرجه الدارقطني في "سننه" (185/3) رقم: (2357).

قَالَ ابْنُ عَدِي: "وَهَذَا وَإِنْ كَانَ مَرْسَلًا لِأَنَّ الضَّحَّاكَ عَنْ حَذِيفَةَ يَكُونُ مَرْسَلًا فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ"⁽¹⁾.

فَالْحَدِيثُ إِسْنَادُهُ مَنْقُطَعٌ وَلَيْسَ مَرْسَلًا، قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي تَعْقِيْبِهِ عَلَى الْحَدِيثِ "الضَّحَّاكَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ حَذِيفَةَ"⁽²⁾.

وَصَلَهُ أَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ⁽³⁾، قَالَ: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا قُطَيْبٌ، ثنا حَفْصٌ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ نَصْرِ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى حَذِيفَةُ ابْنُ الْيَمَانِ عَلَى فَنِيَّةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَا هَؤُلَاءِ؟ فَقِيلَ: قَوْمٌ عُكُوفٌ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ يَكُونُ اعْتِكَافٌ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ نَفَرٍ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِعْتِكَافُ فِي كُلِّ مَسْجِدٍ تَقَامُ فِيهِ الصَّلَاةُ»"⁽⁴⁾.

وَبِهَذَا يَكُونُ الْإِسْنَادُ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ عَدِي مَنْقُطَعًا وَلَيْسَ مَرْسَلًا كَمَا قَالَ، وَإِسْنَادُ أَبِي بَكْرٍ مُوَصُولٌ.

المثال الثاني:

قَالَ ابْنُ عَدِي: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ هَارُونَ أَخُو سَنَانِ بْنِ هَارُونَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ"⁽⁵⁾، أَيْ الْحَدِيثُ «إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ فَقَدْ تُودَّعَ مِنْهُمْ»⁽⁶⁾.

(1) الكامل في الضعفاء، لابن عدي (298/4).

(2) انظر: سنن الدارقطني (185/3).

(3) هو: محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبد ربه، أبو بكر الشافعي: صاحب الغيلانيات محدث، ثقة، من أهل جبل (قرب واسط) كان بزازاً، وقام برحلة طويلة في طلب الحديث انتهت باستقراره ووفاته في بغداد سنة 354 هـ.

(4) انظر: الفوائد (الغيلانيات)، لأبي بكر الشافعي (ص560/رقم: 722).

(5) انظر: الكامل في الضعفاء: لابن عدي (512/4).

(6) أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في "العلل الكبير" (ص382/رقم: 716)، وأحمد في "مسنده" (72/11) رقم: 6521، والبخاري في "مسنده" برقم: (2375)، والطبراني في "مكارم الأخلاق" برقم: (80)، والبيهقي في "سننه الكبرى" برقم: (11516)، والحاكم في "مستدركه" برقم: (7036)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير"، جميعهم من طريق الحسن بن عمرو الفقيمي، عن محمد بن مسلم (أبو الزبير)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.=

وعقب عليه ابن عدي، قائلاً: "وهذا رواه جماعة عن الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو، وأبو الزبير عن عبد الله بن عمرو يكون مرسلاً".

فالحديث إسناده منقطع فيه انقطاع بين محمد بن تدرس (أبو الزبير) وبين عبد الله بن عمر رضي الله عنه، قال يحيى بن معين: "أبو الزبير لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص"⁽¹⁾، وبهذا يكون الحديث منقطعاً وليس مرسلاً.

الثامن عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام الدارقطني (385هـ):

من خلال البحث والتحري في استعمالات المنقطع عند الإمام الدارقطني لم أجد أنه يطلق على المرسل منقطع، ولكنه أكثر ما يستعمل لفظ المرسل على المنقطع والمرسل وكان يجمع بينهما أحياناً، ومثاله:

• قول الدارقطني عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال الدارقطني: "أخرج مسلم حديث معاوية بن سلام عن زيد عن أبي سلام قال: قال حذيفة: "كنا بشر فجاءنا الله بخير ..."⁽²⁾.

= وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (18/8/رقم: 7825)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (303/2)، كلاهما من طريق الحسن بن عمرو، عن محمد بن مسلم، عن جابر رضي الله عنه.

وأخرجه البزار في "مسنده" (362/6/رقم: 2374)، من طريق الحسن بن عمرو، مجاهد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

وأخرجه في "سننه الكبرى" (158/6/رقم: 11518)، من طريق الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن عمرو بن شعيب، عن عبد الله بن عمرو.

(1) تاريخ ابن معين، رواية الدوري (135/3/رقم: 563).

(2) أخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب الأمانة/ باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن (1476/3/رقم: 1847) من طريق معاوية بن سلام به ...، وأخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (190/3/رقم: 2893) من طريق يحيى ابن أبي كثير به ...، وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (271/8/رقم: 16617) من طريق معاوية به ...، والحاكم في "المستدرک" (547/4/رقم: 8533) من طريق يحيى به ...، كلاهما يحيى ومعاوية، عن زيد ابن سلام عن أبي سلام قال حذيفة بن اليمان: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ، فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَتَحَنُّ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ =

قال الدارقطني: "وهذا عندي مرسل، أبو سلام لم يسمع من حذيفة ولا من نظرائه الذين نزلوا العراق لأن حذيفة توفي بعد قتل عثمان رضي الله عنه بليالٍ، وقد قال فيه حذيفة فهذا يدل على إرساله"⁽¹⁾.

والحديث إسناده منقطع؛ لأن أبا سلام لم يسمع من حذيفة كما أخبر بذلك الدارقطني، قال الحافظ بن حجر: أرسل عن حذيفة⁽²⁾، فالحديث إسناده منقطع وليس مرسلًا، ولكن منته صحيح بالمتابعات بدون "وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك".

المثال الثاني:

قال الدارقطني: "أخبرنا جعفر، أخبرنا موسى، أخبرنا أبو بكر، أخبرنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن مجاهد، قال: قال عبد الله: «لا بأس أن تبدأ برجلتك قبل يدك». هذا مرسل ولا يثبت"⁽³⁾.

=الخبر شر؟ قال: «نعم»، قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي، ولا يستنون بسنتي، وسيفوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جحيم إنس»، قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله، إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمر، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع».

تقرّد بهذه الرواية زيد عن أبيه بقوله "وإن ضرب ظهرك" بإسناد منقطع ورواية منكّرة شاذّة تقرّد بها ابن سلام عن أبيه (أبي سلام)، ولا يعاب على مسلم في ذكرها في صحيحه لأنّه ذكرها متابعاً للرواية التي سبقت وليست أصلاً في كتابه.

وأخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الفتن/ باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة (9/51/رقم: 7084)، ومسلم في رواية أخرى (3/1475/رقم: 1847)، وابن ماجه، ونعيم بن حماد في الفتن، والبخاري، وأبي عوانة، والطبراني، والحاكم في المستدرک، والداني في السنن الواردة في الفتن، وأبو نعيم في حلية الأولياء، والبيهقي في الكبرى، جميعهم من طريق أبو إدريس الخولاني عن حذيفة بنحوه ... بسند متصل صحيح بدون لفظ وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك.

ورواية جماعة عن حذيفة بدون (وإن ضرب ظهرك) مقدّمة على رواية ابن سلام، تقرّد بها ابن سلام، وهي منكّرة أعلاها الدارقطني في العلل.

(1) الإلزامات والتتبع، للدارقطني (ص182/رقم: 54).

(2) انظر: تهذيب التهذيب (10/296).

(3) أخرجه الدارقطني في "سننه" كتاب الطهارة/ باب ما روي في جواز تقديم غسل اليد اليسرى على اليمنى (1/153/رقم: 396)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (1/43/رقم: 420)، والبيهقي في معرفة "السنن" (1/315/رقم: 754)، ثلاثتهم من طريق سليمان بن موسى عن مجاهد عن ابن مسعود رضي الله عنه بمثله ...

فالحديث إسناده منقطع، قال ابن عبد البر: "حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ إِنَّمَا يَرْوِيهِ مُجَاهِدٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَمُجَاهِدٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالْمُنْقَطِعُ مِنَ الْحَدِيثِ لَا تَجِبُ بِهِ حُجَّةٌ"⁽¹⁾.

فالانقطاع واضح بين مجاهد وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ولكن الدارقطني قال عنه مرسل.

المثال الثالث:

قال الدارقطني: "حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْهَزَانِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَكْرٍ بِالْبَصْرَةِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ رَوْحٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ مُعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ لِأَهْلِ الْيَمَنِ: «اتُّنُونِي بِخَمْسٍ أَوْ لَبِيسٍ آخِذٌ مِنْكُمْ فِي الصَّدَقَةِ فَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرٌ لِلْمُهَاجِرِينَ بِالْمَدِينَةِ»، فَقَالَ عَمْرُو: «اتُّنُونِي بِعَرَضِ ثِيَابٍ»"⁽²⁾.

فقال الدارقطني: هذا مرسل، طاووس لم يدرك معاذًا⁽³⁾.

الإسناد فيه انقطاع بين طاووس ومعاذ، لأن طاووس لم يسمع من معاذ كما أخبر الدارقطني.

(1) الاستذكار، لابن عبد البر (1/145).

(2) انظر: سنن الدارقطني، كتاب الزكاة/ باب ليس في الخضراوات صدقة (2/477/رقم: 1930)، وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (2/404/رقم: 10439) من طريق ابن ميسرة، والبيهقي في "السنن الكبرى" (4/189/رقم: 7372، 7373) من طريق ابن ميسرة وعمر بن دينار، وأخرجه ابن زنجويه في "الأموال" (3/1188/رقم: 2233) من طريق ابن دينار، كلاهما عن طاووس عن معاذ به.

(3) سنن الدارقطني: (2/477/رقم: 1930).

التاسع عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام الخطابي⁽¹⁾ (ت388هـ):

من خلال البحث والتحري في استعمالات المنقطع عند الإمام الخطابي لم أجده يخلط بين المنقطع والمرسل إلا في موضع واحد ومثاله:

• قول الخطابي عن المرسل منقطعاً.

المثال الأول:

ذكر الإمام الخطابي مسألة أنه لا يقتل المسلم بكافر وذكر أقوال العلماء في ذلك وذكر احتجاج بعضهم بأنه يقتل بخبر منقطع قال: "واحتجوا أيضاً بخبر **منقطع** عن ابن السلمي أن النبي صلى الله عليه وسلم أقاد مسلماً بكافر"⁽²⁾⁽³⁾.

ورواية ابن البيلماني وليس ابن السلمي مرسله وليست منقطعة، وهو عبد الرحمن البيلماني⁽⁴⁾ تابعي ورواية التابعي مرسله وليست منقطعة.

(1) هو: الإمام، العلامة، الحافظ، اللغوي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، الخطابي، كان فقيهاً أديباً محدثاً، له التصانيف البديعة، ولد: سنة بضع عشرة وثلاث مائة، كانت وفاته في شهر ربيع الأول سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة بمدينة بستان، رحمه الله تعالى.

انظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (214/2)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (23/17).

(2) انظر: معالم السنن، للخطابي (18/4).

(3) الحديث أخرجه الشافعي في "مسنده" (ص343)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (8/56/رقم: 15918)، كلاهما من طريق إبراهيم بن محمد عن ابن المنكر عن البيلماني مرسل بنحوه.

وأخرجه أبو داود في "المراسيل" (ص207/رقم: 250)، والطحاوي في "معاني الآثار" (3/195/رقم: 5045)، كلاهما من طريق سليمان بن بلال عن ربيعة عن البيلماني مرسل بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (10/101/رقم: 18514)، والدارقطني في "سننه" (4/157/رقم: 3260)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (رقم: 15920)، ثلاثهم من طريق الثوري عن ربيعة عن البيلماني مرسل.

(4) هو: عبد الرحمن بن البيلماني، من مشاهير التابعين، كان من كبار الشعراء، وأبوه البيلماني (أو البيلمان) كان مولى لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، يروى عن ابن عمر رضي الله عنهما، ليّنه أبو حاتم، وقال الدارقطني ضعيف لا تقوم به حجة، توفي في خلافة الوليد، وقيل: كان أشعر شعراء اليمن.

انظر: ميزان الاعتدال، للذهبي (551/2).

العشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن منده⁽¹⁾ (ت395هـ):

من خلال البحث والتحري في استعمالات المنقطع عند الإمام ابن منده لم أجد في استعمالاته أنه يقول "منقطع"، بل كان يقول "مرسل" على المنقطع والمرسل، ومثاله:

• قول الخطابي عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال ابن منده: "أبو الحسن: علي بن أبي طلحة، حدث عن ابن عباس مرسل، سمع: قزعة بن يحيى، وأبا الوداك، روى عنه: محمد بن سوقي، ومعاوية بن صالح"⁽²⁾.

واليك حديث بهذا الإسناد قال الطبراني: "حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى بْنِ مَيْسَرَةَ الرَّازِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الصَّبَّاحُ بْنُ مُحَارِبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «النُّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ، وَأَصْحَابِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي»"⁽³⁾.

(1) هو: الإمام، الحافظ، الجوال، محدث الإسلام، أبو عبد الله محمد ابن المحدث أبي يعقوب إسحاق ابن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يحيى بن منده، جد الحافظ الشهير أبي عبد الله محمد بن إسحاق، أول سماعه في سنة ثمان عشرة وثلاث مائة، مات ابن منده في سلخ ذي القعدة، سنة خمس وتسعين وثلاث مائة. انظر: سير أعلام النبلاء (28/17).

(2) فتح الباب في الكنى والألقاب، لابن منده (ص221/رقم: 1834).

(3) أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (4/237/رقم: 4074) من طريق الصباح بن محارب، و (6/7/رقم: 6687) من طريق القاسم بن غصن، كلاهما عن محمد بن سوقي عن علي بن طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه به، تفرد بها الطبراني، والحديث صحيح بتعدد طرقه.

ورواه أبو خالد الأحمر عن محمد بن سوقي عن طلحة مرسلًا.

ورواه ابن عيينة عن ابن سوقي عن ابن المنكر عن جابر رضي الله عنه.

ورواه عبد الله بن عمرو بن مرة عن ابن سوقي عن ابن المنكر عن أبيه مرسلًا.

ورواه عيسى بن يزيد عن طاووس عن ابن عباس.

ورواه سعيد بن أبي برده عن أبيه عن جده أبو موسى الأشعري.

والحديث منقطع الإسناد بين علي وابن عباس رضي الله عنه، عقب عليه الهيثمي قال: "وإسناده جيد، إلا أن علي بن طلحة لم يسمع"⁽¹⁾.

المثال الثاني:

قال ابن منده: "أبو سلمة: الجَمِصِي، حدث عن: عبد الرحمن بن عوف، مُرْسِل. روى عنه: عبد العزيز بن أبي رواد، أخبرنا خَيْثَمَةُ، ثنا إِسْحَاق، عن عبد الرزاق، عن ابن أبي رواد، ثنا أبو سلمة الجَمِصِي، أن عبد الرحمن بن عوف استأجر أجيراً في غَزْوَةٍ"⁽²⁾⁽³⁾.

والحديث فيه انقطاع بين "أبي سلمة" و "عبد الرحمن بن عوف"، وهذا ما يؤكد ابن منده بقوله مرسل ويقصد أن أبا سلمة أرسله عن عبد الرحمن، والحقيقة هو انقطاع وليس إرسال.

الحادي والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام أبي عبد الله الحاكم (ت405هـ):

من خلال البحث والتحري في استعمالات المنقطع عند الإمام أبي عبد الله الحاكم وجدت في استعمالاته أنه لا يطلق لفظ "منقطع" على المرسل، بل كان يستعمل لفظ "مرسل" على المرسل وعلى المنقطع أحياناً، ومثاله:

• قول الحاكم عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال الحاكم: "أخبرنا أبو عبد الله إِسْحَاقُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، وَأَبُو يَحْيَى السَّمَرْقَنْدِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْإِمَامِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَّ أَبَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ

(1) انظر: مجمع الزوائد، للهيثمي (17/10/رقم: 16394).

(2) انظر: فتح الباب في الكنى والأسماء، لابن منده (ص385/رقم: 3161).

(3) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" كتاب الجهاد/ باب هل يسهم للأجير؟ (5/229/رقم: 9457) بنفس الإسناد منقطعاً، وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (1/382/رقم: 665) بسند آخر من طريق يزيد بن مرثد، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عن.

حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي مِيرَاثِ ابْنِ الْمَلَاعَنَةِ: «مِيرَاثُهُ كُلُّهُ لِأُمِّهِ» هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ وَهُوَ مُرْسَلٌ وَلَهُ شَاهِدٌ⁽¹⁾.

الحديث فيه انقطاع بين إبراهيم بن يزيد النخعي وبين ابن مسعود، وإبراهيم لم يدرك ابن مسعود، فإن إبراهيم ولد سنة 38هـ⁽²⁾، وابن مسعود توفي سنة 33هـ⁽³⁾، وهذا دليل واضح على الانقطاع بينهما إلا أن الحاكم يصفه بالمرسل.

المثال الثاني:

قال الحاكم: «أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «وُقَّتَ لِلنِّسَاءِ فِي نَفَاسِهِنَّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»⁽⁴⁾.

ثم قال: «هَذِهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ، فَإِنْ سَلِمَ هَذَا الْإِسْنَادُ مِنْ أَبِي بَلَالٍ، فَإِنَّهُ مُرْسَلٌ صَحِيحٌ، فَإِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ مِثْلِهِ»⁽⁵⁾.

(1) أخرجه الحاكم في "المستدرک" (4/379/رقم: 7987) من طريق حماد بن أبي سليمان، وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (7/124/رقم: 12479) عن معمر، والطبراني في "الكبير" (9/335/رقم: 9662) من طريق معمر، والبيهقي في "سننه الكبير" (6/423/رقم: 12495) من طريق سعيد بن أبي عروبة، ثلاثتهم (حماد، ومعمر، وسعيد) عن إبراهيم عن ابن مسعود رضي الله عنه منقطع.

ورواه غير واحد من الصحابة غير ابن مسعود رضي الله عنه.

(2) انظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والساد، لأبي نصر الكلاباذي (1/60).

(3) انظر: تاريخ بغداد، للخطيب (1/486)، وأسد الغاية، لابن الأثير (3/381).

(4) أخرجه الحاكم في "المستدرک" كما هو موضح أسفل، وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (1/313/رقم: 1201، و1202) عن الثوري عن يونس به ... وعن معمر به ... وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (4/27/رقم: 17452)، والطبراني في "الكبير" (9/57/رقم: 8384) كلاهما من طريق أشعث بن سوار به... وأخرجه الطبراني بسند آخر والدارمي كلاهما من طريق إسماعيل بن مسلم به ...، وأخرجه الدارقطني من طريق هشام بن حسان به ... والبيهقي من طريق أبي حرة به ...، جميعهم عن الحسن البصري عن عثمان بن أبي العاص منقطعاً به ...

ورواه سليمان بن طرخان عن الحسن مرسل به ...، ورواه غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم.

(5) المستدرک، للحاكم (1/283/رقم: 624).

فالحديث إسناده منقطع بين الحسن وعائشة رضي الله عنها، فالحسن لم يسمع من عائشة كما قال الحاكم وهذا انقطاع وليس إرسال، وقال ابن حجر في تعقيبه على الحديث: "قلت: وقد ضعفه الدارقطني والحسن عن عثمان بن أبي العاص منقطع والمشهور عن عثمان موقوف عليه"⁽¹⁾.

الثاني والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام البيهقي⁽²⁾ (ت458هـ):

• قول البيهقي عن المرسل منقطع.

المثال الأول:

قال البيهقي: "أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ . بِبَعْدَادَ . أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ صَفْوَانَ، نَتْنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الشَّيْبَانِيُّ، نَتْنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعْوَةً يَدْعُو بِهَا عِنْدَمَا أَهَمَّهُ، فَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعَلِّمُهَا وَلَدَهُ: «يَا كَائِنًا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَيَا مُكُونًا كُلِّ شَيْءٍ وَيَا كَائِنًا بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ، أَفْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا»⁽³⁾، قال البيهقي: هَذَا مُنْقَطِعٌ."⁽⁴⁾

(1) التلخيص الحبير، لابن حجر (1/441).

(2) هو: الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي، صاحب التصانيف، ولد سنة أربع وثمانين ثلاثمائة في شعبان ولزم الحاكم وتخرج به وأكثر عنه جداً وهو من كبار أصحابه بل زاد عليه بأنواع من العلوم، كتب الحديث وحفظه من صباه وبرع وأخذ في الأصول وانفرد بالإتقان والضبط والحفظ، وعمل كتباً لم يسبق إليها كالسنن الكبرى والصغرى وشعب الإيمان ... وغير ذلك مما يقارب ألف جزء، توفي في عاشر جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة بنيسابور ونقل في تابوت إلى بيهق مسيرة يومين.

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص432).

(3) أخرجه ابن أبي الدنيا في "الفرج بعد الشدة" (ص65/رقم: 62)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (1/42/رقم: 16)، بنقل الإسناد مرسل.

(4) انظر: الأسماء والصفات، للبيهقي كما في المصدر السابق.

الحديث إسناده مرسل وليس منقطعاً؛ لأنه من رواية التابعي، ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسل، ومحمد بن علي بن أبي طالب، تابعي كبير لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن رسول الله مرسل.

المثال الثاني:

قال البيهقي: "أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ، وَأَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لَوَاهِبٍ أَنْ يَرْجَعَ فِيمَا وَهَبَ إِلَّا الْوَالِدُ مِنْ وَلَدِهِ» وعقب قال: هذا **منقطع**، وقد روينا موصولاً⁽¹⁾.

والحديث إسناده مرسل؛ لأن طاووس تابعي ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسل وليست منقطعة، والحديث وصفه ابن حجر بالإرسال⁽²⁾.

ورواه طاووس عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنه موصولاً⁽³⁾، ورواه عن أبيه عن ابن عباس موصولاً⁽⁴⁾، والحديث صحيح.

(1) انظر: السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الهبات/ باب من قال: لا يحل لواهب أن يرجع ... (6/297/رقم: 12015)، وأخرجه النسائي في "سننه" كتاب الهبة/ ذكر الاختلاف على طاووس في الرجوع في هبته (6/268/رقم: 3704)، وعبد الرزاق في "المصنف" (9/110/رقم: 16541 ورقم: 16542)، والشافعي في "مسنده" (ص174)، أريعتهم من طريق ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس مرسل.

وأخرجه النسائي في "سننه" برقم: (3692)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم: (21713)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" برقم: (5069)، ثلاثتهم من طريق إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن طاووس مرسل.

وأخرجه عبد الرزاق برواية عن معمر عن بن مسلم عن طاووس مرسل. وروى الحديث من الصحابة (ابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو، والنعمان بن بشير رضي الله عنهم) مرفوعاً.

(2) انظر: التلخيص الحبير، لابن حجر (3/169/رقم: 1325).

(3) أخرجه الترمذي في "سننه" أبواب الولاء والهبة/ باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة (4/442/رقم: 2132)، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد، وغيرهم به.

(4) أخرجه البخاري في "صحيحه" (3/158/رقم: 2589)، ومسلم في "صحيحه" (3/1241/رقم: 1622).

المثال الثالث:

قال البيهقي: "أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ أَنبَأَ الرَّبِيعُ أَنبَأَ الشَّافِعِيُّ أَنبَأَ مَالِكٌ عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: "أَتَى أَعْرَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُصِيبِ أَهْلُهُ فِي رَمَضَانَ، قَالَ عَطَاءُ: «فَسَأَلْتُ سَعِيدًا كَمْ فِي ذَلِكَ الْعَرَقِ؟»، قَالَ: "مَا بَيْنَ خَمْسَةِ عَشَرَ صَاعًا إِلَى عَشْرِينَ"⁽¹⁾.

قال الشيخ البيهقي: "حديث ابن المسيب **منقطع** وعطاء الخراساني غيره أوثق منه"⁽²⁾.

الحديث إسناده مرسل؛ لأنه من رواية ابن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواية التابعي مرسله وليست منقطعة، والحديث أخرجه ابن ماجه في "سننه" موصولاً عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه⁽³⁾.

(1) انظر: السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الإيمان/ باب الإطعام في كفارة اليمين (93/10/رقم: 19968) من طريق مالك به...، وأخرجه مالك في "الموطأ" كتاب الصيام/ كفارة من أفطر في رمضان (3/424/رقم: 1044) به...، وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (4/195/رقم: 7458، و7459) عن معمر، وابن جريج به...، وأبو داود في "المراسيل" (ص125/رقم: 102) من طريق مالك به...، جميعهم عن عطاء الخراساني عن ابن المسيب مرسل.

وأخرجه أبو داود في "المراسيل" برقم: (101)، والبيهقي في "الكبرى"، كلاهما من طريق الأعمش عن طلق بن حبيب عن ابن المسيب مرسل.

وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" برقم: (7460)، عن الثوري عن حبيب ابن أبي ثابت عن ابن المسيب مرسل.

وأخرجه أبو يوسف في "الآثار" برقم: (795)، عن يوسف عن أبي حنيفة عن عطاء بن أبي رباح عن ابن المسيب مرسل.

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" برقم: (8051)، من طريق شريك عن إبراهيم بن عامر عن ابن المسيب مرسلًا. وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" برقم: (7466)، عن معمر عن أيوب عن رجل عن ابن المسيب مرسل وبه انقطاع.

(2) المصدر السابق للبيهقي في السنن الكبرى.

(3) انظر: سنن ابن ماجه، كتاب الصيام/ باب ما جاء في كفارة من أفطر يوماً من رمضان (1/534/رقم: 1671).

• قول البيهقي عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

ذكر البيهقي حديثاً عن مسروق، عن عائشة، قالت: "إِنَّ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ" ... الحديث.

ثم عقب البيهقي بقوله: "ورواه أيضاً أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مرسلاً عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث إمامة جبريل عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وسلم"⁽¹⁾.

والحديث إسناده منقطع بين أبي بكر بن حزم وأبي مسعود الأنصاري، ولكن البيهقي وصفه بالإرسال، وقال البيهقي: "أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من أبي مسعود الأنصاري"⁽²⁾، والحديث روي موصولاً عن أبي بكر بن حزم عن عروة عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه⁽³⁾، وبهذا يظهر الانقطاع واضحاً في الإسناد.

= وأخرجه البخاري في "صحيحه" برقم: (1936)، ومسلم في "صحيحه" برقم: (1111)، والترمذي، وأبي داود، والنسائي، وأحمد، والدارمي، والبيهقي وغيرهم، جميعهم من طريق الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً به.

(1) انظر: السنن الصغرى، للبيهقي، كتاب الصلاة/ باب عدد ركعات الصلاة (111/1/رقم: 256)، وأخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (42/4/رقم: 1988)، والباغندي في "مسند عمر بن عبد العزيز" (ص110/رقم: 58)، وابن حجر في المطالب العالية (146/3/رقم: 252)، أربعهم من طريق يحيى بن سعيد عن أبو بكر بن حزم عن أبي مسعود الأنصاري منقطعاً.

(2) انظر: السنن الكبرى، للبيهقي (532/1/رقم: 1694).

(3) أخرجه الدارقطني في "سننه" (490/1/رقم: 1025).

المثال الثاني:

أورد الإمام البيهقي حديثاً قال: "وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَلَمْ يَرْفَعُوا أَيْدِيَهُمْ إِلَّا عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ»" (1).

وأورد البيهقي أسانيد رويت لهذا الحديث فقال: "وإنما الرواية فيه عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، من فعله مرسلًا، هكذا رواه حماد بن سلمة، عن حماد" (2).

الحديث إسناده منقطع بين إبراهيم النخعي وابن مسعود وليس مرسلًا كما قال البيهقي، قال الحاكم: "هذا هو المحفوظ وإبراهيم لم ير ابن مسعود فالحديث منقطع" (3).

وقال بدر الدين العيني: "خبر إبراهيم غير متصل لأنه لم يدرك عبد الله، لأنه مات سنة اثنتين وثلاثين بالمدينة، وقيل: بالكوفة، ومولد إبراهيم سنة خمسين، كما صرح به ابن حبان قلت: عادة إبراهيم إذا أرسل حديثاً عن عبد الله لم يرسله إلا بعد صحته عنده من الرواة عنه" (4).

(1) انظر: معرفة السنن والآثار، للبيهقي (44/2/رقم: 3286)، وأخرجه أبي يعلى في "مسنده" (8/453/رقم: 5039) عن إسحاق بن أبي إسرائيل، والدارقطني في "سننه" (52/2/رقم: 1133) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، والعقيلي في "الضعفاء" عن إسحاق، والبيهقي في "الكبرى"، جميعهم عن محمد بن جابر، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً. وأخرجه البخاري في "رفع اليدين"، والترمذي في "سننه" (40/2/رقم: 257)، وأبي داود في "سننه"، والنسائي، وأحمد، وابن أبي شيبه، وأبي يعلى، والطحاوي، وابن المنذر، والبيهقي، جميعهم من طريق عاصم عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن ابن مسعود به.

(2) انظر: معرفة السنن والآثار، للبيهقي (44/2/رقم: 3289)، وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (71/2/رقم: 2533) عن الثوري عن حصين، وابن أبي شيبه في "مصنفه" (213/1/رقم: 2443) عن وكيع عن مسعر عن أبي معشر، والطبراني في "الكبير" (261/6/رقم: 9298، و9299، و9300) من طريق حصين، وحماد، ... أربعتهم عن إبراهيم عن ابن مسعود منقطعاً.

(3) انظر: شرح سنن ابن ماجه، لمغلطاي (ص1468)، ونصب الراية، للزيلعي (396/1).

(4) انظر: عمدة القاري، للعيني (274/5).

المثال الثالث:

قال البيهقي: "أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفَسِّرُ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا جَدِّي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، أَنَّ هُدْبَةَ بْنَ خَالِدٍ، حَدَّثَهُمْ، قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِرَأْيِي»⁽¹⁾.

ثم عقب البيهقي بقوله: "وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، كَذَلِكَ مُرْسَلًا، وَقَالَ فِي مَتْنِهِ: «إِذَا أَنَا قُلْتُ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ مَا أَرَادَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهَا»⁽²⁾.

فالحديث إسناده منقطع بين ابن أبي مليكة وأبي بكر الصديق، قال الهيثمي: "ابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر"⁽³⁾، ولكن البيهقي قال مرسل.

الثالث والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن عبد البر (ت463هـ):

• قول ابن عبد البر عن المرسل منقطع.

المثال الأول:

(1) انظر: شعب الإيمان للبيهقي (3/540/رقم: 2082)، وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (6/136/رقم: 30103، و30107) من طريق الشعبي، وإبراهيم التميمي به...، والبيهقي في "المدخل إلى السنن" (ص429/رقم: 791) من طريق الزهري به...، وابن عبد البر في "جامع البيان" (2/833/رقم: 1561) من طريق أبي معمر به...، والخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي" (2/193/رقم: 1585) من طريق الشعبي به...، وابن حجر في "المطالب العالية" (14/425/رقم: 3512) من طريق أبي معمر به...، أريعتهم (الشعبي، إبراهيم التميمي، الزهري، أبو معمر) عن أبي بكر به.

(2) أخرجه سعيد بن منصور في "التفسير من سنن سعيد بن منصور" (1/168/رقم: 39)، والبيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى" (ص430/رقم: 792) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن أبي بكر رضي الله عنه به.

(3) انظر: مجمع الزوائد، للهيثمي (5/184).

قال ابن عبد البر: "مَالِكٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَكِيمٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ امْكُثُوا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ عَلَى جُلْدِهِ أَثَرُ الْمَاءِ"⁽¹⁾.

ثم عقب ابن عبد البر على الحديث بقوله: "وهذا حديث **منقطع** وقد روي متصلاً مسنداً من حديث أبي هريرة وحديث أبي بكرة رضي الله عنه".

والحديث إسناده مرسل وليس منقطع لأنه من رواية التابعي فعطاء بن يسار تابعي ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلة.

المثال الثاني:

قال ابن عبد البر: "مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَكِّيِّ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابَنِي جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِحَاضِنَتَهُمَا مَا لِي أَرَاهُمَا ضَارِعَيْنِ فَقَالَتِ حَاضِنَتُهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ تَسْرِعُ إِلَيْهِمَا الْعَيْنُ وَلَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَسْتَرْقِيَ لَهُمَا إِلَّا أَنَا لَا نَدْرِي مَا يُوَافِقُكَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اسْتَرْقُوا لَهُمَا فَإِنَّهُ لَوْ سَبَقَ شَيْءٌ الْقَدَرَ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ»"⁽²⁾.

(1) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر، كتاب الطهارة/ باب إعادة الجنب الصلاة وغسله إذا صلى ولم يذكر وغسله ثوبه (1/281/رقم: 79)، وأخرجه مالك في "الموطأ" (2/66/رقم: 153)، والشافعي في "مسنده" (ص57)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (2/556/رقم: 4064) وفي "معركة السنن والآثار" (3/345/رقم: 4848)، والبغوي في "شرح السنن" (3/427/رقم: 854)، جميعهم من طريق مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم أن عطاء بن يسار أخبره به ... مرسلًا.

ورواه من الصحابة (أبو هريرة، أبو بكرة، وعلي، وأنس، وعمر، مالك بن عباد) مرفوعاً به.

(2) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر (8/402/رقم: 1747)، وأخرجه مالك في الموطأ (5/1374/رقم: 3462) تفرد بهذا الإسناد مالك.

وأخرجه غير واحد موصولاً من حديث أسماء بنت عميس، ورواه ثمانية من الصحابة غير أسماء رضي الله عنهم.

وقال ابن عبد البر: "ورواه ابن وهب في جامعِهِ فَقَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ حَمِيدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُنْقَطِعٌ"⁽¹⁾.

الحديث بهذا الإسناد مرسل وليس منقطعاً، وصفه السيوطي بالإرسال قال: "عن حميد ابن قيس المكي أنه قال: دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بابني جعفر، الحديث هذا معضل، ورواه ابن وهب في جامعهِ عن مالك عن حميد بن قيس عن عكرمة بن خالد به، وهو مرسل وورد متصلاً من حديث أمهما أسماء بنت عميس من وجوه صحاح"⁽²⁾.

وبهذا يكون الإسناد مرسلًا.

• قول ابن عبد البر عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال ابن عبد البر: "حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِي قَاسِمٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ سَأَلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَسَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ»"⁽³⁾.

قال ابن عبد البر في تعقيبه على الحديث، قال: "مرسل، إنما صار مرسلًا؛ لأن سليمان ابن يسار لم يسمع من عبد الله بن حذافة"⁽⁴⁾.

(1) لم أجد تخريج للحديث بهذا الإسناد، ولكن ابن عبد البر قال رواه ابن وهب.

(2) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، للسيوطي (229/2) في الحاشية.

(3) أخرجه النسائي في "الكبرى" كتاب الصيام/ النهي عن صيام أيام التشريق ... (3/244/رقم: 2889)، وأحمد في "المسند" (25/10/رقم: 15735)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (3/394/رقم: 15267)، والطبري في "تهذيب الآثار" برقم: (407)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" برقم: (4099)، جميعهم بنفس الإسناد، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي بكر، وسالم أبي النضر، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن حذافة، منقطعاً به.

ورواه جمع من الصحابة وبلغ حد التواتر فقد رواه أكثر من ثلاثين صحابياً.

(4) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر (4/237).

والحديث إسناده منقطع وليس مرسلًا كما هو معروف في قواعد علم الحديث؛ كما قاله ابن عبد البر أن سليمان بن يسار لم يسمع من عبد الله بن حذافة، فالانقطاع بين سليمان وعبد الله واضح.

المثال الثاني:

قال ابن عبد البر: "مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ لِلرُّكْنِ الْأَسْوَدِ: «إِنَّمَا أَنْتَ حَجَرٌ وَلَوْلَا إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ثُمَّ قَبَّلَهُ»" (1).

قال أبو عمر بن عبد البر: "هذا الحديث مرسلٌ لأن عروة لم يسمع من عمر" (2).

والحديث إسناده منقطع بين عروة بن الزبير وعمر بن الخطاب رضي الله عنه، لأن عروة لم يدرك عمر رضي الله عنه، وعلق الزرقاني في شرح موطأ مالك على حديث آخر بهذا الإسناد قال: "فيه انقطاع، فعروة ولد في خلافة عثمان فلم يدرك عمر" (3).

المثال الثالث:

قال الترمذي: "حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ»" (4).

(1) أخرجه مالك في "الموطأ" كتاب الحج/ تقبل الركن الأسود في الاستلام (1/367/رقم: 115)، وأحمد في "مسنده" (1/444/رقم: 380، و 381) عن يحيى بن سعيد ووكيع به ...، ثلاثتهم (مالك، يحيى بن سعيد، وكيع) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه منقطعاً به.

وأخرجه البخاري في "صحيحه" برقم: (1597)، ومسلم في "صحيحه" برقم: (1270)، وباقي السنن وغيرهم عن عمر بإسناد آخر متصل، ورواه غير واحد من الصحابة غير عمر.

(2) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر (4/200/رقم: 873) باب تقبيل الركن الأسود في الاستلام.

(3) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: (2/24/رقم: 482).

(4) انظر: سنن الترمذي، أبواب البيوع/ باب ما جاء إذا اختلف البيعان، (3/562/رقم: 1270)، وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (4/342/رقم: 20855)، وأحمد في "المسند" (7/444/رقم: 4444)، =

عقب ابن عبد البر على الحديث في "التمهيد" بقوله: "وهذا مرسل لأن عوناً لم يسمع من ابن مسعود"⁽¹⁾.

وتناقض قول ابن عبد البر عندما عَقَّبَ على نفس الحديث بنفس الإسناد، قال: "ورواه القطَّان عن ابن عجلان"⁽²⁾ مثله بإسناده، وهذا أيضاً غير متصل بل هو بَيِّنُ الانقطاع"⁽³⁾.

والحديث في إسناده انقطاع، علَّقَ عليه ابن حجر قال: فيه انقطاع"⁽⁴⁾، وأعلَّه ابن حزم، وعبد الحق الإشبيلي بالانقطاع"⁽⁵⁾، ومع هذا قال ابن عبد البر مرسل في موضع، ومنقطع في موضع آخر.

الرابع والعشرون: استعمالات المنقطع عند الخطيب البغدادي (ت463هـ):

بعد البحث والتحري في كتب الخطيب البغدادي، لم أجده يطلق لفظ المنقطع إلا على أحاديث معدودة، ولم يصف منها المرسل بالمنقطع إلا في موضع واحد وهو كالتالي:

• قول الخطيب عن المرسل منقطع.

المثال الأول:

=وأخرجه المزني في "السنن المأثورة للشافعي" (ص276/رقم: 244)، والبيهقي في "الكبرى" (5/542/رقم: 10806)، خمستهم من طريق ابن عجلان بنفس الإسناد.

وأخرجه أبو داود في "سننه" برقم: (3511)، والنسائي في "السنن الكبرى" برقم: (6200)، وابن ماجه في "سننه" برقم: (2186)، ومالك في "الموطأ" برقم: (2474)، والدارمي في "سننه" برقم: (2591)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" برقم: (4481)، والبزار في "مسنده" برقم: (1995)، والطبراني في "الكبير" برقم: (10365)، والبيهقي في "الكبرى" برقم: (10813)، وغيرهم من حديث ابن مسعود بأسانيد مختلفة منها موصولة.

(1) التمهيد، لابن عبد البر (24/291).

(2) وهي رواية أحمد في المسند في التخريج السابق (7/444/رقم: 4444) قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن ابن عجلان، قال: حدثني عون بن عبد الله، عن ابن مسعود رضي الله عنه ... الحديث.

(3) انظر: الاستنكار (6/472).

(4) انظر: التلخيص الحبير، لابن حجر (3/83).

(5) انظر: المصدر السابق (3/84).

قال الخطيب: "موسى بن حبيب، روى عن: يحيى بن أبي كثير حديثاً منقطعاً، حدث به عنه: حفص بن عمر قاضي حلب"⁽¹⁾.

ولم أجد بهذا الإسناد سوى هذا الحديث قال أبو مسهر: "أخبرنا أبو القاسم، ثنا عبد الرحمن، ثنا يحيى بن صالح، ثنا حفص بن عمر، ثنا موسى بن أبي حبيب، عن يحيى بن أبي كثير، عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «أول ما يُتحف به المرء في قبره أن يُغفر لجميع من اتبع جنازته»"⁽²⁾.

فهذا الإسناد فيه موسى بن أبي حبيب، وليس موسى بن حبيب، فلم أجد رايًا بهذا الاسم، لعله أخطأ فيه الناسخ أو المحقق، أو الخطيب البغدادي، وعلى كل الأحوال فالإسناد من رواية يحيى بن أبي كثير وهو تابعي، وروايته عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وليست منقطعة.

• قول الخطيب عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال الخطيب: "أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن أحمد ابن جعفر النيسابوري، قال: أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عديّ الإستراباذي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الطلق، قال: حدثنا محمد بن خالد الرازي، قال: حدثنا أبو حمزة، عن أبي أمية، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من فقهه في صلاته فليعد وضوءه وصلاته»"⁽³⁾.

(1) غنية الملتبس إيضاح الملتبس، للخطيب (ص385/رقم: 556).

(2) انظر: نسخة أبي مسهر (ص52/رقم: 51)، والحديث إسناده ضعيف لأن به موضع إرسال، وفيه حفص ابن عمر القاضي وهو ضعيف الحديث، وموسى بن أبي حبيب وهو ضعيف الحديث وخبره ساقط، والحديث ليس له شواهد ولا متابعات.

انظر: لسان الميزان، للذهبي/ ترجمة حفص بن عمر القاضي (231/3)، وانظر: نفس المصدر، ترجمة/ موسى ابن أبي حبيب (193/8).

(3) أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" في ترجمة عبد الله بن أحمد بن جعفر (34/11/ترجمة رقم: 4939)، وأخرجه الدارقطني في "سننه" (301/1/رقم: 611)، والبيهقي في "الخلافيات" (387/2/رقم: 720)، =

قال الخطيب: "أبو أمية هو عبد الكريم بن أبي المخارق المعلم، والحسن، عن أبي هريرة مرسل".

الحديث إسناده منقطع وليس مرسلًا كما قال الخطيب؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، قال أبو عبد الرحمن النسائي: "الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً"⁽¹⁾، وقال الزيلعي: "عبد الكريم متروك مع ما يقال فيه من الانقطاع بين الحسن، وأبي هريرة، وأنه لم يسمع منه"⁽²⁾.

المثال الثاني:

ذكر الخطيب حديثاً قال: "أخبرنا عثمان بن محمد بن يوسف العلاف، أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، نا محمد بن مسلمة الواسطي، نا أبو جابر. هو محمد بن عبد الملك بن يزيد بن مسمع، نا ابن عون عن الشَّعْبِيِّ ومحمد بن سيرين، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه قال: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ، قَالَ: فَفَرَعَ ظَهْرِي بِعَصَا كَانَتْ مَعَهُ، قَالَ: فَمَا أُدْرِي كَمْ بَلَغَ مِنَ الْمَغِيرَةِ بِالْأَرْضِ قَالَ: فَأَنْخَنَّا، فَأَنْطَلَقَ فَنَوَارَى عَنِّي، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: مَعَكَ مَاءٌ؟ قَالَ: وَمَعِيَ سَطِيحَةٌ لِي فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ مِنْ جِبابِ الرُّومِ ضَيِّقَةُ الْكُمَيْنِ، فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْبَدَنِ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، قَالَ: وَذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى نَاصِيَّتِهِ وَالْعِمَامَةِ، قَالَ: وَذَكَرَ شَيْئاً أَخَافُ أَلَّا أَقِيمَهُ، قَالَ: وَمَسَحَ عَلَى خُفْيَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: لَكَ حَاجَةٌ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي حَاجَةٌ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا وَقَدْ أَمَّهُمْ ابْنُ عَوْفٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَصَلَّى رُكْعَةً أَوْدَنَهُ فَمَنَعَنِي، فَصَلَّيْنَا مَا أَدْرَكْنَا وَقَضَيْنَا مَا سَبَقْنَا»⁽³⁾.

=وابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلاف" (1/194/رقم: 211)، جميعهم من طريق عبد الكريم عن الحسن عن أبي هريرة به منقطعاً.

وأخرجه البيهقي في "الخلافيات" (2/378/رقم: 697) من طريق الحسن وأبو العالية الرياحي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، وأخرجه غير واحد من الصحابة مرفوعاً مسنداً.

(1) المجتبى، للنسائي (6/168/رقم: 3461).

(2) نصب الرأية، للزيلعي (1/48).

(3) انظر: الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب (2/862/رقم: 96)، وأخرجه النسائي في "المجتبى" (1/77/رقم: 109)، وأحمد في "المسند" (30/95/رقم: 18134)، وابن أبي شيبة، والطحاوي في "شرح معاني"

ثم عقب الخطيب على الحديث بقوله⁽¹⁾: "ورواه قتادة بن دعامة عن الحسن وابن سيرين عن المغيرة⁽²⁾ مرسلًا أيضًا، والحسن إنما سمعه من حمزة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه، بين ذلك بكر بن عبد الله المزني في روايته عن الحسن"⁽³⁾.

والحديث برواية الحسن عن المغيرة منقطع وليس مرسل، ورواية الحسن عن ابن المغيرة وعن رجل تدلل على أنه لم يسمعه من المغيرة، قال الدارقطني: "والحسن لم يسمع هذا من المغيرة"⁽⁴⁾، وقال الذهبي: "والحسن مدلس، لم يسمع من المغيرة"⁽⁵⁾، وعدم سماع الحسن من المغيرة فهذا يدل على أن بين الحسن والمغيرة حلقة مفقودة، وهذا هو الانقطاع.

=الآثار"، والدارمي في "سننه"، وابن خزيمة، والطبراني في "الأوسط والكبير"، والدارقطني، جميعهم بنفس الإسناد من طريق ابن سيرين عن عمرو بن وهب عن المغيرة مرفوعاً. وأخرجه الشيخان البخاري برقم: (5799)، ومسلم برقم: (274، و 274)، وغيرهما بإسناد آخر عن المغيرة بن شعبة مرفوعاً.

والحديث رواه جمع من الصحابة وبلغ حد التواتر.

(1) انظر: الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب (868/2).

(2) أخرجه بهذا الإسناد أبو داود في "سننه" (108/1 برقم: 152)، والطبراني في "المعجم الكبير" (432/20 برقم: 1051)، والبيهقي في "الكبرى" (496/2 برقم: 3888)، ثلاثتهم من طريق هُدْبَةُ بن خالد عن همام بن يحيى العوزي عن قتادة بن دعامة عن الحسن عن المغيرة منقطعاً به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (170/1 برقم: 1957) عن عبد الوهاب الثقفي عن أبي عامر الخزاز عن الحسن عن المغيرة منقطعاً به.

(3) أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في "سننه" (170/1 برقم: 100)، والنسائي في "المجتبى" (76/1 برقم: 107)، وأبو داود في "سننه" (106/1 برقم: 150)، وأحمد في "مسنده"، وابن حبان في "صحيحه"، والطبراني في "الكبير" والدارقطني في "سننه"، سبعتهم من طريق سليمان التيمي عن بكر المزني عن الحسن عن حمزة بن المغيرة عن أبيه مرفوعاً به.

ورواه ابن سيرين عن رجل عن المغيرة، أخرجه النسائي في "الكبرى" برقم: (111)، والطبراني في "المعجم الكبير" (429/20 برقم: 1041).

(4) العلل، للدارقطني (294/3).

(5) سير أعلام النبلاء، للذهبي (80/1).

الخامس والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن الجوزي⁽¹⁾ (ت 597هـ):

• قول ابن الجوزي عن المرسل منقطع.

المثال الأول:

قال أبو الفرج: "أُنْبَأَنَا عبد الله بنُ أَحْمَدَ الْخَلَّالُ أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَيُّوبَ قَالَ أُنْبَأَنَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ شَادَانَ قَالَ أُنْبَأَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ نَصَالِ الْكُوفِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَرْفَجَةَ عَنْ عَطِيَّةَ قَالَ: «مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرَضَ الَّذِي تُؤْفِي فِيهِ، قَالَ وَكَانَتْ عِنْدَهُ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، فَقَالَ لَهُمَا: أَرْسِلَا إِلَى خَلِيلِي، فَأَرْسَلْتَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَجَاءَ فَسَلَّمَ وَدَخَلَ فَجَلَسَ، فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَةٌ، فَقَامَ فَخَرَجَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِمَا فَقَالَ: أَرْسِلَا إِلَى خَلِيلِي، فَأَرْسَلْتَا إِلَى عُمَرَ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ وَدَخَلَ، فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَةٌ، فَقَامَ فَخَرَجَ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِمَا فَقَالَ: أَرْسِلَا إِلَى خَلِيلِي، فَأَرْسَلْنَا إِلَى عَلِيٍّ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ وَدَخَلَ، فَلَمَّا جَلَسَ أَمَرَهُمَا فَقَامَتَا، قَالَ: يَا عَلِيُّ ادْعُ صَحِيفَةً وَدَوَاةً، فَأَمْلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَتَبَ عَلِيُّ وَشَهِدَ جَرِيرٌ، ثُمَّ طُوِبَتِ الصَّحِيفَةُ، فَمَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي الصَّحِيفَةِ إِلَّا الَّذِي أَمْلَاهَا أَوْ كَتَبَهَا أَوْ شَهِدَهَا فَلَا تُصَدِّقُوهُ»⁽²⁾.

(1) هو: الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ الآفاق جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الله القرشي البكري الصديقي البغدادي الحنبلي الواعظ، صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم ومجموع تصانيفه مائتان ونيّف وخمسون كتاباً، وعرف جدهم بالجوزي لجوزة كانت في دراهم لم يكن بواسط سواها ولد سنة عشر وخمسمائة أو قبلها، وسمع في سنة تسع عشرة من ابن الحصين وأبي غالب بن النباء وخلق عدتهم سبعة وثمانون نفساً، وكتب بخطه الكثير جداً ووعظ من سنة عشرين إلى أن مات، قلت قال الذهبي في التاريخ الكبير لا يوصف ابن الجوزي بالحفظ عندنا باعتبار الصنعة بل باعتبار كثرة اطلاعه وجمعه، مات يوم الجمعة ثالث عشر رمضان سنة سبع وتسعين وخمسمائة.

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص 480).

(2) الحديث موضوع ولا يصح، أخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" (377/1)، والسيوطي في "اللائي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" (330/1)، كلاهما بنفس الإسناد عن عطية مرسل.

قال أبو الفرج: "هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو **منقطع** من حيث أن عطية تابعي، ثم قد ضعفه الثوري وهشيم وأحمد ويحيى، ونصر بن مزاحم قد ضعفه الدارقطني" (1).

من الواضح في الإسناد إرسال؛ لأنه من رواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس الانقطاع كما قال ابن الجوزي.

قول ابن الجوزي عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال ابن الجوزي: "رَوَى رَقَبَةُ بْنُ مِصْقَلَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «حَبَدًا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي» (2) رَقَبَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَنَسٍ شَيْئًا فَهُوَ **مُرْسِلٌ**" (3).

والحديث إسناده فيه انقطاع بين رقبة وأنس رضي الله عنه، قال الدارقطني: "والمحفوظ: عن رقبة، عن أنس بن مالك، ورقبة لم يسمع من أنس شيئاً" (4)، ومع هذا فقد وصفه ابن الجوزي بالمرسل.

(1) انظر: الموضوعات، لابن الجوزي (378/1).

(2) أخرجه أبو يعلى في "المعجم" (ص76/رقم: 59)، والطبراني في "الأوسط" (2/159/رقم: 1573)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (2/267/رقم: 1333) ثلاثتهم من طريق محمد بن عمار الموصلي، ثنا عفيف بن سالم عن محمد بن أبي حفص الأنصاري، عن رقبة بن مصقلة، عن أنس رضي الله عنه، منقطعاً به.

(3) انظر: الموضوعات، لابن الجوزي (39/3).

(4) العلل الواردة، للدارقطني (6/82/رقم: 2448).

السادس والعشرون: استعمالات المنقطع عند الإمام ابن الأثير⁽¹⁾ (ت606هـ):

بعد البحث والتحري في كتب ابن الأثير، وجدته ينقل أقوالاً للشافعي بلفظ "المنقطع"، ولم أجده هو يُطلق لفظ "منقطع" إلا على أحاديث معدودة، وكان لا يقول "منقطع" على الإسناد المرسل مطلقاً، ولكنه كان يكثر من وصف الإسناد المنقطع بالمرسل، ومثاله:

• قول ابن الأثير عن المنقطع مرسل.

المثال الأول:

قال ابن الأثير: "سعيد بن فيروز هو أبو البختري، سعيد بن فيروز، ويقال: ابن عمران، ويقال: ابن أبي عمران الطائي مولاهم، الكوفي، تابعي مشهور، روى عن عليّ مُرْسِلاً"⁽²⁾.

وانظر إلى حديث بهذا الإسناد، قال الترمذي: "حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا} [آل عمران: 97]، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ «فَسَكَتَ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجِبَتْ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ} [المائدة: 101]"⁽³⁾.

(1) هو: الشيخ، الإمام، العلامة، المحدث، الأديب، النسابة، عز الدين، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، الشيباني، ابن الشيخ الأثير أبي الكرم، مولده: بجزيرة ابن عمر، في سنة خمس وخمسين، ونشأ هو بها، وكان إماماً، علامة، أديباً، متقناً، رئيساً، محتشماً، كان منزله مأوى لطلبة العلم، ولقد أقبل في آخر عمره على الحديث إقبالاً تاماً، توفي في الرابع والعشرين من ذي القعدة، سنة إحدى وثلاثين وست مائة. انظر: سير أعلام النبلاء (357/22).

(2) جامع الأصول، لابن الأثير (424/12).

(3) سنن الترمذي: أبواب الحج/ باب ما جاءكم فرض الحج (3/169/رقم: 814)، وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (2/963/رقم: 2884)، وأحمد في "مسنده" (2/236/رقم: 905)، والبخاري، وأبو يعلى، والحاكم، والدارقطني، والعقيلي في "الضعفاء"، جميعهم بنفس الإسناد من طريق علي بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن البختري، عن علي منقطعاً به.

ورواه غير واحد من الصحابة غير علي، والحديث له شاهد عند مسلم في "صحيحه" برقم: (1337) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والحديث إسناده منقطع، وليس مرسل فهناك انقطاع بين أبي البختري وعلي رضي الله عنه، قال البخاري: "أبو البختري لم يدرك علياً"⁽¹⁾، قال ابن الملقن: "وهذا الحديث ضعيف مُنْقَطَع، أبو البختري لم يسمع من علي"⁽²⁾.

المثال الثاني:

ذكر ابن الأثير في كتابه "الشافعي في شرح مسند الشافعي" في كتاب الصلاة، في القسم الثاني من الصلاة في النوافل، في الفصل الثاني في رُكْعَتِي الفجر، حديثاً لأبي داود قال: "أخرجه عن عثمان بن أبي شيبة، عن عبد الله بن ثُمَيْر، عن سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن قيس بن عمرو قال: رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رُكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَصَلَاةُ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ؟" وفي نسخة "أربعاً"، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽³⁾.

ثم عقب ابن الأثير بقوله: "وإنما يروى هذا الحديث مرسلاً، ومحمد بن إبراهيم لم يسمع ابن قيس"⁽⁴⁾.

هناك انقطاع في الإسناد بين محمد بن إبراهيم وابن قيس، قال ابن الملقن: "فقد أعل بوجهين: أحدهما: (بالانقطاع) بين مُحَمَّد بن إبراهيم التَّيْمِيّ وقيس، ثانيهما: بالطعن في سعد بن سعيد راويه"⁽⁵⁾، وبهذا فيكون الإسناد منقطعاً وليس مرسلاً كما وصفه ابن الأثير.

(1) سنن الترمذي: (3/169/رقم: 814)، في التعقيب على الحديث.

(2) البدر المنير، لابن الملقن (6/13).

(3) أخرجه أبو داود في "سننه"، أبواب التطوع وركعات السنة/ باب من فاتته متى يقضيها (2/447/رقم: 1267)، والترمذي في "سننه" (2/284/رقم: 422)، وأحمد في "المسند" (39/171/رقم: 23760)، وابن أبي شيبة في "مصنفه"، والطبراني في "المعجم الكبير"، والدارقطني في "سننه"، والبيهقي في "السنن الكبرى"، جميعهم من طريق سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن قيس بن عمرو منقطعاً به.

(4) انظر: الشافعي في شرح مسند الشافعي، لابن الأثير (2/261).

(5) البدر المنير، لابن الملقن (3/266).

الخاتمة:

بعد توفيق الله سبحانه وتعالى علينا بدراسة التطبيقات العملية للعلماء والمحدثين المتقدمين في استعمالاتهم وتطبيقاتهم للحكم على الأسانيد المنقطعة، والتي بها سقط في الإسناد في أي موضع كان، ودراسة أقوالهم في ذلك، ووصفهم للمصطلحات العلمية على الأسانيد التي بها سقط في الإسناد توصل الباحث إلى النتائج التالية:

أبرز النتائج:

- 1- بعض العلماء المتقدمين لا يستعمل لفظ منقطع مطلقاً، بل يصف كل سقط في الإسناد بالإرسال، وهم: (أبو زرعة، وأبو داود، ويحيى بن معين، والبخاري، والنسائي، وابن خزيمة، والعقيلي) وغالبية الفقهاء على هذا النهج.
- 2- من خلال استعمالات المتقدمين وجدت أن بعض العلماء استعملوا مصطلح المنقطع ولكن لا يصفون الحديث المرسل بالانقطاع مطلقاً، ولكن يخلط أحياناً بعضهم فيطلق مصطلح المرسل على المنقطع، ومنهم: (الشافعي، وابن المديني، وأحمد بن حنبل، والترمذي، والدارقطني، والحاكم، وابن الأثير) وبعض الفقهاء.
- 3- تداخل وخط في استعمالات مصطلح المنقطع والمرسل عند المتقدمين.
- 4- كلمة مرسل أكثر استخداماً عند المتقدمين من المنقطع على أي سقط في الإسناد.
- 5- الإمام الشافعي رحمه الله يكثر من استخدام لفظ مصطلح منقطع، بخلاف بقية المتقدمين.
- 6- أول من اطلق مصطلح معضل على الإسناد الذي سقط منه راويان على التوالي هما: (أبو داود، والحاكم)، (تحديد الصفحة)
- 7- مصطلح مرسل أكثر استعمالاً عند المتقدمين من المنقطع على الأسانيد غير المتصلة.
- 8- من المتقدمين من لا يفرق بين المنقطع والمقطوع في الاصطلاح كالشافعي، والطبراني، والدارقطني.
- 9- العلماء المتقدمون لا يحكمون الإسناد لمجرد السقط فقط، وإنما يتأملون في ذلك، فإن دلت القرائن على صواب المرسل حكموا به، وإن دلت على صواب الواصل حكموا به،

وهذا أمر ليس بالهين، بل يستدعي بحثاً دقيقاً، ونظراً متكاملاً، وتأملاً قوياً في الموازنة بين ذلك، وإنما ساعدتهم على هذا سعة حفظهم وقوة فهمهم وقربهم من عصر الرواية، فلا يحكمون على إسنادٍ بمفرده إلا بعد أن يتبين أن هذا الإسناد سالم من العلل، كما قال الإمام علي بن المديني: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه".

المبحث الثاني: المنقطع في استعمالات المتأخرين.

المتأخرون الذين ساروا على منهج المتقدمين في استعمالاتهم خلال حكمهم على الأسانيد المنقطعة، والخلط بين المنقطع والمرسل من حيث الوصف والمصطلح على النحو التالي:

أولاً: استعمالات المنقطع عند الإمام النووي (ت676هـ):

• قول النووي عن المرسل منقطع، ومثاله:

ذكر النووي حديث سكينه بنت حنظلة الذي رواه الدارقطني من طريق عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن عمته سكينه قالت: "اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَلَمْ تَنْقُضْ عِدَّتِي مِنْ مَهْلِكَ رَوْجِي، فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتَ قَرَابَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَرَابَتِي مِنْ عَلِيٍّ وَمَوْضِعِي فِي الْعَرَبِ، قُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا جَعْفَرٍ إِنَّكَ رَجُلٌ يُؤْخَذُ عَنْكَ تَخْطُبُنِي فِي عِدَّتِي، قَالَ: إِنَّمَا أَخْبَرْتُكَ لِقَرَابَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ عَلِيٍّ وَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَهِيَ مُتَأَيِّمَةٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: «لَقَدْ عَلِمْتُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَيْرُهُ وَمَوْضِعِي فِي قَوْمِي» كانت تلك خطبته⁽¹⁾.

وقال النووي: "وهو **منقطع** في خبر أم سلمة، لأن محمداً لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم⁽²⁾".

الحديث وصفه النووي بالمنقطع ولكنه مرسل لأنه من رواية التابعي فراوي الحديث محمد ابن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنه وهو من التابعين ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسله وليست منقطعة.

(1) أخرجه الدارقطني في "سننه" (4/320/رقم: 3528)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (7/288/رقم: 14017).

(2) المجموع، للنووي (16/258).

• قوله عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

ذكر الإمام النووي من احتج في لمس المرأة بحديث: عَنْ أَبِي رَوْقٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَائِشَةَ "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ بَعْدَ الْوُضُوءِ ثُمَّ لَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ"⁽¹⁾.

وعلق النووي على الحديث وضعفه من وجهين أحدهما ضعف أبي وَرَقٍ والثاني أن إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ لَمْ يَسْمَعْ عَائِشَةَ هَكَذَا ذَكَرَهُ، الحَافِظُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ مُرْسَلٌ⁽²⁾

إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ لَا يَعْرِفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَمَا قَالَ النِّقَادُ، فَالْإِسْنَادُ فِيهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَعَائِشَةَ وَلَيْسَ مَرْسَلًا كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ، وَلَعَلَّ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ مَوْصُولًا كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ الدَّارِقُطَنِيُّ. انْظُرْ إِلَى تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ عِنْدَ الدَّارِقُطَنِيِّ كَمَا هُوَ مُوضَحٌ فِي الْحَاشِيَةِ.

المثال الثاني:

استدل النووي بمذهب العلماء المشهور بأن الأذان والإقامة سنة لكل الصلوات في الحضر والسفر، وبين مذاهب العلماء في الأذان والإقامة للصلوات الفائتة، ومنها أنه يقام لها بدون أذان واستدل بحديث ابن مسعود رضي الله عنه: "أَنَّ الْمُشْرِكِينَ شَعَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ «فَأَمَرَ بِأَذَانٍ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ»"⁽³⁾.

(1) أخرجه النسائي في "سننه" (104/1/رقم: 170)، وأبو داود في "سننه" (178/128/1)، وأحمد في "المسند"، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والدارقطني في "سننه" (254/1/رقم: 500، و501) واللفظ له، والبيهقي، جميعهم بنفس الإسناد من طريق الثوري عن أبي روق عن إبراهيم التميمي عن عائشة به منقطعاً.

(2) المجموع، للنووي (33/2).

(3) أخرجه الترمذي في "سننه"، أبواب الصلاة/ باب ما جاء في الرجل تقوته الصلوات بأبتهن يبدأ (337/1/رقم: 197)، والنسائي في "سننه"، كتاب الأذان/ الاجتزاء لذلك كله بأذان واحد، والإقامة لكل واحدة منهما (17/2/رقم: 662)، وأحمد في "المسند" (17/6/رقم: 3555) واللفظ له، وأخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده"، وابن أبي شيبة في "المصنف"، وأبو يعلى في "مسنده"، والطبراني في "المعجم الكبير"، والبيهقي في "الكبرى"، وابن المنذر في "الأوسط"، جميعهم من طريق أبي عبيدة عبد الله بن مسعود عن أبيه منقطعاً به. والحديث رواه الأسود بن يزيد وأبي عبد الرحمن السلمي، كلاهما عن ابن مسعود به.

وعقب النووي على الحديث بقوله: "حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرسل فإنه من رواية ابنه أبي عبيدة عنه وابنه لم يسمع منه لصغره"⁽¹⁾.

والحديث منقطع وليس كما وصفه النووي بالإرسال، والانقطاع بين أبي عبيدة وأبيه عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه فهو لم يسمع من أبيه كما أخبر بذلك الترمذي في سننه.

• وأحياناً كان الإمام النووي يخلط بين المرسل والمنقطع فيجمع بين اللفظين معاً في وصفه للإسناد الواحد، ومثاله:

المثال الأول:

ذكر النووي ما روى مكحول عن عمر رضي الله عنه أنه قال "إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ وَالصَّيْدَ"⁽²⁾ وقال: "إِنَّ الْأَثَرُ الْمَذْكُورَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ مُرْسَلٌ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ لِأَنَّ مَكْحُولًا لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ فَحَدِيثُهُ عَنْهُ مُنْقَطِعٌ ومرسل، والله أعلم"⁽³⁾.

والحديث إسناده منقطع، لكن الإمام النووي جمع في وصفه الإرسال والانقطاع معاً.

(1) المجموع، للنووي (83/3).

(2) لم أجد تخريجه بهذا الإسناد عن مكحول، أخرجه مالك في "الموطأ" (3/601/رقم: 1544، و1545) عن نافع عن ابن دينار ...، وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (4/303/رقم: 2939)، والطبراني في "مسند الشاميين"، والبيهقي في "السنن الكبرى" ثلاثتهم من طريق سالم ...، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (2/231/رقم: 4040) من طريق طاووس ...، ثلاثتهم (ابن دينار، وسالم بن عبدالله، وطاووس) عن ابن عمر عن عمر به مرفوعاً.

ورواه ابن دينار عن سالم عن عمر رضي الله عنه به منقطعاً.

ورواه الحسن العرني عن ابن عباس عمر رضي الله عنه به منقطعاً.

(3) انظر: المجموع، للنووي، باب صفة الحج (8/228).

المثال الثاني:

اعترض الإمام النووي على من احتج بحديث روي عن يزيد بن خالد، عن يزيد بن محمد، عن عمر بن عبد العزيز، قال: قال تميم الداري: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ»⁽¹⁾.

وقال: "وأما حديث تميم الداري فجوابه من أوجه؛ أحدها: أنه ضعيف وضعفه من وجهين أحدهما أن يزيد ويزيد الراويين مجهولان والثاني أنه مرسل أو منقطع فإن عمر بن عبد العزيز لم يسمع تميمًا"⁽²⁾.

والحديث إسناده منقطع وليس مرسلًا؛ لانقطاع الإسناد بين عمر بن عبد العزيز وتميم، ولكن الإمام النووي أطلق عليه كلا اللفظين، المرسل والمنقطع معاً.

ثانياً: استعمالات المنقطع عند الشيخ برهان الدين الجعبري⁽³⁾ (ت 732هـ):

بعد البحث والتحري في كتب الشيخ برهان الجعبري لم أجده يخط بين المنقطع والمرسل سوى في موضع واحد وهو كالتالي:

• قوله عن المرسل منقطع ومثاله:

المثال الأول:

(1) أخرجه الدارقطني في "سننه" (287/1/رقم: 581)، والبيهقي في "معركة السنن والآثار" (427/1/رقم: 1199).

(2) المجموع، للنووي (56/2).

(3) هو: إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري، أبو إسحاق: عالم بالقراءات، من فقهاء الشافعية، ولد بقلعة جعبر (على الفرات، بين بالس والرقعة) وتعلم ببغداد ودمشق، واستقر ببلد الخليل (في فلسطين) إلى أن مات، يقال له (شيخ الخليل) وقد يعرف بابن السراج، وكنيته في بغداد (تقي الدين) وفي غيرها (برهان الدين) له نحو مئة كتاب أكثرها مختصر، وتوفي في رمضان سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة، وهو الجد الأكبر لعائلة الجعبري من العائلات الفلسطينية العريقة في الخليل وغزة.

انظر: فوات الوفيات، لابن شاکر (39/1)، والأعلام، للزركلي (55/1).

ذكر الشيخ برهان الجعبري حديثاً رواه الشعبي قال: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ بَعْدِي جَالِسًا"⁽¹⁾ وعقب عليه قال هو **منقطع**⁽²⁾.

والحديث إسناده مرسل؛ لأن الشعبي تابعي ورواية التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وليست منقطعة كما وصف الجعبري.

ثالثاً: استعمالات المنقطع عند الإمام المزي⁽³⁾ (ت 742هـ):

قول الإمام المزي عن المرسل منقطع، ومثاله:

المثال الأول:

ذكر الإمام المزي حديث: أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت وكان رجلاً به لم⁽⁴⁾ ... الحديث، ثم قال المزي رواه أبو داود⁽⁵⁾ في الطلاق: "عن هارون بن عبد الله، عن محمد بن

(1) أخرجه مالك في "الموطأ برواية الشيباني" (ص 71/رقم: 158) من طريق إسرائيل بن أبي إسحاق السبيعي ...، وعبد الرزاق في "المصنف" (2/462/رقم: 4087) عن الثوري ...، والدارقطني في "سننه" (2/252/رقم: 1485) من طريق الثوري ...، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (4/146/رقم: 5710) من طريق الشافعي ...، ثلاثتهم (إسرائيل، والثوري، والشافعي) عن جابر الجعفي عن الشعبي به مرسلًا.

ورواه الحارث قال حدثنا داود بن رشيد ثنا أبو بكر بن أبي مريم عن أبي الأحوص وضمرة مرسلًا به...، أخرجه الحارث في "مسنده" (3/793/رقم: 439)، وابن حجر في "المطالب العالية" (1/267/رقم: 147).

(2) انظر: رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار، للجعبري (ص 245/رقم: 106).

(3) هو: المزي الحافظ جمال الدين يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف القضاعي الكلبى المزي، نسبة إلى المزة بكسر الميم قرية بظاهر دمشق، قال ابن الملقن: كان أحفظ من أدركناه، ودرس بالأشرفية وأجاز لي كتابه، ولد بظاهر حلب سنة أربع وخمسين وستمائة، واستوطن دمشق إلى أن مات بها في دار الحديث الأشرفية ثاني عشر صفر من سنة اثنين وأربعين وسبعمائة.

انظر: العقد المذهب، لابن الملقن (ص 431).

(4) اللّم: الإمام بالنساء، وشدة الحرص عليهن، يدل عليه الرواية الأخرى: "كنت إمرأاً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري"، وليس معنى اللّم ها هنا: الجنون، ولو ظاهر في تلك الحالة لم يلزمه شيء، قاله الخطّابى.

انظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، لأبو موسى المديني (3/151)، والنهاية، لابن الأثير (4/273).

(5) سنن أبي داود: أول كتاب الطلاق/ باب في الظهار، (3/540/رقم: 2219).

الفضل (وهو عارم أبو النعمان)، عن حماد بن سلمة به، وعن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن هشام بن عروة: فذكره منقطعاً⁽¹⁾.

الحديث إسناده مرسلًا، هشام بن عروة تابعي صغير ورواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلة، والحديث وصله غير واحد عن حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها به⁽²⁾.

وذكر ابن حجر الروایتين وقال الرواية المرسلة أقوى⁽³⁾.

قول الإمام المزي عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

أورد المزي حديث: إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي حَتَّى أَنْهَكَ فِي الاستئذان⁽⁴⁾.

ثم قال المزي: "رواه عمرو بن علي، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن ابن مسعود به مرسل لم يذكر عبد الرحمن بن يزيد"⁽⁵⁾ ⁽⁶⁾.

(1) انظر: تحفة الأشراف، للمزي (12/144/رقم: 16884).

(2) أخرجه بهذا الإسناد موصولاً: ابن شبة في "تاريخ المدينة" (2/398)، والحاكم في "المستدرک" (2/523/رقم: 3792)، والبيهقي في "الكبرى" (7/628/رقم: 15244)، ثلاثتهم بنفس الإسناد من طريق حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها الحديث.

(3) انظر: فتح الباري، لابن حجر (13/374).

(4) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب السلام/ باب جواز جعل الإذن رفع الحجاب ... (4/1708/رقم: 2169)، والنسائي في "الكبرى" (7/354/رقم: 8204)، وابن ماجه في "سننه" (1/49/رقم: 139)، وابن أبي شيبة، وأحمد في "المسند"، والبخاري، وأبو يعلى في "مسنده"، والطحاوي في "مشكل الآثار"، والطبراني في "الكبير"، وابن حبان في "صحيحه"، وتمام في "قوائده"، جميعهم من طريق الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود رضي الله عنه به موصولاً.

(5) انظر: تحفة الأشراف، للمزي (7/85/رقم: 9388).

(6) أخرجه بهذا الإسناد منقطعاً: النسائي في "الكبرى" كتاب المناقب/ منقب عبد الله بن مسعود (7/354/رقم: 8205) عن عمرو بن علي عن ابن مهدي به...، وأحمد في "مسنده" (6/209/رقم: 3684) عن وكيع عن سفيان به...، و(6/277/رقم: 3732) عن عبد الرحمن بن مهدي به...، وأبو يعلى في "مسنده" (9/173/رقم: 5265) عن سفيان به...، ثلاثتهم (وكيع، وابن مهدي، وأبو يعلى) عن سفيان بنفس الإسناد منقطع بدون عبد الرحمن بن يزيد.

وصف الإمام المزي الحديث بالمرسل مع أنه منقطع بين إبراهيم بن سويد وابن مسعود رضي الله عنه، وبينهما عبد الرحمن بن زيد، رواه موصولاً غير واحد وهو الصواب، قال الدارقطني: "والصواب قول من قال: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ" (1).

المثال الثاني:

ذكر المزي تراجم عبد الله بن معبد الزماني البصري، ثم قال: "روى عن عمر بن الخطاب مرسل" (2).

واليك حديثاً بهذا الإسناد: "حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْبُدٍ الرَّمَانِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَى عَلَى رَجُلٍ فَقِيلَ: مَا أَفْطَرَ مُذْ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ، أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ» شَكََّ غِيلَانُ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ غَضَبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَوْمُ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «ذَلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: «وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمُ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وَلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ أَنْزَلَ عَلَيَّ النُّبُوَّةَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَيَوْمِ عَاشُورَاءَ، قَالَ: أَحَدُهُمَا يُكْفِّرُ، وَقَالَ: الْآخَرُ مَا قَبْلَهَا أَوْ مَا بَعْدَهَا" (3).

قال المزي بأن رواية الزماني عن عمر مرسل، ولكنها منقطعة "سئل أبو زرعة عن عبد الله بن معبد فقال: لم يدرك عمر" (4)، وهذا دليل على الانقطاع بين ابن معبد وعمر رضي الله عنه، وروي الحديث موصولاً عن ابن معبد عن أبي قتادة عن عمر رضي الله عنه (5).

(1) العلل الواردة، للدارقطني (2/411/رقم: 824).

(2) تهذيب الكمال: للمزي (16/168/ترجمة: 358).

(3) أخرجه أبو يعلى في "مسند" في مسند عمر، (1/133/رقم: 144).

(4) الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم (5/173/ترجمة: 805).

(5) أخرجه النسائي في "الصغرى" (4/208/رقم: 2387)، وابن ماجه في "سننه" (1/546/رقم: 1713)، وابن خزيمة في "صحيحه" (3/296/رقم: 2111)، وحنبل بن إسحاق "الجزء" (ص78/رقم: 30)، والطبري في "تهذيب الآثار" مسند عمر (1/289)، جميعهم من طريق عبد الله بن معبد عن أبي قتادة عن عمر موصولاً به.

رابعاً: استعمالات المنقطع عند الحافظ ابن عبد الهادي⁽¹⁾ (ت744هـ):

في استعمالات ابن عبد الهادي لم أجده يقول "منقطع" للمرسل، بل يقول "مرسل" للمنقطع، ومثاله:

قول ابن عبد الهادي عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

في تعليق ابن عبد الهادي على حديث رواه أحمد قال: "حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ أُمِّي مَاتَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: سَقِي الْمَاءَ، قَالَ: فَبِئْسَ سَقَايَةُ آلِ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: لِقَتَادَةَ: مَنْ يَقُولُ: بِلَيْكَ سَقَايَةُ آلِ سَعْدٍ؟ قَالَ: الْحَسَنُ"⁽²⁾.

قال ابن الهادي: "الحسن عن سعد مرسل"⁽³⁾.

(1) هو: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، الإمام الأوحد المحدث الحافظ الحاذق الفقيه البارع المقرئ اللغوي ذو الفنون، ولد في رجب سنة خمس وسبعمائة، مات في جمادى الأولى سنة أربع وأربعين وسبعمائة.

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص524).

(2) أخرجه أحمد في "المسند" (23845/264/39)، والنسائي في "سننه" كتاب الوصايا/ ذكر الاختلاف على سفيان (6/255/رقم: 3666) كلاهما بنفس الإسناد المذكور، وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" برقم: (419)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم: (24230) من طريق يونس بن عبيد بن دينار عن الحسن به...، وأخرجه الطبراني في "الكبير" برقم: (5383) من طريق الربيع بن صبيح عن الحسن به...، وأخرجه أبو داود في "سننه" برقم: (1681)، وعبد الرزاق في "المصنف" برقم: (16334) كلاهما من طريق رجل عن الحسن به... ورواه سعيد بن المسيب عن سعد رضي الله عنه بمعناه.

ورواه ابن عباس عن سعد رضي الله عنه بمعناه.

(3) انظر: تنقيح التحقيق، لابن عبد الهادي (2/684/رقم: 1463).

هذا الحديث إسناده منقطع بين الحسن وسعد، قال ابن حبان: "هو منقطع" (1)، وقال ابن الملقن: "الحسن لم يدرك سعداً فإن الحسن ولد سنة إحدى وعشرين، وسعد بن عباد أقل ما فيه أنه توفي سنة خمس عشر" (2).

المثال الثاني:

عقب ابن عبد الهادي على حديث أخرجه أحمد قال: "حدثنا محمد بن مقاتل حدثنا عباد ابن العوام حدثنا الحجاج عن عبد الله مولى بني هاشم قال: وكان ثقة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أَنْتُمْ سُلَّ عَنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «تَوَضُّؤُوا مِنْ أَلْبَانِهَا»، وَسُلَّ عَنْ أَلْبَانِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: «لَا تَوَضُّؤُوا مِنْ أَلْبَانِهَا»" (3).

قال ابن عبد الهادي في تعقيبه على الحديث: "وهو حديث مرسل، فإن ابن أبي ليلى لم يسمع من أسيد بن حضير" (4).

قال ابن عبد الهادي مرسل مع أن الحديث إسناده منقطع بين ابن أبي ليلى وأسيد، فعبد الرحمن بن أبي ليلى ولد لست سنين مضين من خلافة عمر أي في عام (17هـ) (5)، وأسيد شهد بدر وتوفي سنة 20هـ (6)، وهذا دليل على الانقطاع.

(1) التلخيص الحبير، لابن حجر (604/2) رقم: (1112).

(2) البدر المنير، لابن الملقن (417/6).

(3) أخرجه أحمد في "المسند" (443/31) رقم: (19097)، وابن ماجه في "سننه" كتاب الطهارة وسننها/ باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل (166/1) رقم: (496)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (1/383) رقم: (2261) من طريق عباد به ...، وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (247/7) رقم: (7407) من طريق عمران القطان به ... كلاهما (عباد بن العوام، وعمران بن الحصين) عن الحجاج عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن ابن أبي ليلى عن أسيد منقطعاً.

وأخرجه أحمد في "المسند"، والحاثر في "مسنده" برقم: (19096)، والطبراني في "الكبير" برقم: (558) من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أسيد موصولاً.

(4) تنقيح التحقيق، لابن عبد الهادي (310/1) رقم: (346).

(5) انظر: الثقات، لابن حبان (100/5)، ووفيات الأعيان، لابن خلكان (136/3)، وتهذيب الكمال، للمزي (373/17).

(6) انظر: الثقات، لابن حبان (7/3)، والوافي بالوفيات، لصلاح الدين الصفدي (153/9).

خامساً: استعمالات المنقطع عند الإمام الذهبي⁽¹⁾ (ت748هـ):

• قول الذهبي عن المرسل منقطع، ومثاله:

المثال الأول:

ذكر حجية أبي حنيفة في مسألة أن القبر لا يطين وذلك بما رواه "الدراوردي، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه" أن رسول الله رش على قبره، وجعل عليه من حصباء الغابة، ورفع قدر شبر⁽²⁾، وقال الذهبي: قلت وهذا منقطع⁽³⁾.

والحديث مرسل وليس منقطع، فهو من رواية الباقر محمد بن علي بن الحسين وهو من التابعين وروايته عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل، وقال ابن حجر: "وروى سعيد بن منصور والبيهقي من حديث جعفر بن محمد عن أبيه مرسلًا"⁽⁴⁾.

المثال الثاني:

علق الذهبي على حديث في مسألة: لا يجوز أن يجعل تعليم القرآن صداقاً، رواه أبو داود قال: "حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول نحو خبر سهل قال: وكان مكحول يقول: ليس ذلك لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم"⁽⁵⁾.

علق الذهبي على الحديث قال: "قلت: وهذا منقطع"⁽⁶⁾، ورواية مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم كما هو معلوم مرسل وليس منقطعة.

(1) هو: شمس الدين أبو عبد الله بن عثمان قايماز التركماني ثم الدمشقي الذهبي، الإمام الحافظ محدث العصر ومؤرخ الإسلام، ولد سنة 673هـ وطلب الحديث وله ثماني عشرة سنة فسمع الكثير ورحل وعني بهذا الشأن، له تصانيف عديدة، توفي الذهبي يوم الاثنين ثالث ذي القعدة 748هـ بدمشق وأضر قبل موته ببسبر.

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص521).

(2) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (3/576/رقم: 6737)، وفي "معرفة السنن والآثار" (329/رقم: 7723)، ولم أجد في سنن سعيد بن منصور كما أفاد المؤلف.

(3) تنقيح التحقيق، للذهبي (1/319/مسألة رقم: 280).

(4) التلخيص الحبير، لابن حجر (2/37).

(5) أخرجه أبو داود في "سننه" أول كتاب النكاح/ باب فيمن تزوج ولم يُسم صداقاً حتى مات (3/451/رقم: 2113)، وابن الجوزي في "التحقيق في مسائل الخلاف" (2/283/رقم: 1678).

(6) تنقيح التحقيق، للذهبي (2/197/مسألة رقم: 625).

• قول الذهبي عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

قال الذهبي "حديث عمر مرسل"⁽¹⁾ وذكر الحديث قال: "روي عن علقمة بن مرثد، عن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ أُوَيْسٌ"⁽²⁾ مِثْلُ رَبِيعَةَ وَمُضَرَّ"⁽³⁾.

والحديث إسناده منقطع بين علقمة وعمر رضي الله عنه؛ فعلقمة لم يدرك عمر، وهو من صغار التابعين وتوفي سنة 120هـ، وعمر توفي سنة 23هـ، حيث بينهم 100 عام تقريباً، وعلقمة لم يعرف أنه عاش طويلاً.

ومع هذا فقد أطلق الذهبي على الحديث مرسل كما هو في الموضع أعلاه، ووصفه في موضع آخر بالمنقطع قال: "وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عُمَرَ - وَهُوَ مُنْقَطِعٌ"⁽⁴⁾، وهذا مما يدل على أن المنقطع والمرسل عند الذهبي بمعنى واحد.

(1) انظر: إثبات الشفاعة، للذهبي (59/1/رقم: 57).

(2) هو: أويس القرني: "كوفي"، "تابعي" من خيار التابعين وعبادهم، من اليمن، نسبته إلى قرن: (حي من اليمن) وهي بطن من مراد، سكن الكوفة، وكان زاهداً عابداً، يروي عن عمر، اختلفوا في موته: فمنهم من يزعم أنه قتل يوم صفين في رجالة علي رضي الله عنه رويت عنه قصص تشبه المعجزات، وله ترجمة في "التاريخ لابن معين (323/3)، و"التاريخ الكبير" للبخاري (55/2)، "الثقات" للعجلي (239/1)، وذكره الإمام مسلم في صحيحه، وذكر حكاية عنه، وكلامه لا روايته، وقد ذكره العقيلي في كتابه "الضعفاء الكبير" (135/1)، مستنداً إلى قول البخاري فيه: فيه نظر، وعقب الذهبي على ذلك بقوله: "ما روى الرجل شيئاً فيضعف أو يوثق من أجله" انظر: "ميزان الاعتدال" للذهبي (278/1).

وروى مسلم في صحيحه أحاديث عنه، ويوب أهل العلم له باباً في مسلم سمي: "باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه"، ومن أحاديثه، ما رواه عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن خير التابعين رجل يقال له أويس، وله والده وكان به بياض فمروه فليستغفر لكم» انظر: صحيح مسلم برقم: (2542).

(3) أخرجه ابن أبي خيثمة في "التاريخ الكبير" السفر الثالث (219/3/رقم: 4543)، وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (432/9)، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد العطار عن يزيد بن عطاء عن علقمة بن مرثد عن عمر ... فيه قصة.

ورواه عن عمر زيد بن أسلم عن أبيه، انظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (438/9).

(4) انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (313/2).

المثال الثاني:

ذكر الإمام الذهبي ترجمة سالم بن أبي الجعد في كتابه (تاريخ الإسلام) ثم قال في ترجمته: "وقد روى أيضاً عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ فِي سَنَنِ النَّسَائِي، وذلك مرسل"⁽¹⁾.

وهذا يعني أن رواية ابن أبي الجعد عن عمر وعلي مرسلّة، وهذا ما يقصده الذهبي، والصحيح أن رواية ابن أبي الجعد عن عمر وعلي منقطعة، وهذا ما قاله الذهبي في موضع آخر في ترجمته لسالم في كتابه (سير أعلام النبلاء) قال: "ويروي عن: عمر، وعن علي، وذلك منقطع"⁽²⁾.

وهذا مما يدل أيضاً على أن الإمام الذهبي يستعمل المنقطع والمرسل بنفس المعنى أحياناً.

المثال الثالث:

ذكر الذهبي ترجمة أَبِي قَلَابَةَ عبد الله بن زيد الجرمي ثم قال: "وروايته عن عائشة مرسلة"⁽³⁾.

واليك حديث بهذا الإسناد قال أحمد: "حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا، وَأَلْطَفَهُمْ بِأَهْلِهِ»"⁽⁴⁾.

(1) تاريخ الإسلام، للذهبي (2/1098/ترجمة: 72).

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي (5/108/ترجمة: 44).

(3) انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (3/193/ترجمة: 299).

(4) انظر: مسند أحمد، (4/242/رقم: 24204)، وأخرجه الترمذي في "سننه" أبواب الإيمان/باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه (5/9/رقم: 2612) عن أحمد بن منيع عن إسماعيل بن عُلَيْة به...، والنسائي في "الكبرى" كِتَابُ عِشْرَةِ النَّسَاءِ/باب لطف الرجل باهله (8/256/رقم: 9109) عن هارون بن إسحاق عن حفص بن غياث به...، وابن أبي شيبه في "مصنفه" برقم: (25319) من طريق حفص به...=

والحديث إسناده منقطع بين أبي قلابة وعائشة رضي الله عنها، قال الترمذي في تعقيبه على الحديث: "لا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة"⁽¹⁾.

سادساً: استعمالات المنقطع عند الحافظ صلاح الدين العلائي⁽²⁾ (ت761هـ):

من خلال النظر في استعمالات الحافظ العلائي لم أجده يقول "منقطع" كثيراً، بل كان غالباً يقول "مرسل" للحديث المنقطع، وإن كانت أقواله قليلة؛ وذلك لأنه أكثر ما يتعرض في استعمالاته لآراء المتقدمين وليس رأيه.

• قول العلائي عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

ذكر العلائي ترجمة أبي إدريس الخولاني (عائذ الله بن عبد الله) في كتابه جامع التحصيل وقال: "روى عن عمر ومعاذ وأبي بن كعب وبلال وقد قيل أن ذلك مرسل"⁽³⁾.

واليك رواية لأبي إدريس عن عمر رضي الله عنه، قال الترمذي: "حدثنا جعفر بن محمد ابن عمران الثعلبي الكوفي، قال: حدثنا زيد بن حباب، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني، وأبي عثمان، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ

= والحاكم في "المستدرک" برقم: (173)، والبيهقي في "شعب الإيمان" برقم: (7615) من طريق يزيد بن زريع به ... ثلاثتهم (إسماعيل بن عُلَية، وحفص بن غياث، ويزيد بن زريع) عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عائشة منقطعاً به.

(1) انظر: تخريج الحديث عند الترمذي في التخریج أعلاه.

(2) هو: الشيخ صلاح الدين العلائي الشافعي، الشيخ الإمام العلامة الحافظ المحدث الفقيه الأصولي الأديب، ولد سنة أربع وتسعين وستمائة، أول سماعه صحيح مسلم سنة ثلاث وسبعمائة على الشيخ شرف الدين الفزاري خطيب دمشق، طلب الحديث سنة عشر وسبعمائة، توفي بالقدس في محرم سنة إحدى وستين وسبعمائة، عن سبع وستين سنة.

انظر: الوافي بالوفيات (256/13)، وسلم الوصول، لحاجي خليفة (87/2).

(3) جامع التحصيل، للعلائي (ص205/ترجمة: 328).

لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ النَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ، فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»⁽¹⁾.

الحديث إسناده من رواية أبو إدريس الخولاني عن عمر هي عند العلاني مرسلّة، وذلك بقوله (وقد قيل إن ذلك مرسل) ولم يصرح العلاني قول من هذا؛ مما يدلّل على أنه يتبنّى هذا الرأي ويرضاه حكماً.

لكن الإسناد فيه انقطاع بين أبي إدريس الخولاني وعمر، وصفه بالانقطاع ابن الملقن قال "وَطَرِيقُ التِّرْمِذِيِّ هَذِهِ مَعْلَلَةٌ (بالانقطاع) بَيْنَ أَبِي إِدْرِيسَ وَعَمْرٍ"⁽²⁾، وقال البخاري: "وأبو إدريس لم يسمع من عمر شيئاً"⁽³⁾، وهذا دليلٌ واضح على الانقطاع.

والحديث رواه غير واحد عن أبي إدريس عن عقبة بن عامر عن عمر موصولاً⁽⁴⁾.

المثال الثاني:

أورد العلاني ترجمة لعبد بن أبي لبابة في كتابه جامع التحصيل ثم قال: "قلت: أخرج له مسلم عن عمر رضي الله عنه والظاهر أنه مرسل إذا كان لم يدرك ابن عمر وأم سلمة والله أعلم"⁽⁵⁾.

(1) سنن الترمذي: أبواب الطهارة/ باب ما يقال بعد الوضوء (77/1/رقم: 55) وتقرّد بها الترمذي.

(2) البدر المنير، لابن الملقن (286/2).

(3) سنن الترمذي: (77/1/رقم: 55).

(4) أخرجه النسائي في "الصغرى" كتاب الطهارة/ القول بعد الفراغ من الوضوء (92/1/رقم: 148) وفي "الكبرى" (129/1/رقم: 140)، وأبو عوانه في "المستخرج"، وابن خزيمة في "صحيحه"، والبيهقي في "الصغرى"، جميعهم من طريق أبو إدريس عن عقبة عن عمر.

ورواه مسلم في "صحيحه"، والبيهقي في شعب الإيمان، كلاهما من طريق أبو إدريس عن عقبة عن النبي صلى الله عليه وسلم به.

(5) جامع التحصيل، للعلاني (231/ترجمة: 481).

الحديث بهذا الإسناد عند مسلم في المتابعات قال فيه: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ يَجْهَرُ بِهِؤْلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»" (1).

والحديث إسناده منقطع بين (عبد) وهو ابن أبي لبابة وعمر، قال الذهبي بأن رواية ابن أبي لبابة عن عمر منقطعة، وذكر ذلك في ترجمته قال: "لقي ابن عمر وجماعة وله في مسلم عن عمر نفسه وهذا منقطع" (2).

المثال الثالث:

قال العلاءي: "محمد بن الْمُكَدِّرِ روى له النسائي عن أبي أيوب وأبي قتادة الأنصاري رضي الله عنهما والظاهر أن ذلك مرسل والله أعلم" (3).

قال النسائي: "أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدِّمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَتْ لَهُ جُمُعَةٌ ضَخْمَةٌ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَأَمَرَهُ أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْهَا، وَأَنْ يَتَرَجَّلَ كُلَّ يَوْمٍ»" (4).

الحديث إسناده منقطع بين ابن المنكر وأبي أيوب الأنصاري، والراجح أنه لم يدرك أبا أيوب الأنصاري، فإن محمد بن المنكر توفي سنة 130هـ، أو 131هـ (5)، وبلغ بضع وسبعون

(1) صحيح مسلم: كتاب الصلاة/ باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة (1/299/متابعاً لرقم: 399) وتفرد مسلم بهذا الإسناد منقطعاً، ولا يعاب على مسلم مثل هذا فقد ذكره مسلم متابعاً وليس أصلاً في كتابه، وقال ابن العراقي: ليس في كلام أبي حاتم أنه لم يدركهما فلعله أدركهما وأدرك عمر فاكتمى مسلم في إخراج حديثه عنه بالمعاصرة على قاعدته، انظر: تحفة التحصيل (ص215).

(2) الكاشف، للذهبي (1/677/ترجمة: 3526).

(3) جامع التحصيل، للعلاءي (ص270/ترجمة: 713).

(4) أخرجه النسائي في "سننه الصغرى" كتاب الزينة/ تسكين الشعر (8/184/رقم: 5237)، وفي "الكبرى" (8/316/رقم: 9262) بنفس الإسناد وتفرد بهذا الإسناد النسائي.

(5) انظر: الطبقات الكبرى، ط العلمية (5/361)، ومشاهير علماء الأمصار: لابن حبان (ص107)، وتقريب التهذيب: لابن حجر (ص508).

عاماً، وقال ابن المديني، عن ابن عيينة: "بلغ نيفاً وسبعين سنة" ⁽¹⁾، بمعنى أنه ولد بعد 55هـ، وأبو أيوب الأنصاري قيل أنه توفي سنة 54هـ ⁽²⁾، وقيل سنة 40هـ ⁽³⁾، وقيل سنة 38هـ ⁽⁴⁾، وأعلها 54 وهذا يدل على أن ابن المنكر لم يدركه.

سابعاً: استعمالات المنقطع عند القاضي شمس الدين الزركشي ⁽⁵⁾ (ت772هـ).

شمس الدين الزركشي كان لا يستعمل مصطلح المنقطع كثيراً، وكان لا يقول "منقطع" للمرسل، بل كان أحياناً يقول "مرسل" للمنقطع، ومثاله:

• قول الزركشي عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

قال الزركشي: ⁽⁶⁾ "وفي حديث مكحول الذي رواه البيهقي عن أبي أمامة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في المستحاضة يغلبها الدم في الصلاة «فَلَا تَقْطَعِ الصَّلَاةَ وَإِنْ قَطَرَ وَيَأْتِيهَا رَوْجُهَا وَتَصُومُ وَتُصَلِّي» إلا أنه مرسل وضعيف" ⁽⁷⁾.

(1) انظر: التاريخ الكبير، للبخاري (1/220/ترجمة: 691).

(2) انظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم (2/749).

(3) انظر: الاستيعاب، لابن عبد البر (4/1732)، وانظر: أسد الغابة، لابن الأثير (6/244).

(4) انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص666).

(5) هو: محمد بن عبد الله بن محمد الزركشي المصري، الحنبلي الشيخ، الإمام العلامة، شمس الدين أبو عبد الله، كان إماماً في المذهب، له تصانيف مفيدة أشهرها "شرح الخرق"، أخذ الفقه عن قاضي القضاة موفق الدين عبد الله الحجاوي قاضي الديار المصرية، توفي ليلة السبت رابع عشر جمادى الأولى سنة اثنتين وسبعين ومئة.

انظر: تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة، لصالح آل عثيمين (2/1158).

(6) شرح الزركشي على مختصر الخرق، لشمس الدين الزركشي (1/131).

(7) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (1/484/رقم: 1554)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار"، والطبراني في "الأوسط" وفي "الكبير"، والدارقطني في "سننه" (1/405/رقم: 845)، ثلاثتهم من طريق العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي أمامة رضي الله عنه منقطعاً.

والحديث بهذا الإسناد منقطع بين مكحول وأبي أمانة الباهلي، قال الدارقطني في سننه تعليقاً على الإسناد: "عبد الملك، والعلاء ضعيفان ومكحول لا يثبت سماعه"، وقال به بدر الدين العيني⁽¹⁾.

المثال الثاني:

قال الزركشي: "وقد روى أبو القاسم البغي عن علي بن الجعد، عن سفيان، عن أبيه عن عكرمة، عن عمر رضي الله عنهم قال: «أم الولد أعتقها ولدها، وإن كان سقطاً»⁽²⁾، ثم قال: فيه إرسال وروي عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم⁽³⁾، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً⁽⁴⁾.

الإسناد فيه انقطاع بين عكرمة وعمر رضي الله عنهما، فعكرمة مولى ابن عباس لم يدرك عمر؛ عكرمة توفي سنة 109هـ، وقيل 107هـ، وقيل 105هـ، وقد بلغ ثمانين سنة⁽⁵⁾، بمعنى أنه ولد 25هـ، وعمر رضي الله عنه توفي سنة 23هـ.

(1) عمدة القارئ، للعيني (307/3).

(2) السنن الكبرى: للبيهقي (10/580/رقم: 21785)، وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (7/295/رقم: 13243)، وابن أبي شيبه في "مصنفه" (4/400/رقم: 21478)، وسعيد بن منصور في "سننه" (2/88/2051)، وعلي بن الجعد في "مسنده" (ص265/رقم: 1748)، جميعهم من طريق عكرمة عن عمر منقطعاً به.

(3) أخرجه بهذا الإسناد موصولاً، البيهقي في "الكبرى" (10/580/رقم: 21786) في "الصغرى" (4/229/رقم: 3497)، وأخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (2/88/رقم: 2052)، كلاهما عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر به.

(4) انظر: شرح الزركشي (3/482).

(5) انظر: طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي (ص70)، وانظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (41/80)، وانظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (3/266).

ثامناً: استعملات المنقطع عند الحافظ سراج الدين ابن الملقن⁽¹⁾ (ت 804 هـ).

• قول ابن الملقن عن المرسل منقطع، ومثاله:

ذكر ابن الملقن حديث: جعفر بن محمد (الصادق)، عن أبيه، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهَنَ دِرْعًا لَهُ عِنْدَ أَبِي الشَّحْمِ الْيَهُودِيِّ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ظَفَرٍ، فِي شَعِيرٍ"⁽²⁾.

وعقب ابن الملقن على الحديث بقوله: "لكنه منقطع كما قاله البيهقي"⁽³⁾، وقال البيهقي عقبه: هذا منقطع، وعارض نفسه في موضع آخر قال: "ورواه جعفر بن محمد، عن أبيه مرسلًا"⁽⁴⁾.

والحديث إسناده مرسل رواه جعفر الصادق عن أبيه (محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب) ومحمد بن علي من التابعين وليس له رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحديثه مرسل.

• قول ابن الملقن عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

(1) هو: ابن الملقن، الإمام الفقيه الحافظ ذو التصانيف الكثيرة سراج الدين أبو حفص عمر بن الإمام النحوي نور الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري الشافعي، أحد شيوخ الشافعية وأئمة الحديث، ولد سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة، وبرع في الفقه والحديث وصنف فيهما الكثير كشرح البخاري وشرح العمدة وألف في المصطلح كتاب المقنع حدثنا عنه غير واحد توفي في ليلة الجمعة سادس عشر ربيع الأول سنة أربع وثمانمائة. انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص542).

(2) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (61/6/رقم: 11196)، ورواه أيضاً في "معرفة السنن والآثار" (220/8/رقم: 11703).

(3) انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن (114/14).

(4) السنن الصغرى، للبيهقي (288/2/رقم: 2028).

ساق ابن الملقن حديثاً لأسماء بن عَميس قال: «أن أَسْمَاء بنت عُميس امرأة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نفست بِذِي الحليفة، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَغْتَسِلَ لِلْإِحْرَامِ»⁽¹⁾.

ثم ساق تخريجاً للحديث وقال: «وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ»⁽²⁾ أَيْضاً مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاء. وَهُوَ مُرْسِلٌ أَيْضاً⁽³⁾.

الإسناد منقطع وليس مرسل؛ لأن محمد بن أبي بكر لم يدرك أبيه، محمد ولد في حجة الوداع وأبو بكر توفي سنة 13هـ وكان محمد يبلغ من العمر عامين فقط.

تاسعاً: استعمالات المنقطع عند الحافظ نور الدين الهيثمي⁽⁴⁾ (ت 807 هـ).

• قول الهيثمي عن المرسل منقطع، ومثاله:

المثال الأول:

(1) أخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب الحج/ باب إحرام النفساء ... (2/869/رقم: 1210)، والنسائي في "سننه" (5/47/رقم: 8940)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني"، وأبو نعيم في "حلية الأولياء"، والدارمي في "سننه"، والبيهقي في "السنن الصغرى"، جميعهم من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر. وأخرجه النسائي في "سننه" (5/127/رقم: 2663)، وأبو يعلى في "مسنده" (1/54/رقم: 54)، ومالك في "الموطأ"، والشافعي في "السنن المأثورة"، وأحمد في "المسند"، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني"، والطبراني في "الكبير"، جميعهم من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أسماء رضي الله عنها منقطعاً به. ورواه القاسم عن أبيه عن أبي بكر رضي الله عنه منقطعاً به.

ورواه عبد الرحمن بن القاسم عن سعيد بن مسعود عن المسيب عن أسماء رضي الله عنها به.

ورواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أسماء رضي الله عنها به.

(2) السنن الكبرى: للنسائي، كتاب المناسك/ الغسل للإهلال (4/21/رقم: 3630).

(3) البدر المنير، لابن الملقن (6/132).

(4) هو: الحافظ نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان بن عمر بن صالح الهيثمي، رفيق الحافظ أبي الفضل العراقي، ولد سنة خمس وثلاثين وسبعمائة، ورافق العراقي في السماع فسمع جميع ما سمعه وكان ملازماً له مبالغاً في خدمته، مات في تاسع عشر رمضان سنة سبع وثمانمائة. انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص 546).

ذكر الهيثمي حديث: "الْوَلِيدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَانِ جَمَاعَةٌ»" (1).

ثم قال: "رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْوَلِيدُ لَيْسَ بِصَحَابِيٍّ، وَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعُ الْإِسْنَادِ" (2).

إسناده مرسل لأنه من رواية الوليد وهو تابعي وروايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسل.

- وأطلق الهيثمي مصطلح منقطع على الإسناد المعضل في موضعين (3).

• قول الهيثمي عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

أورد الهيثمي حديث: "حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: أَنْشَدَ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُبَيَاتًا، فَقَالَ:

شَهِدْتُ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنْ مُحَمَّدًا ... رَسُولُ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ مِنْ عَلَا

وَأَنْ أَبَا يَحْيَى وَيَحْيَى كِلَاهُمَا ... لَهُ عَمَلٌ فِي دِينِهِ مَقْبُولٌ.

وَأَنْ أَخَا الْأَحْقَافِ إِذْ قَامَ فِيهِمْ ... يَقُومُ بِذَاتِ اللَّهِ فِيهِمْ وَيَعْدِلُ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَأَنَا" (4).

ثم قال الهيثمي: "هُوَ مُرْسَلٌ" (5).

(1) أخرجه أحمد في "مسنده" (654/36/رقم: 22315)، تفرد به أحمد بهذا الإسناد، وله شواهد منها حديث أبي سعيد الخدري أخرجه أبو داود في "سننه" برقم: (574) وغيره، ومنها حديث أبي أمامة أخرجه أحمد في "مسنده" برقم: (22189) وغيرهم.

(2) مجمع الزوائد، للهيثمي (45/2/رقم: 2181).

(3) انظر: مجمع الزوائد (30/1/رقم: 71)، انظر: مجمع الزوائد (93/1/رقم: 335).

(4) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (273/5/رقم: 26017)، وأبو يعلى في "مسنده" (61/5/رقم: 2653).

(5) مجمع الزوائد، للهيثمي (212/1).

والحديث بهذا الإسناد منقطع بين حبيب وحسان بن ثابت؛ وذلك لقول الهيثمي مرسل فيقصد بالأرسال عدم سماع حبيب من حسان بن ثابت رضي الله عنه، والراجح عندي أنه لم يدركه حيث لم يرد مولد حبيب، ولكن بين وفاة حسان ووفاة حبيب ما يقارب 80 عام، ولا أظن أنه ثبت أن حبيب عاش أكثر من ذلك، والله أعلم.

المثال الثاني:

ذكر الهيثمي حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛ لَأَنَّ الرَّجُلَ يَشْتَغِلُ فِيهِ عَنْ صِيَامِهِ وَصَلَاتِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعْجِلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ"⁽¹⁾.

وعلق الهيثمي بقوله: "هكذا رواه مرسلاً"⁽²⁾.

الحديث إسناد منقطع وليس مرسل، وسعيد مختلف في سماعه من أبي هريرة رضي الله عنه، قال العلالي: "ما كان من حديثه مرسلاً عن أبي هريرة فإنه لا يضر لأن أباه الواسطة"⁽³⁾.

عاشراً: استعمالات المنقطع عند الحافظ ابن رجب الحنبلي⁽⁴⁾ (ت 795 هـ).

من خلال البحث في استعمالات وأقوال ابن رجب الحنبلي لم أجده يصف الحديث المرسل بالمنقطع، فالمرسل عنده مرسل، ولاكن المنقطع أحياناً يصفه بالمرسل وهو قليل جداً، ومثاله:

(1) تفرد بهذا الإسناد أحمد في "المسند" (16/275/رقم: 10445)، ورواه سُمَيُّ عن أبي صالح عن أبي هريرة به ... وأخرجه الشيخان وغيرهما بهذا الإسناد.

(2) غاية المقصد في زوائد المسند، للهيثمي (2/46/رقم: 1580).

(3) جامع التحصيل، للعلالي (ص184).

(4) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب واسمه عبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن أبي البركات مسعود البغدادي الدمشقي الحنبلي الشيخ المحدث الحافظ زين الدين، ولد ببغداد في ربيع الأول سنة 706 وقدم دمشق مع والده، وقرأ القرآن بالروايات وأكثر عن الشيوخ وخرج لنفسه مشيخة مفيدة ومات في شهر رجب سنة 795 ويقال أنه جاء إلى شخص حفار فقال له احفر لي هنا لحداً وأشار إلى بقعة، قال الحفار فحفرت له فنزل فيه فأعجبه واضطجع وقال هذا جيد فمات بعد أيام فدفن فيه.

انظر: الدرر الكامنة، لابن حجر (3/109).

• قول ابن رجب عن المنقطع مرسل ومثاله:

المثال الأول:

قال ابن رجب: "وخرَّج الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي من حديث عون بن عبد الله، عن ابن مسعود، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ"⁽¹⁾.

ثم عقب ابن رجب قائلاً: "وهو مرسل، يعني: أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود"⁽²⁾.

والحديث إسناده منقطع بين عون وابن مسعود؛ لأن عون لم يلق ابن مسعود قاله غير واحد من الأئمة وعقب عليه سراج الدين بن الملقن بقوله: "وهو حديث مُنْقَطِع؛ لِأَن عَوْنًا لَمْ يَدْرِك ابْنَ مَسْعُودٍ"⁽³⁾.

(1) أخرجه الترمذي في "سننه" أبواب الصلاة/ باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود (46/2/رقم: 261)، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (273/1/رقم: 347)، وابن ماجه في "سننه" (287/1/رقم: 890)، والدارقطني في "سننه" (146/2/رقم: 1299)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (232/1/رقم: 1391)، والبيهقي في "الكبرى" (123/2/رقم: 2558)، والشرية للأجري، والطبراني في "الدعاء"، جميعهم من طريق إسحاق بن يزيد الهذلي عن عون بن ابن مسعود منقطعاً به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (325/1/رقم: 2575)، من طريق إسحاق بن عويمر عن عون بن ابن مسعود رضي الله عنه به.

(2) فتح الباري، لابن رجب (175/7).

(3) البدر المنير، لابن الملقن (607/3).

الحادي عشر: استعمالات المنقطع عند الحافظ ابن العراقي⁽¹⁾ (ت 826 هـ).

بعد البحث في استعمالات ابن العراقي وأقواله لم أجده يقول "منقطع" للحديث المرسل مطلقاً، ولكنه قليلاً ما يقول "مرسل" للحديث المنقطع، ومثاله:

• قول ابن العراقي عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

قال الحافظ ابن العراقي: "فاطمة بنت الحسين بن علي رضي الله عنهم عن جدتها فاطمة الزهراء رضي الله عنها مرسل لم تدرکہا قاله الترمذي وغيره وهو واضح"⁽²⁾.

روت فاطمة بنت الحسين عن جدتها أكثر من حديث ومنها ما رواه الترمذي في سننه قال: "حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ الْكُبْرَى قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»"⁽³⁾.

(1) هو: أحمد بن عبد الرحيم أبو زرعة، ولي الدين بن العراقي، الحافظ، ابن الحافظ الكبير أبي الفضل، ولد في ذي الحجة سنة اثنتين وستين وسبعمائة واعتنى به والده فأسمعه الكثير من أصحاب الفخر، كان إماماً محدثاً حافظاً فقيهاً محققاً أصولياً صالحاً صنف التصانيف الكثيرة الشهيرة النافعة، ولي قضاء الديار المصرية بعد الجلال البلقيني مات في سابع عشر شعبان سنة ست وعشرين وثمانمائة.

انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي (ص 548).

(2) انظر: تحفة التحصيل، لابن العراقي (ص 378).

(3) انظر: سنن الترمذي، أبواب الصلاة/ باب ما يقول عند دخول المسجد، (127/2/رقم: 214)، وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (1/253/رقم: 771)، وأحمد في "مسنده" (13/44/رقم: 26416-26417-26419)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (1/298/رقم: 3412)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (5/2099)، والطبراني في "المعجم الكبير" (22/424/رقم: 1044)، وأبو يعلى في "مسنده" (12/121/رقم: 6754)، والبيهقي في "الدعوات الكبير" (1/127/رقم: 67)، جميعهم من طريق الليث بن أبي سليم عن عبد الله بن الحسن عن أمه عن فاطمة الزهراء منقطاً به.

وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (1/425/رقم: 1664)، والطبراني في "الأوسط" (6/21/رقم: 5675)، كلاهما من طريق قيس بن ربيع عن عبد الله بن الحسن به ... منقطاً.

والإسناد في هذا الحديث ليس مرسل بل منقطع بين فاطمة بنت الحسين وبين جدتها فاطمة الزهراء، وفاطمة بنت الحسين لم تدرك جدتها، قال الترمذي: "فاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى، إنما عاشت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أشهراً"⁽¹⁾.

ولكن الحافظ ابن العراقي وصف الحديث بالإرسال وإن كان القول منقول عن العلماء ولكنه يتبنى أقوالهم ويرتضيها حكماً ويعتمدها منهجاً له لتأييده الواضح لها، ومما يدل على ذلك تسميته للكتاب (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل) فهو ينقل كل قول وحديث يراه مرسلًا وإن لم ينص على ذلك بقوله؛ فهذا يكفي لتبينه المنهج الذي سار عليه من نقل عنهم.

المثال الثاني:

ذكر ابن العراقي رواية نافع مولى ابن عمر عن عمر رضي الله عنه، فقال: "قلت وفي سنن أبي داود روايته عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهي واضحة الإرسال"⁽²⁾.

وأورد أبو داود في سننه هذه الإسناد في قوله: "حدثنا قُتيبة (يعني ابن سعيد)، حدثنا بكر (يعني ابن مضر)، عن عمرو بن الحارث، عن بكير"⁽³⁾، عن نافع: «أن عمر بن الخطاب كان ينهى أن يُدخل من باب النساء»"⁽⁴⁾.

والحديث إسناده منقطع لأن نافع لم يلق عمر، قال ابن عبد البر: "نافع لم يلق عمر"⁽⁵⁾، وقال الحافظ في تهذيب التهذيب: "قال أحمد بن حنبل نافع عن عمر منقطع"⁽⁶⁾.

(1) سنن الترمذي: (128/2).

(2) انظر: تحفة التحصيل، لابن العراقي (ص325).

(3) هو: بكير بن عبد الله بن الأشج، الإمام، الثقة، الحافظ، أبو عبد الله ويقال: أبو يوسف القرشي، المدني، ثم المصري، مولى بني مخزوم، أحد الأعلام، وهو والد المحدث مخزومة بن بكير، توفي بالمدينة سنة سبع وعشرين ومائة وهو من صغار التابعين.

انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (170/6)، وتاريخ الإسلام، للذهبي (379/3).

(4) سنن أبي داود: كتاب الصلاة/ باب اعتزال النساء في المساجد عن الرجال، (1/348/رقم: 464).

(5) التمهيد، لابن عبد البر (4/5).

(6) تهذيب التهذيب، لابن حجر (414/10).

والحديث رواه نافع عن ابن عمر⁽¹⁾، ولكنه عن عمر موقوفاً أصح.

الثاني عشر: استعمالات المنقطع عند الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ).

تبين بعد البحث في استعمالات ابن حجر وأقواله أنه لم يقول "منقطع" للحديث المرسل، فالمرسل عنده مرسل، ولكنه أحياناً يقول "مرسل" للحديث المنقطع، ومثاله:

• قول ابن حجر عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

ذكر الحافظ ابن حجر حديثاً: "مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أَمِّي مَاتَتْ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا قَالَ "نَعَمْ" قَالَ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ «سَقْيُ الْمَاءِ»"⁽²⁾.

ثم قال الحافظ: "وهو مرسل لأن سعيداً ولد سنة مات سعد"⁽³⁾.

والحديث إسناده كما هو واضح منقطع بين سعيد بن المسيب وسعد، لأن سعيد لم يدرك

سعد.

(1) انظر: سنن أبي داود في "سننه" (347/1/رقم: 462)، والطبراني في "الأوسط" (303/1/رقم: 1018)، وأما ابن بشران (ص 365/رقم: 843)، ثلاثتهم من طريق أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به. وأخرجه الطيالسي في "المسند" (368/3/رقم: 1638)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (313/1)، كلاهما عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعاً به.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (60/1/رقم: 130) عن عبد الله بن يزيد، عن حيوة بن شريح، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، أن رجلاً حدثه قال: حسبته محمد بن أبي حكيم سمع ابن عمر عن عمر قال: لا تدخلوا المساجد من باب النساء.

(2) أخرجه النسائي في "سننه" كتاب الوصايا/ ذكر الاختلاف على سفيان، (254/6/رقم: 3664)، وابن ماجه في "سننه" كتاب الأدب/ باب فضل صدقة الماء، (1214/2/رقم: 3684)، وابن خزيمة في "صحيحه" (123/4/رقم: 2496)، وابن حبان في "صحيحه" (3348/135/8)، والحاكم في "المستدرک" (574/1/رقم: 1511)، والبيهقي في "الكبرى" (311/4/رقم: 7804)، جميعهم من طريق قتادة عن سعيد عن سعد منقطعاً. ورواه (ابن عباس، وسعيد بن سعد، والقاسم بن محمد، وحמיד بن أبي الصنعة) جميعهم عن سعد رضي الله عنه. ورواه الحسن عن سعد منقطعاً أيضاً.

ورواه أبي إسحاق عن رجل عن سعد منقطعاً به.

(3) التلخيص الحبير، لابن حجر (640/2/برقم: 1112).

المثال الثاني:

ذكر ابن حجر ترجمة عبد الله بن علي بن الحسين بن أبي طالب ثم قال ابن حجر: "روى عن أبيه وجده الأكبر علي بن أبي طالب مرسلاً"⁽¹⁾.

قال النسائي: "أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ الْبَخِيلَ الَّذِي إِنْ دُكِرْتُ عَنْدهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»"⁽²⁾.

الحديث إسناده منقطع معضل، فيه انقطاع راويين على التوالي على الأقل بين عبد الله وجده الأكبر علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فذكره الترمذي موصولاً من طريق عبد الله عن أبيه علي الأصغر عن جده الحسين بن علي⁽³⁾.

المثال الثالث:

ذكر العظيم أبادي في عون المعبود حديث أبي عثمان عن بلال بن رباح رضي الله عنه (قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ)⁽⁴⁾، ثم ساق قول الحافظ ابن حجر: "رجاله ثقات لكن قيل إن أبا عثمان لم يلق بلالاً، وقد روى عنه بلفظ إن بلالاً، قال وهو ظاهر الإرسال"⁽⁵⁾.

(1) تهذيب التهذيب، لابن حجر (324/5).

(2) السنن الكبرى: للنسائي، كتاب عمل اليوم والليلة/ من البخيل؟ (9/28/رقم: 9802)، وأخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (3/131/رقم: 1465) كلاهما بنفس الإسناد من طريق عبد الله بن علي بن الحسين عن جده الأكبر علي بن أبي طالب رضي الله عنه معضلاً به.

(3) سنن الترمذي: (5/551/رقم: 3546)، وعند البيهقي في "الدعوات الكبير" (1/249/رقم: 171)، كلاهما من طريق عبد الله بن علي بن الحسين، عن أبيه عن جده الحسين بن علي ... الحديث.

(4) أخرجه أبو داود في "سننه" كتاب الصلاة/ باب التأمين وراء الإمام (2/198/رقم: 937)، وأحمد في "المسند" (39/315/رقم: 23883)، وعبد الرزاق في "مصنفه" (2/96/رقم: 2636)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (2/187/رقم: 7957)، والطحاوي، والبخاري، وابن خزيمة، والحاكم، والبيهقي، جميعهم من طريق عاصم عن أبي عثمان عن بلال منقطعاً.

(5) عون المعبود وحاشية ابن القيم، للعظيم أبادي (3/149).

والحديث في إسناده انقطاع بين أبي عثمان وبلال؛ لأن أبا عثمان وهو عبد الرحمن بن مل الهندي لم يلق بلالاً كما قال ابن حجر وغيره.

المثال الرابع:

ذكر الحافظ حديثاً رواه ابن أبي شيبه من طريق: "عكرمة، قال: قال عمر: حَدَّثْتُ قَوْمًا حَدِيثًا، فَقُلْتُ: "لَا وَابِي" فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي: لَا تَحْلِفَنَّ بِآبَائِكُمْ، فَالْتَقَتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ حَلَفَ بِالْمَسِيحِ لَهْلَكَ، وَالْمَسِيحُ خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمْ»⁽¹⁾.

ثم قال الحافظ: "وهذا مرسل يتقوى بشواهد⁽²⁾".

والحديث بهذا الإسناد منقطع؛ عكرمة مولى ابن عباس لم يدرك عمر رضى الله عنه، قال الواقدي: "حدثتني ابنته أم داود أنه توفي سنة خمس ومائة وهو ابن ثمانين سنة"⁽³⁾، بمعنى أن عكرمة ولد في 26هـ وعمر توفي سنة 23هـ، وهذا دليل واضح على الانقطاع بينهما.

(1) مصنف ابن أبي شيبه: (3/78/رقم: 12278)، وله شواهد كما ذكر ابن حجر منها في الصحيحين، عند البخاري برقم: (3836)، ومسلم برقم: (1646) وغيرهم.

(2) فتح الباري، لابن حجر (11/531).

(3) انظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (14/80)، وتهذيب الكمال، للمزي (20/291)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (7/271).

الثالث عشر: استعمالات المنقطع عند الحافظ بدر الدين العيني⁽¹⁾ (ت 855 هـ).

• قول العيني عن المرسل منقطع، وهي قليلة، ومثاله:

ذكر العيني في كتابه "نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار"⁽²⁾ باب المعانقة وقدم جعفر بن أبي طالب من الحبشة وقال: "والحديث أخرجه ابن أبي شيبه في "مصنفه" منقطعاً: ثنا علي بن المسهر، عن الأجلح، عن الشعبي: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَلَقَّى جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَلْتَزَمَهُ، وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ»⁽³⁾.

والحديث إسناده مرسل لأنه من قول الشعبي والشعبي تابعي وقول التابعي عن رسول الله بدون ذكر الصحابي فهو مرسل وليس منقطع، وعقب الحافظ ابن حجر على الحديث قال: "رواه أبو داود مرسلًا من حديث الشعبي"⁽⁴⁾.

• قول العيني عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

ذكر العيني ترجمة سعيد بن المسيب في كتابه "مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار" وذكر في ترجمته شيوخه ومنهم أبو بكر الصديق فقال: روى عن أبي بكر الصديق مرسل⁽⁵⁾، بمعنى أن رواية سعيد بن المسيب عن أبي بكر مرسلة.

(1) هو: محمود بن أحمد بن موسى العينتابي الحنفي بدر الدين العيني، ولد في رمضان سنة 762 هـ، بعينتاب، وتفق بها ثم قدم حلب، وأخذ بها عن الجمال يوسف الملقبي، ثم قدم القاهرة فأخذ عن مشايخها وبرع في الفنون، وولي حسبة القاهرة، وقضاء الحنفية، وله عدة مصنفات منها: "شرح البخاري"، مات في ذي الحجة سنة 855 هـ. انظر: نظم العقيان، للسيوطي (ص174).

(2) انظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار (448/13).

(3) أخرجه أبو داود في "سننه" (508/7/رقم: 157)، وفي المراسيل لأبي داود (ص491/337)، والطبراني في "الكبير" (108/2/رقم: 1469)، وابن أبي شيبه في "مصنفه" (247/5/رقم: 25729) أربعهم بنفس الإسناد من طريق علي بن مسهر به... والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (281/4/رقم: 6904) من طريق أبي عوانة عن الأجلح به...، والبيهقي في "الكبرى" (163/7/رقم: 13580) من طريق سفيان الثوري عن الأجلح به...

(4) التلخيص الحبير، لابن حجر (254/4).

(5) مغاني الأخيار، لبدر الدين العيني (407/1).

ولو نظرنا إلى حديث بهذا الإسناد عند البيهقي: "أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنبَأَ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ حَمِيرَوَيْهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هُشَيْمٌ، ثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَضَى فِي الْجَائِفَةِ نَفَذَتْ بِئُثْلِيِّ الدِّيَةِ"⁽¹⁾.

الحديث إسناده منقطع بين سعيد وأبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال ابن حجر: "وهو **منقطع**؛ لأن سعيداً لم يدرك أبا بكر"⁽²⁾.

المثال الثاني:

ذكر العيني حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ الْفَرَّاشِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَتَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»"⁽³⁾.

(1) السنن الكبرى، للبيهقي (8/149/رقم: 16219)، وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (9/370/رقم: 17629).

(2) التلخيص الحبير، لابن حجر (4/99).

(3) أخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب الصلاة/ باب ما يقال في الركوع والسجود (1/352/رقم: 486)، والنسائي في "سننه" (1/102/رقم: 169)، وأبو داود في "سننه" (1/232/رقم: 879)، وابن ماجه في "سننه" (2/1262/رقم: 3841)، أربعتهم من طريق الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة به.

والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (1/234/رقم: 1408) واللفظ له، والدارقطني في "سننه" (1/261/رقم: 515)، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة به.

وأخرجه الترمذي في "سننه" (5/524/رقم: 3493)، والنسائي في "سننه" (2/222/رقم: 1130)، ومالك في "الموطأ" (2/299/رقم: 725)، ثلاثتهم من طريق محمد بن إبراهيم التيمي عن عائشة منقطعاً.

ورواه عن عائشة: (عروة، وعطاء، ومسروق، ومطرف، وهلال بن يسار، وأبو العالية، وعبد الرحمن الأعرج، وصالح بن سعيد، وجبير بن مطعم، وعلي بن الحسين).

ساق بدر الدين العيني الحديث وعقب عليه بذكر طريقه قال: "روي عن يونس بن عبد الأعلى... إلى آخره"⁽¹⁾، وهو **مرسل**؛ لأن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي لم يسمع عائشة"⁽²⁾.

والحديث على هذا يكون إسناده منقطع بين محمد بن إبراهيم وبين عائشة رضي الله عنها، وصرح العيني بعدم سماع محمد بن إبراهيم من عائشة وكذا قال ابن أبي حاتم⁽³⁾، وهذا في قواعد مصطلح الحديث منقطع وليس مرسل.

المثال الثالث:

ساق العيني ترجمة سليمان بن مهران الأعمش وقال بأنه روى عن عبد الله بن أبي أوفى وقال: "يقال **مرسل**"⁽⁴⁾، بمعنى أن رواية الأعمش عن ابن أبي أوفى مرسلة.

وأذكر مثلاً لهذا الإسناد للتوضيح من مصنف ابن أبي شيبة قال: "حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ"⁽⁵⁾.

(1) أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (1/234/رقم: 1409) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكاً حدثه، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أن عائشة رضي الله عنها قالت، ثم ذكر مثله.

(2) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (4/458).

(3) انظر: تحفة التحصيل، لابن العراقي (ص273).

(4) مغاني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، للعيني (1/448).

(5) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (7/553/رقم: 37884)، وأخرجه ابن ماجه في "سننه" باب ذكر الخوارج (1/61/رقم: 173)، وأحمد في "المسند" (31/473/رقم: 19130)، وأبو نعيم في "الحلية"، وابن أبي عاصم في "السنة"، وعبد الله بن أحمد في "السنة"، والتلقائي في "شرح أصول الاعتقاد"، وابن الأعرابي في المعجم، جميعهم من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق بنفس الإسناد منقطعاً.

وأخرجه وأبو داود الطيالسي في "مسنده" برقم: (860)، وأحمد في "مسنده" برقم: (19415)، وعبد الله بن أحمد في "السنة" برقم: (1553)، وابن أبي عاصم في "السنة" برقم: (905)، والحاكم في "المستدرک" برقم: (6435)، جميعهم من طريق الحشر بن نباتة، عن سعيد بن جهمان، عن عبد الله بن أبي أوفى بإسناد حسن.=

إسناده منقطع وليس مرسلًا، ورواية الأعمش عن ابن أبي أوفى منقطعة وليس مرسله، قال السندي: "قوله (عن الأعمش عن ابن أبي أوفى) وفي الزوائد أن رجال الإسناد ثقات إلا أن فيه انقطاعاً، فإن الأعمش لم يسمع من ابن أبي أوفى قاله غير واحد"⁽¹⁾.

الرابع عشر: استعمالات المنقطع عند الإمام شمس الدين السخاوي (ت902هـ).

بعد الاستقراء التام لكتب الإمام السخاوي رحمه الله وجدت أنه سار على منهج المتأخرين في استعمالات المنقطع غالباً، ولا يصف المرسل بالمنقطع مطلقاً، إلا أنه كان بشكل قليل جداً يصف المنقطع بالمرسل على منهج المتقدمين، ومثاله:

• قول السخاوي عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

ساق السخاوي ترجمةً لمحمد بن عمر بن علي بن أبي طالب وذكر أنه روى عن جده علي قائلًا: "إنه يروي عن علي (يعني مرسلًا)"⁽²⁾.

قال النسائي: "أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَوْنٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَاتَلْتُ شَيْئًا مِنْ قِتَالٍ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرُ مَا صَنَعَ، فَجِئْتُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ» ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ دَهَبْتُ إِلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ"⁽³⁾.

= وله شاهد من حديث أبي أمامة رضي الله عنه عند أحمد في "المسند" برقم: (22208)، وعند غيره، وهو صحيح بطرقه.

(1) حاشية السندي على سنن ابن ماجه: (74/1).

(2) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: (554/2).

(3) السنن الكبرى: للنسائي، كتاب عمل اليوم والليلة/ الاستئناس عند اللقاء (9/226/رقم: 10372)، وأخرجه البزار في "مسنده" (2/254/رقم: 662)، وأبو يعلى في "مسنده" (1/404/رقم: 530)، =

والحديث بهذا الإسناد منقطع؛ لأن محمد بن عمر بن علياً لم يدرك جده علي رضي الله عنه⁽¹⁾، محمد بن عمر توفي سنة 130هـ أو يزيد⁽²⁾ وهو ابن 63 سنة⁽³⁾، وعلي توفي سنة 40هـ.

المثال الثاني:

بعد أن أورد السخاوي ترجمةً لمحمد بن أبي بكر الصديق قال: "روى عن أبيه مرسلاً وعنه ابنه القاسم ولم يسمع منه"⁽⁴⁾.

ومما رواه محمد بن أبي بكر عن أبيه ما رواه البزار في مسنده قال: "حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ: نَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْفَهْرِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: جِئْتُ بِأَبِي فُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ حَتَّى نَأْتِيَهُ»؟ قُلْتُ: بَلْ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَأْتِيَكَ قَالَ: «إِنَّا نَحْفَظُهُ لِأَيَادِي ابْنِهِ عِنْدَنَا»"⁽⁵⁾.

والحديث إسناده منقطع في ثلاثة مواضع عبد الله بن عبد الملك لم يسمع من القاسم، والقاسم لم يسمع من أبيه كما أخبر بذلك السخاوي، ومحمد بن أبي بكر لم يدرك أباه أبا بكر الصديق لأنه ولد في حجة الوداع، وقال البزار في تعقيبه على الحديث: "عبد الله بن عبد الملك فلا نعلمه سمع من القاسم بن محمد، ومحمد بن أبي بكر توفي أبو بكر رضي الله عنه وهو صغير وإنما ذكرنا هذا الحديث على ما فيه من علة لأن فيه لفظاً لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه فلذلك ذكرناه وبيننا العلة فيه"⁽⁶⁾.

= والحاكم في "المستدرک" (1/344/رقم: 809)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (3/49)، جميعهم بنفس الإسناد عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ... به منقطعاً.

(1) انظر: نثر النبال بمعجم الرجال، للحويني (3/256).

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر (ص498/ترجمة: 6170).

(3) إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي (10/290).

(4) التحفة اللطيفة، للسخاوي (2/462).

(5) مسند البزار: مسند أبي بكر/ ما روي عن محمد بن أبي بكر عن أبيه (1/156/رقم: 75) و (1/208).

(6) مسند البزار: (1/208).

الخاتمة

علماء الحديث المتأخرون كتبوا كتب "مصطلح الحديث" وتوسعوا فيها وذلك لتقريب وتوفير الجهد في الطلب، والهدف منها فهم كلام المتقدمين، وفهم استعمالاتهم في الحكم على الأسانيد، حيث كان ابن الصلاح أهم واضع لكتب المصطلح وتقاسيمه المختلفة وخاصة تقسيم الانقطاع في الإسناد إلى (معلق، ومعضل، ومنقطع، ومرسل)، وغيرها من المصطلحات الأخرى وسار على هذا المنهج عدد كبير من المتأخرين، إلا أن البعض منهم كان لا يبالي بهذه التقاسيم ولا يعتبرها ذات أهمية بالغة، وكان مراد أحدهم بالسقط بيان عدم السماع أو لقاء الراوي بالمروي عنه بغض النظر عن المصطلح المسمى لذلك، سواء أكان بلفظ منقطع أو أرسله.

أبرز النتائج:

وكان من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث في دراسة استعمالات المتأخرين للانقطاع ما يلي:

- 1- يميل المتأخرون من المحدثين إلى كثرة التفريعات في المصطلح ويقسمونها إلى أقسام.
- 2- سار بعض المتأخرين على منهج المتقدمين في الخلط بين مصطلحات الانقطاع في الإسناد وكان من أبرزهم (النووي، والمزي، والذهبي، وابن الملقن، وبدر الدين العيني).
- 3- من خلال استعمالات المتأخرين وجدت أن بعض العلماء استعملوا مصطلح المنقطع ولكن لا يطلقونه على الحديث المرسل مطلقاً، بل بعضهم يخلط أحياناً فيطلق مصطلح المرسل على المنقطع، ومنهم: (ابن عبد الهادي، والعلائي، وشمس الدين الزركشي، وابن رجب الحنبلي، وولي الدين ابن العراقي، وابن حجر، والسخاوي) وبعض الفقهاء.
- 4- غالبية المتأخرين ساروا على منهج ابن الصلاح في التمييز بين صور الانقطاع في استعمالاتهم.
- 5- كثرة استدراقات المتأخرين على بعض العلماء، وتعقباتهم على أقوال بعضهم.
- 6- أكثر المتأخرون من نقل كلام المتقدمين بدون توثيق وأحياناً يختلط الأمر فلا تميز بين قوله من القول المنقول.

المبحث الثالث: المنقطع في استعمالات المعاصرين.

أولاً: استعمالات المنقطع عند الشيخ خليل السَّهَارَنفُوري (ت1346هـ).

من خلال النظر في استعمالات الشيخ خليل السَّهَارَنفُوري⁽¹⁾ وجدت أنه سار على منهج المتأخرين، إلا أنه خالف هذا المنهج في حالات محدودة، فوصف الحديث المنقطع بالمرسل، ومثاله:

• قوله عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

عقب السَّهَارَنفُوري على حديث عند أبي داود، قال: "حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ "أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ بِحِجَالِ مُكَبِّبِهِ وَحَاذَى بِإِبْهَامَيْهِ أُذُنَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ"⁽²⁾.

(1) هو: الإمام المحدث العالم الفقيه خليل أحمد السهاري: أحد العلماء الصالحين، وكبار الفقهاء والمحدثين، وُلِدَ في أواخر صفر سنة تسع وستين ومائتين وألف في خُوُولته في قرية "نانوته" من أعمال سهارنفور قرية من قرى سهارنفور بالهند ونسب إليها، توفي بعد العصر من يوم الأربعاء في السادس عشر من ربيع الآخر سنة ست وأربعين وثلاثمائة وألف في المدينة المنورة، وشُيِّعَتْ جنازته في جمع عظيم، ورُوِيَ لَهُ رُؤْيَا صالحة، ودُفِنَ في البقيع لدى مدفن أهل البيت.

انظر: ترجمته في مقدمة كتابه "بذل المجهود" (65/1).

(2) سنن أبي داود: كتاب الصلاة/ باب رفع اليدين (2/46/رقم: 724)، وأخرجه النسائي في "سننه" (2/122/رقم: 879)، وابن ماجه في "سننه" (1/278/رقم: 855)، وابن أبي شيبة في "مصنفه"، والطبراني في "الكبير"، والدارقطني في "سننه"، والدارمي في "سننه"، جميعهم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن عبد الجبار عن أبيه منقطعاً ... الحديث.

ورواه النسائي (برقم: 882)، وأحمد في "المسند" (31/141/رقم: 18849)، عن فطر بن خليفة عن عبد الجبار عن أبيه منقطعاً ... الحديث.

ورواه غير واحد عن وائل بن حجر.

قال الشيخ خليل السَّهَارَنفُورِي: "وهذا السند مرسل، فإنه قد تقدم أنه لم يدرك أباه"⁽¹⁾.

والحديث إسناده ليس بالمرسل بل إنه منقطع بين عبد الجبار وأبيه؛ فإنه لم يدرك أباه، ورواه غير واحد موصولاً عن عبد الجبار عن أخيه علقمة بن وائل أو بعض أهله عن أبيه وائل⁽²⁾، ورُوِيَ عن عبد الجبار عن أمه عن أبيه⁽³⁾، ورُوِيَ عن عبد الجبار عن وائل بن علقمة عن وائل بن حجر⁽⁴⁾.

قال مغلطاي: "هذا حديث إسناده منقطع فيما بين عبد الجبار وأبيه"⁽⁵⁾.

المثال الثاني:

قال الطحاوي: "حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ: « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي الْإِفْتِتَاحِ »"⁽⁶⁾.

فعقب الشيخ السَّهَارَنفُورِي على الحديث قال: "إسناده مرسل جيد، لأن النخعي لم يدرك ابن مسعود، وكان لا يرسل عن عبد الله إلا بعد التواتر عنه"⁽⁷⁾.

والصحيح أن الحديث إسناده منقطع؛ قال بدر الدين العيني: "خبر إبراهيم غير متصل لأنه لم يدرك عبد الله، لأنه مات سنة اثنتين وثلاثين بالمدينة، وقيل: بالكوفة، ومولد إبراهيم سنة

(1) بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسَّهَارَنفُورِي (4/55/رقم: 723).

(2) أخرجه مسلم في "صحيحه" (1/301/رقم: 401)، وأحمد في "المسند" (31/144/رقم: 18852، 18866)، والطيالسي في مسنده (2/359/رقم: 1115)، وأبو عوانه في "المستخرج" (1/428/رقم: 1596)، والبيهقي في "الكبرى" (2/104/رقم: 2515).

(3) أخرجه البيهقي في "الكبرى" (2/46/رقم: 2335).

(4) أخرجه أبو داود في "سننه" (1/723/192)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (1/257/رقم: 1534)، وابن خزيمة في "صحيحه" (2/55/رقم: 905).

(5) شرح ابن ماجه، لمغلطاي (ص1447).

(6) شرح معاني الآثار: للطحاوي، كتاب الصلاة/ باب التكبير للركوع والتكبير للسجود ... (1/227/رقم: 1363)، وأخرجه الطبراني في "الكبير" (9/245/رقم: 9201).

(7) بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للسَّهَارَنفُورِي (4/44).

خمسین، كما صرح به ابن حبان⁽¹⁾، وإبراهيم النخعي لم يدرك ابن مسعود رضي الله عنه فكيف يروى عنه هذا الحديث ولم يدركه فهناك حلقة مفقودة بينه وبين ابن مسعود رضي الله عنه وهذا عين الانقطاع، قال الحاكم: "هذا هو الصحيح، وإبراهيم لم ير ابن مسعود، والحديث منقطع"⁽²⁾.

المثال الثالث:

ذكر حديث: "أبي عثمان، عن بلال: "أنه قال يا رسول الله، لا تسبقني بآمين"⁽³⁾.

ثم علق الشيخ السهارنفوري على الحديث قال: "قلت: هذا الحديث مرسل"⁽⁴⁾.

والحديث في إسناده انقطاع بين أبي عثمان وبلال، لأن أبا عثمان لم يلق بلالاً كما قال ابن حجر وغيره.

ثانياً: استعمالات المنقطع عند الشيخ محمد رشيد رضا⁽⁵⁾ (ت1354هـ).

بعد البحث والنظر في استعمالات الشيخ محمد رشيد رضا وجدته سار على منهج المتأخرين في مصطلح الحديث، ولكنه خالف في حالة واحدة ولربما كانت منه سقطاً وهي كالتالي:

• قوله عن المنقطع مرسل، ومثاله:

(1) عمدة القاري، للعيني (274/5).

(2) نصب الراية، للزيلعي (397/1).

(3) سبق تخريج الحديث (ص177).

(4) بطل المجهود في حل سنن أبي داود، للسهارنفوري (4/454/رقم: 937).

(5) هو: محمد رشيد بن علي رضا، صاحب مجلة (المنار) وأحد رجال الإصلاح الإسلامي، من الكتّاب، العلماء بالحديث والأدب والتاريخ والتفسير، ولد ونشأ في القلمون (من أعمال طرابلس الشام) وتعلم فيها وفي طرابلس، ثم رحل إلى مصر سنة 1315 هـ فلزم الشيخ محمد عبده وتلمذ له، رحل إلى الهند والحجاز وأوروبا، وعاد فاستقر بمصر إلى أن توفي فجأة في (سيارة) كان راجعاً بها من السويس إلى القاهرة، ودفن بالقاهرة، عام 1354هـ، 1935م.

انظر: الأعلام، للزركلي (126/6).

سئل الشيخ محمد رشيد رضا عن ستر وجه الحرة وقالوا إن بعض العلماء قالوا: ليس بفرض ستر وجه الحرة، لحديث عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: «يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ، لَمْ يَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا، إِلَّا هَذَا وَهَذَا»⁽¹⁾.

فأجاب الشيخ محمد رضا بقوله: "حديث عائشة لا تنهض به الحجة، فإنه مُرْسَلٌ"⁽²⁾.

والحديث رواه خالد بن دُرَيْكٍ عن عائشة رضي الله عنها وهو منقطع؛ خالد بن دريك لم يدرك عائشة قاله أبو داود⁽³⁾.

ثالثاً: استعمالات المنقطع عند المحدث أحمد الساعاتي⁽⁴⁾ (ت1378هـ):

بعد البحث والنظر في استعمالات الشيخ الساعاتي وجدته سار على منهج المتأخرين في مصلح الحديث، ولكنه خالف هذا المنهج في مواضع معدودة ومنها التالي:

• قوله عن المنقطع مرسل، ومثاله:

المثال الأول:

(1) أخرجه أبو داود في "سننه" أول كتاب اللباس/ باب فيما تبدي المرأة زينتها (6/198/رقم: 4104)، والبيهقي في "الكبرى" (2/319/رقم: 3218)، والطبراني في "مسند الشاميين" (4/64/رقم: 2739)، وابن عدي في "الكامل" (4/417)، جميعهم بنفس الإسناد من طريق الوليد بن مسلم بن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن خالد بن دريك، عن عائشة رضي الله عنها منقطعاً.

(2) مجلة المنار، لمحمد رضا (516/11).

(3) سنن أبي داود: (6/198).

(4) هو: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البناء الساعاتي، عالم حديث سني أزهرى مصري، وهو والد الشهيد حسن البناء مؤسس جماعة الإخوان المسلمين، رتب مسند الإمام أحمد بن حنبل، وخرّج أحاديثه، وشرح ما يحتاج إلى بيان وسمّاه (الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني)، لُقّب بالساعاتي لاحتراجه إصلاح وتجارة الساعات، ولد في عام 1884م، 1301هـ، في قرية شمشيرة من أعمال مديرية الغربية، توفي عام 1378هـ، 1957م.

انظر: الأعلام، للزركلي (1/148)، وانظر: الموسوعة الإلكترونية، وكبيديا (2019م، 14 فبراير) أحمد عبد الرحمن البناء الساعاتي، تاريخ الاطلاع: 12 يونيو 2019م، الموقع: (<https://ar.wikipedia.org>).

ذكر الساعاتي حديث من مسند الإمام أحمد: "عن سالم بن عبد الله (يعني ابن عمر) قال: كَانَ عُمَرُ رَجُلًا غَيُورًا، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّبَعَتْهُ عَاتِكَةُ ابْنَتُهُ زَيْدٌ فَكَانَ يَكْرَهُ خُرُوجَهَا، وَيَكْرَهُ مَنَعَهَا، وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتُكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَمْنَعُوهُنَّ»»⁽¹⁾.

وعقب الساعاتي على الحديث في حاشية كتابه "الفتح الرباني" قائلاً: "وهو مرسل لأن سالماً لم يسمع من عمر"⁽²⁾.

والحديث منقطع بين سالم وجده عمر رضي الله عنه؛ لأن سالماً لم يسمع عمر، قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الحديث: "إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، سالم بن عبد الله بن عمر لم يدرك جده عمر ولم يسمع منه"⁽³⁾.

المثال الثاني:

عقب الساعاتي على حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قال: أُحِيلَت الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَأُحِيلَ الصَّيَّامُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ ... الحديث إلى قوله تعالى "ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ"⁽⁴⁾.

وقال الساعاتي تعليقا على الحديث: "هو مرسل صحيح الإسناد فإن ابن أبي ليلى لم يدرك معاذاً"⁽⁵⁾.

(1) **مسند أحمد**: أول مسند عمر بن الخطاب (1/381/283) تفرد الإمام أحمد بإسناده من طريق سالم. ورواه أحمد موصولاً عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما الحديث في المسند: (8/116/4522).

(2) **الفتح الرباني**، للساعاتي (5/197).

(3) **مسند أحمد**: تحقيق أحمد شاكر، ط: دار الحديث - القاهرة، (1/284) في الحاشية والتعليق.

(4) **مسند أحمد**: مسند الأنصار/ حديث معاذ بن جبل (36/436/22123)، وأخرجه أبو داود في "سننه" (1/381/507)، والحاكم في "المستدرک" (2/301/3085)، وأبو داود الطيالسي، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"، والطبراني في "الكبير"، والدارقطني في "سننه"، والبيهقي في "الكبير"، جميعهم من طريق ابن أبي ليلى، عن معاذ منقطعاً.

ورواه غير واحد عن ابن أبي ليلى مرسلاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بدون ذكر معاذ.

(5) **الفتح الرباني**: (9/244).

والحديث منقطع وليس مرسلاً، قال ابن الملّقن: "روايته منقطعة؛ فإن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ"⁽¹⁾.

المثال الثالث:

أورد الساعاتي حديث: "قَتَادَةُ، عَنْ سَلْمَى بِنْتِ حَمْزَةَ، «أَنَّ مَوْلَاهَا مَاتَ وَتَرَكَ ابْنَةً فَوَرَّثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَتَهُ النَّصْفَ، وَوَرَّثَ يَعْلى النَّصْفَ»"⁽²⁾.

ثم في تعقيبه وشرحه للحديث قال الساعاتي: "وحيث أن قتادة لم يسمع من سلمى فهو مرسل"⁽³⁾.

والحديث منقطع؛ قتادة لم يسمع من سلمى بنت حمزة فيما ذكر الهيثمي⁽⁴⁾، وذكر شعيب الأرنؤوط أن إسناده الحديث ضعيف لانقطاعه⁽⁵⁾.

(1) البدر المنير، لابن الملّقن (371/3).

(2) مسند أحمد: (257/45/رقم: 27284) تفرد به أحمد بهذا الإسناد.

(3) الفتح الرباني، (204/15).

(4) انظر: مجمع الزوائد، للهيثمى (231/4).

(5) مسند أحمد: تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، ط: مؤسسة الرسالة، (257/45) في الحاشية والتعليق.

رابعاً: استعمالات المنقطع عند الشيخ مصطفى السباعي⁽¹⁾ (ت 1384هـ):

بعد البحث والتحري في كتب السباعي تبين لي أنه لا يحكم على الأسانيد إلا بشكل قليل جداً، ولم يخلط بين مصطلحات الانقطاع في الإسناد إلا في موضع واحد وهو كالتالي:

• قوله عن المرسل منقطع، ومثاله:

المثال الأول:

قال السباعي في كتابه "السنة ومكانتها" في حجية خبر الواحد: "إِنَّ الْحَدِيثَ سَيَفْشُو عَنِّي ... الخ"⁽²⁾ فقد قال فيه البيهقي: «رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَالِدٌ مَجْهُولٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ لَيْسَ بِصَحَابِي فَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ»⁽³⁾.

الحديث ضعيف مرسل؛ لأن أبا جعفر تابعي ورواية التابعي مرسلة.

(1) هو: مصطفى بن حسني، أبو حسان السباعي: عالم إسلامي، مجاهد، من خطباء الكتاب. ولد بحمص (في سورية) وتعلم بها وبالأزهر واعتقله الإنكليز في مصر وفلسطين ستة أشهر، وأسلموه إلى الفرنسيين فسجنوه في لبنان 30 شهراً، وانطلق فكان على رأس كتبية من (الإخوان المسلمين) في الدفاع عن بيت المقدس (1948) وأحرز شهادة (دكتوراه في التشريع الإسلامي وتاريخه) من الأزهر (1949) واستقر في دمشق، أستاذاً بكلية الحقوق (1950) ومراقباً عاماً لجمعية الإخوان المسلمين، وعميداً لكلية الشريعة (1955) وقام برحلات. وأنشأ مجلة (حضارة الإسلام) وما زالت تصدر، وأصيب بشلل نصفي (1957)، وتوفي بدمشق عام 1384هـ. انظر: الأعلام، للزركلي (231/7).

(2) أخرجه البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (117/1/رقم: 74) تفرد به البيهقي بسند ضعيف من طريق خالد ابن أبي كريمة، عن محمد الباقر أبو جعفر منقطعاً.

(3) السنة ومكانتها، للسباعي (161/1).

الخاتمة:

من خلال الدراسة المتعمقة لاستعمالات المحدثين والعلماء المعاصرين، وجد الباحث أن غالبية المعاصرين ساروا على منهج المتأخرين في تقسيم الانقطاع في الإسناد حسب موقعه، كما أن البعض من المعاصرين لإقناعهم الشديد لضرورة هذا التقسيم في مصطلحات الانقطاع في الإسناد، وجدت أن بعضهم اعترض على بعض من لم يميز بين هذه التقاسيم، كأن يقال عن المنقطع مرسل والعكس، وجمعت بعض هذه التعقبات في المبحث الخامس الذي سيأتي ذكره، ومن خلال دراسة استعمالات المعاصرين توصل الباحث إلى النتائج التالية:

أبرز النتائج:

- 1- غالبية وأكثر المعاصرين على منهج المتأخرين في استعمالاتهم للمنقطع.
- 2- أكثر تعليقات المعاصرين على الأحاديث ذكرت في الحواشي وليس في أصل الكتاب.
- 3- يصف بعض المتأخرين والمعاصرين الإسناد أحياناً بأكثر من مصطلح مثل قوله: (مرسل منقطع، منقطع مرسل، مرسل معضل).
- 4- بعض المعاصرين يحكمون على الإسناد بمفرده، دون النظر في بقية طرق الحديث التي قد تظهر علة قاذحة في هذا الإسناد.
- 5- بعض المعاصرين يعقب على خلط بعض المتقدمين بين المرسل والمنقطع بقوله هذا انقطاع وليس "إرسال" أو العكس.

المبحث الرابع: استدراقات على بعض العلماء.

المطلب الأول: المُحدِّثون المتأخرون و المعاصرون الذين ساروا على منهج المتأخرين في استعمالاتهم للانقطاع.

من خلال النظر والتدقيق في جميع استعمالات المتقدمين، في الحكم على الأسانيد المنقطعة، وجدت أن غالبية المحدثين والعلماء المتأخرين والمعاصرين يميلون إلى كثرة التفريعات في المصطلحات الحديثية؛ وذلك من باب تقريب الفهم وعدم الخلط، حيث قاموا بتقسيم السقط والانقطاع في الإسناد إلى أقسام متعددة من حيث موقعه ومكانه فالحذف إما أن يكون في أول الإسناد وهو المعلق أو في وسطه وهو المنقطع أو في آخره وهو المرسل أو انقطاع لراويين أو أكثر على التوالي في أي مكان فهو المعضل، وعلى هذا المنهج سار غالبية المتأخرين من المحدثين وبعض الفقهاء، ومن أشهر من سار على هذا المنهج ولم يخلط بين المنقطع والمرسل وغيره من حيث الوصف والمعنى كما كان عليه المتقدمون وهم:

1- عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بإبن الصلاح (المتوفى: 643هـ).

2- عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (المتوفى: 656هـ).

3- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ).

4- تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بإبن دقيق العيد (المتوفى: 702هـ).

5- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد إبن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ).

6- محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، إبن سيد الناس، اليعمري الربيعي، أبو الفتح، فتح الدين (المتوفى: 734 هـ).

- 7- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ).
- 8- جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلي (المتوفى: 762هـ).
- 9- مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: 762هـ).
- 10- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (المتوفى: 774هـ).
- 11- محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (المتوفى: 786هـ).
- 12- أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (المتوفى: 794هـ).
- 13- أبو الفضل زين الدين العراقي (المتوفى: 806هـ).
- 14- أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان البوصيري الكنانى الشافعى (المتوفى: 840هـ).
- 15- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ).
- 16- أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصرى، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: 923هـ).
- 17- زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي (المتوفى: 1031هـ).
- 18- محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسنى، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ).
- 19- محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ).
- 20- محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (المتوفى: 1304هـ).
- 21- أحمد بن محمد عبد القادر المعروف بأحمد شاكر (المتوفى: 1377هـ).
- 22- محمد فؤاد بن عبد الباقي بن صالح بن محمد (المتوفى: 1388هـ).
- 23- أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الأشقودري الألباني (المتوفى: 1420هـ).
- 24- شعيب الأرناؤوط (المتوفى: 1438هـ).
- 25- نور الدين محمد عتر الحلبي حفظه الله.
- 26- الدكتور ماهر ياسين الفحل حفظه الله.

المطلب الثاني: استعمال بعض العلماء في جمع لفظين للانقطاع على الإسناد

الواحد:

المثال الأول:

روى الشافعي: "أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْبَيْتَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفًا، وَتَعْظِيمًا، وَتَكْرِيمًا، وَمَهَابَةً، وَزِدْ مِنْ شَرَفِهِ، وَكَرَمِهِ مِمَّنْ حَجَّهُ وَاعْتَمَرَهُ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَبِرًّا»⁽¹⁾.

عقب على إسناد الحديث ابن الصلاح⁽²⁾، والنووي⁽³⁾، قالوا: "مرسل معضل".

الحديث إسناده معضل؛ لسقوط راويين من الإسناد على التوالي بين ابن جريج والنبى صلى الله عليه وسلم؛ لأن ابن جريج من اتباع التابعين، ورواه الأزرقى⁽⁴⁾ في "أخبار مكة" من طريق ابن جريج، عن مكحول مرسلًا⁽⁵⁾، فبين ابن جريج والنبى صلى الله عليه وسلم راويان مكحول وصحابي أسقط من السند لأن "مكحول" تابعي وحديثه مرسل.

المثال الثاني:

(1) انظر: مسند الشافعي، كتاب المناسك (ص125)، وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (2/171/رقم: 1608)، وفي "معرفة السنن والآثار" (برقم: 9796)، بنفس الإسناد من طريق الشافعي ... به معضلاً. ورواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (4/97/رقم: 29624) عن وكيع، عن سفيان، عن رجل، عن أهل الشام، عن مكحول مرسلًا، و(برقم: 15998) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن سعيد، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

(2) البدر المنير، لابن الملقن (6/173).

(3) المجموع، للنووي (8/8).

(4) الأزرقى: أبو الوليد المكي الأزرقى أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق، صاحب تاريخ مكة، روى عن الشافعي، وجماعة، وروى عنه البخاري في صحيحه، ومحمد بن سعد كاتب الواقدي، ويعقوب بن سفيان، وأبو حاتم الرازي، وقال هو وأبو عوانة الإسفراييني: كان ثقة، توفي سنة اثنتين وعشرين ومائتين.

انظر: طبقات الشافعيين، لابن كثير (1/115).

(5) أخبار مكة، للأزرقى (1/279).

روى العقيلي: "عن علي بن عبد العزيز قال: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُعَانِ بْنِ رِفَاعَةَ السَّلَامِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولَهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الضَّالِّينَ ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»⁽¹⁾.

قال الفقيه الحافظ شمس الدين البرماوي⁽²⁾ معقباً على الحديث: "هو مرسل معضل ضعيف"⁽³⁾.

والحديث إسناده معضل؛ وهذا يظهر من خلال النظر في أحد الطرق للحديث، من طريق الوليد بن مسلم، ثنا إبراهيم بن عبد الرحمن، ثنا الثقة، من أشياخنا ... الحديث.

والناظر إلى الإسناد بهذا الطريق يلاحظ جلياً بأن الإسناد معضل ويقال مرسل أيضاً، فبين إبراهيم العذري، وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم راويان على التوالي، الأول هو الثقة من أحد أشياخه، والثاني أحد الصحابة لم يذكره، ولو كان الساقط من السند الصحابي فقط لما قال إبراهيم حدثني الثقة أو أحد أشياخنا، بل لذكر اسم الصحابي لتحسين الإسناد بالصحابي، ولكن قال الثقة يعني أنه تابعي.

المثال الثالث:

(1) انظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (256/4)، وأخرجه ابن وضاح في "البدع" (1/25/رقم: 1) من طريق إسماعيل بن عياش... به، والآجري في "الشرعة" (1/268) عن سعيد الحمصي وبقية بن الوليد ... به، وابن بطوطة في "الإبانة الكبرى" (1/198/رقم: 33) من طريق إسماعيل ... به، والبيهقي في "الكبرى" (10/353/رقم: 2911) من طريق بقية ... به، ثلاثتهم (إسماعيل، وبقية، وسعيد) عن مُعَانِ بْنِ رِفَاعَةَ السَّلَامِيِّ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري معضلاً.

والحديث له شواهد عن أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم بطرق، والحديث صحيح بتعدد طرقه والله أعلم.

(2) هو: محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني البرماوي، أبو عبد الله، شمس الدين: عالم بالفقه والحديث، شافعي المذهب، مصري، أقام مدة في دمشق، وتصدر للإفتاء والتدريس بالقاهرة، وتوفي في بيت المقدس سنة 831هـ، نسبته إلى برمة (من الغربية، بمصر)، له تصانيف.

انظر: الأعلام، للزركلي (6/188).

(3) انظر: الفوائد السنية في شرح الألفية، للبرماوي (2/98).

روى أبو داود في المراسيل قال: "حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَ رَجُلٌ فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا فَلْيَخْتَلِجْ»⁽¹⁾ إِلَيْهِ رَجُلًا مِنَ الصَّفِّ فَلْيَقُمْ مَعَهُ فَمَا أَعْظَمَ أَجْرَ الْمُخْتَلِجِ»⁽²⁾.

عقب الشوكاني على الحديث بقوله: "مرسل معضل"⁽³⁾.

والحديث إسناده معضل؛ أسقط مقاتل من الإسناد راويين على التوالي، مقاتل من اتباع التابعين لا يروي عن الصحابة فكل رواياته عن التابعين⁽⁴⁾.

المثال الرابع:

روى أبو نعيم في الحلية قال: "حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَصْقَلَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْجَنْدِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْيَقِينَ كَمَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ حَتَّى تَعْرِفُوهُ فَإِنِّي أُنْعَلِمُهُ»⁽⁵⁾.

(1) المختلج: (هو الذي يرجع من الصف ليطم مع رجل جاء منفرداً في الصف الأخير ليزيل عنه وصمة الانفراد بالصف التي أبطل بها بعض الأئمة) وجاء في مرسل عند أبي داود إن جاء فلم يجد خلا واحدا فليختلج إليه رجلا من الصف فليقم معه فما أعظم أجر المختلج وذلك لأنه بنيته محصل له فضيلة ما فات عليه من الصف مع زيادة من الأجر الذي هو سبب تحصيل فضيلة للغير.

انظر: عون المعبود، للعظيم آبادي (258/2).

(2) المراسيل: لأبي داود، كتاب الصلاة/ جامع الطهارة (ص166/رقم: 83)، وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (3/149/رقم: 5212) بنفس الإسناد معضلاً.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (1/393/رقم: 2304) من طريق هلال بن يساف، قال: أخذ بيدي زياد بن أبي الجعدة ، فأقامني على وابصة بن معبد بالرقعة، فقال: حدثني أبي: «أن رجلاً، صلى خلف الصف وحده ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعيد الصلاة».

(3) السيل الجرار، للشوكاني (ص161).

(4) انظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (278/10) تجد في ترجمته أنه لا يروي إلا عن التابعين.

(5) حلية الأولياء: (95/6).

عقب الحافظ زين الدين بن العراقي على الحديث بقوله: "أخرجه أبو نعيم من رواية ثور بن يزيد مُرْسِلاً وَهُوَ مُعْضَلٌ"⁽¹⁾.

والحديث إسناده معضل، ثور بن يزيد بن زياد (أبو خالد الحمصي) لا يروي إلا عن التابعين⁽²⁾ فروايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم معضلة.

المثال الخامس:

قال البخاري: "إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، مُرْسِلٌ مَنْقُطٌ"⁽³⁾.

وخلال البحث والتحري لم أجد رواية للتمثيل على هذا الإسناد؛ لأن إسحاق مجهول، ولكن أيّاً كان الإسناد منقطع أو مرسل فإن البخاري رحمه الله أطلق عليه اللفظين معاً.

المثال السادس:

عقب ابن عبد البر في التمهيد على حديث: "مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِي جُمَّةً أَفْأَرَجُلُهَا"⁽⁴⁾ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَأَكْرِمُهَا فَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ رُبَّمَا دَهْنَهَا فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ لَمَّا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَأَكْرِمُهَا"⁽⁵⁾.

(1) تخريج أحاديث الإحياء، لابن العراقي (ص 86).

(2) انظر: تهذيب الكمال، للمزي (418/4).

(3) التاريخ الكبير، للبخاري (401/1).

(4) إِنَّ لِي جُمَّةً: بضم جيم وتشديد ميم أي شعراً يصل إلى المنكب، (أَفْأَرَجُلُهَا؟): بتشديد الجيم المكسورة أي أسرحها وأمشطها.

انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي الفاري (2844/7).

(5) أخرجه مالك في "الموطأ" (5/1384/رقم: 3493) منقطعاً واللفظ له.

قال ابن عبد البر: "لَا أَعْلَمُ بَيْنَ رَوَاةِ الْمَوْطَأِ اخْتِلَافاً فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ وَهُوَ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ هَكَذَا مرسل منقطع وقد روي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة⁽¹⁾"(2).

والحديث إسناده منقطع، والانقطاع بين يحيى بن سعيد وأبي قتادة، فيحيى لم يدرك أبا قتادة، ولد يحيى قبل السبعين (في الستينات) زمن الزبير⁽³⁾، وأبو قتادة توفي سنة 54هـ⁽⁴⁾، وروايته عن ابن المنكدر تدل على الانقطاع.

وقد وقع هذا المصطلح (مرسل منقطع) من الحافظ ابن عبد البر في أكثر من موضع غير هذا الموضع⁽⁵⁾.

المثال السابع:

ذكر الإمام النووي احتجاج بعض أهل العلم بما "رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ النَّيْمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ فِي رَكْبٍ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، حَتَّى وَرَدُوا حَوْضًا، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ، هَلْ تَرُدُّ حَوْضَكَ السَّبَّاحُ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ لَا تُخْبِرُنَا، فَإِنَّا نَرُدُّ عَلَى السَّبَّاحِ، وَتَرُدُّ عَلَيْنَا"⁽⁶⁾.

(1) سنن النسائي: كتاب الزينة/ تسكين الشعر (8/184/رقم: 5237) وللنسائي في "الكبرى" برقم: (9262) موصولاً ... الحديث، وأخرجه الطبراني في "الأوسط" برقم: (3933) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن أبي قتادة ...، وأبو نعيم في "الحلية" (3/157) من طريق إسماعيل بن علية، ثنا محمد بن المنكدر، قال: قال أبو قتادة ...، وابن أبي شيبه في "مصنفه" برقم: (25071) عن ابن إدريس، عن يحيى بن عبد الله، عن أبي قتادة.

(2) التمهيد، لابن عبد البر (9/24).

(3) انظر: السير، للذهبي (5/468).

(4) السير، للذهبي (2/453).

(5) انظر: الاستنكار (2/47)، و(7/563)، والتمهيد: (3/161)، و (20/113)، و(24/9).

(6) أخرجه مالك في "الموطأ" (2/31/رقم: 62)، وعبد الرزاق في "المصنف" (1/76/رقم: 250) عن مالك ...، والبيهقي في "السنن الكبرى" (1/379/رقم: 1181) من طريق مالك ...، وأخرجه الدارقطني في "سننه" برقم: (62) من طريق حماد بن زيد ...، وابن المنذر في "الأوسط" برقم: (234) من طريق حماد بن زيد ...، كلاهما =

وقال النووي: "وهذا الأثر إسناده صحيح إلى يحيى بن عبد الرحمن لكنه مرسل منقطع فإن يحيى وإن كان ثقة فلم يدرك عمر بل ولد في خلافة عثمان هذا هو الصواب" (1).

وهذا الحديث إسناده منقطع وليس مرسل كما هو واضح الانقطاع بين يحيى وعمر بن الخطاب رضي الله عنه.

المثال الثامن:

علق الألباني على حديث في مراسيل أبي داود: "حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَكِيمِ يَعْنِي ابْنَ جَابِرٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَسَحَّرُ فَجَاءَهُ بِلَالٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَكَتَ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا فَرَجَعَ بِلَالٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ أَصْبَحْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَحِمَ اللَّهُ بِلَالًا لَوْلَا بِلَالٌ لَرَجَوْتُ أَنْ يُرَخَّصَ لَنَا إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ»" (2).

قال الألباني: "وهذا إسناده ضعيف، ورجاله ثقات، إلا أنه مرسل منقطع، حكيم بن جابر تابعي لم يدرك القصة" (3).

والحديث إسناده مرسل حكيم بن جابر تابعي وروايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسله، قال الحافظ ابن حجر في ترجمته: "أرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم" (4).

وقد ذكر الألباني هذه اللفظة (مرسل منقطع) في أربعة مواضع غير هذا الموضع (5).

= (مالك، وحامد) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عمر رضي الله عنه به منقطعاً.

(1) **المجموع:** للنووي، كتاب الطهارة/ باب ما يفسد الماء من الطهارات وما لا يفسده (1/174).

(2) **المراسيل**، لأبي داود (ص124/رقم: 98)، وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (2/373/رقم: 979)، والشاشي في "المسند" (4/230/رقم: 7608)، كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر مرسلًا.

(3) **السلسلة الضعيفة**، للألباني (13/1017).

(4) **انظر**، تهذيب التهذيب، لابن حجر (2/445).

(5) **انظر:** صحيح الأدب المفرد للبخاري، تحقيق الألباني (ص455) في الحاشية والتعليق.=

المثال التاسع:

روى أبو داود في سننه قال: "حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ، وَمُؤَمِّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: يَعْقُوبُ ابْنُ دُرَيْكِ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتْ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا» وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ" (1).

فعقب عليه الشيخ علي الشحود، قال: "وهو حديث مرسل منقطع" (2).

حيث قال عنه أبو داود عقب روايته له: هذا مرسل، خالد بن دُرَيْكِ لم يدرك عائشة، والحديث مرسل وليس مرسل منقطع.

المثال العاشر:

عقب الشيخ عبد العزيز الراجحي في شرحه لسنن أبي داود على حديث رواه أبو داود من طريق: "عكرمة قال: كانت أم حبيبة تُسْتَحَاضُ، فكانَ زوجها يَغْشَاهَا" (3).

فقال الشيخ الراجحي: "الحديث مرسل منقطع لأنَّ عكرمة لم يسمع من أم حبيبة كما قال المنذري (4)".

= وانظر: السلسلة الصحيحة، للألباني (317/5)، و(254/7)، وانظر: صحيح سنن أبي داود، للألباني (420/6) في الحاشية.

(1) سنن أبي داود: أول كتاب اللباس/ باب فيما تبدي المرأة من زينتها (6/198/رقم: 4104)، تقدم تخريجه: (ص187).

(2) موسوعة الدين النصيحة، للشحود (22/3).

(3) سنن أبي داود: كتاب الطهارة/ باب المستحاضة يغشاها زوجها (1/227/رقم: 309)، وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (1/487/رقم: 1561)، كلاهما بنفس الإسناد من طريق عكرمة عن أم حبيبة رضي الله عنها.

ورواه عروة عن أم حبيبة، ورواه عكرمة عن حمنة بنت جحش.

(4) شرح سنن أبي داود، للراجحي/ دروس صوتية مفرغة عبر المكتبة الشاملة (18/19).

المطلب الثالث: تعقبات بعض العلماء في التمييز بين صور الانقطاع في الإسناد.

أولاً: تعقب ابن حجر على البخاري.

ساق ابن حجر مسألة "الرَّجُلُ يَزْنِي بِالْمَرْأَةِ هَلْ تَحِلُّ لَهُ أُمُّهَا"، ثم نقل قول البخاري: "قَوْلُهُ: وَجَوْرُهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةُ، وَالزُّهْرِيُّ، ثم قال البخاري: "وقال الزُّهْرِيُّ: قَالَ عَلِيٌّ: لَا يَحْرُمُ، وهذا مُرْسَلٌ"⁽¹⁾، المقصود بالمرسل رواية الزهري عن علي رضي الله عنه.

فعقب ابن حجر على قول البخاري، فقال: "وأما قوله "وهذا مرسل" أي منقطع فأطلق المرسل على المنقطع"⁽²⁾.

والحديث بهذا الإسناد منقطع؛ لأن ابن شهاب الزهري لم يلق علي وهذا يظهر إذا نظرنا إلى تاريخ ميلاد الزهري فقد ولد سنة 50هـ، وعلي توفي سنة 40هـ، بل أطلق الألباني عليه معضل⁽³⁾.

ثانياً: تعقب ابن سيد الناس على الإمام الترمذي.

ذكر الترمذي حديثين الأول: "حديث الأعمش، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ»"⁽⁴⁾، والثاني حديث: عَنْ

(1) انظر: مختصر صحيح البخاري، للألباني (360/3).

(2) انظر: فتح الباري، لابن حجر (157/9).

(3) انظر: مختصر صحيح البخاري، للألباني (360/3) في الحاشية.

(4) سنن الترمذي: أبواب الطهارة/ بَابُ فِي الْإِسْتِثَارِ عِنْدَ الْحَاجَةِ (1/21/رقم: 14)، وفي العلل الكبير للترمذي (ص25/رقم: 8)، وأخرجه الدارمي في "سننه" (1/527/رقم: 393)، والطبراني في "المعجم الأوسط" (2/116/رقم: 1433)، جميعهم بنفس الإسناد من طريق الأعمش عن أنس رضي الله عنه منقطعاً.

الْأَعْمَشُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَذْنُو مِنَ الْأَرْضِ»⁽¹⁾.

وقال الترمذي: "وَكَلَّا الْحَدِيثَيْنِ مُرْسَلٌ، وَيُقَالُ: لَمْ يَسْمَعْ الْأَعْمَشُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَلَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

عَقَّبَ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ عَلَى قَوْلِ التِّرْمِذِيِّ بِقَوْلِهِ: "الْحَدِيثُ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مَنْقُطٌ لِأَنَّ الْأَعْمَشَ عِنْدَهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَنَسٍ وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ"⁽²⁾.

ثالثاً: تعقب العظيم أبادي على أبي داود.

ذكر العظيم أبادي حديثاً لأبي داود: "حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْهَدَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُقِلُّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَلْيُقِلُّ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ»⁽³⁾.

فعقب أبو داود على الحديث، قال: هذا مرسل، عون لم يدرك عبد الله.

فعقب العظيم أبادي على توصيف إسناد الحديث بالمرسل قال: "إِزَادَ الْمُؤَلِّفُ بِالْمُرْسَلِ الْمَنْقُطَ لِأَنَّ الْمُرْسَلَ صَوْرَتُهُ أَنْ يَقُولَ التَّابِعِيُّ سَوَاءً كَانَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا أَوْ فَعَلَ كَذَا أَوْ فَعَلَ بِحَضْرَتِهِ كَذَا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ وَهَذَا هُنَا لَيْسَ كَذَلِكَ نَعَمْ صَوْرَةُ الْإِنْقِطَاعِ هَذَا هُنَا مَوْجُودَةٌ..."⁽⁴⁾.

(1) سنن الترمذي: أبواب الطهارة/ بَابٌ فِي الْإِسْتِثَارِ عِنْدَ الْحَاجَةِ (22/1)، وأخرجه أبو داود في "سننه" (11/1/رقم: 14)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (156/1/رقم: 458)، كلاهما (أبو داود، والبيهقي) من طريق الأعمش عن رجل عن عمر رضي الله عنه منقطعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (101/1/رقم: 1139)، والبيهقي في "السنن الكبرى" برقم: (460)، كلاهما (ابن أبي شيبة، والبيهقي) من طريق الأعمش عن القاسم بن محمد عن عمر رضي الله عنه.

(2) النفح الشذي شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس (162/1).

(3) سنن أبي داود: كتاب الصلاة/ باب مقدار الركوع والسجود (163/2/رقم: 886).

(4) عون المعبود وحاشية ابن القيم، للعظيم أبادي (99/3).

رابعاً: تعقب المباركفوري⁽¹⁾ على الترمذي.

قال الترمذي: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِ أَحَدِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ غَضَبُهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ »، ثم قال: وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ"⁽²⁾.

فعقب المباركفوري على الحديث قال: "قَوْلُهُ (وهذا حديث مرسل) أي منقطع وبين وجه الانقطاع بقوله عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع... إلخ"⁽³⁾.

خامساً: تعقب المُعَلِّمِيّ اليماني على الذهبي.

قال المُعَلِّمِيّ اليماني: "روى الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ قال: ومن مراسيل ابن أبي مليكة أن أبا بكر جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال: إنكم تحدثون عن رسول الله أحاديث تختلفون

(1) هو: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، ولد في بلدة مباركفور ونشأ بها، صاحب تحفة الأحوذ في شرح سنن الترمذي، أضرَّ الشيخ في آخر عمره، ثم إنه شفي ورجع إليه بصره، ثم أخذه مرض ضعف القلب واضطرابه واختلاجه، فكان يُعشى عليه غشياناً يبأس أهله من حياته، وأخذته الحمى، وكان كذلك إلى أن وافاه الأجل المحتوم، فانتقل إلى الرفيق الأعلى في وطنه مباركفور، في ثلث الليل الأخير للسادس عشر من شوال سنة 1353هـ.

انظر: معجم المؤلفين، لعمر كحالة (166/5)، وراجع: الموسوعة الإلكترونية، وكيبديا (2019م، 22 مايو) عبد الرحمن المباركفوري، تاريخ الاطلاع: 12 يونيو 2019م.

(2) سنن الترمذي: أبواب الدعوات/ باب ما يقول عند الغضب (5/504/رقم: 3453)، والنسائي في "الكبرى" (9/150/رقم: 10149)، وأبو داود في "سننه" (4/248/رقم: 4780)، والطيالسي في "المسند" (1/463/رقم: 571)، وأحمد في "المسند" (36/405/رقم: 22086، 22111)، وابن أبي شيبة، والطبراني في "الكبير"، وابن السني في "عمل اليوم والليلة"، وهناد السري في "الزهد"، جميعهم من طريق عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلى عن معاذ منقطعاً.

(3) تحفة الأحوذ في، للمباركفوري (9/292).

فيها والناس بعدكم أشد اختلافاً، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً، فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرّموا حرامه" (1).

وعقب على الذهبي بقوله: "وبَيَّن الذهبي أنه مرسل أي منقطع، لأن ابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر" (2).

سادساً: تعقب أحمد الساعاتي على الإمام أبي داود.

ذكر الساعاتي في تعليقاته على أحاديث مقدار الركوع والسجود فساق حديث: "عون بن عبيد الله بن عتبة عن ابن مسعود رضي الله عنه « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ، فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَذَلِكَ أَذْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ، فَقَالَ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ، وَذَلِكَ أَذْنَاهُ » (3) قال أبو داود هذا مرسل عون لم يدرك عبيد الله وذكره البخاري في تاريخه الكبير وقال مرسل" (4).

قال الساعاتي معقّباً: "قلت فمراد أبي داود والبخاري بقولهما مرسل أي منقطع".

سابعاً: تعقب الشيخ الألباني على الإمام البيهقي.

أولاً: ذكر البيهقي حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَبْدِ الْآبِقِ يُوجَدُ فِي الْحَرَمِ بَعْشَرَةَ دَرَاهِمٍ. فَهَذَا ضَعِيفٌ"، ثم قال: وَالْمَحْفُوظُ حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَا: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْآبِقِ يُوجَدُ خَارِجًا مِنَ الْحَرَمِ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ. وَذَلِكَ مُنْقَطِعٌ" (5).

(1) تذكرة الحفاظ، للذهبي (9/1).

(2) الأنوار الكاشفة، للمعلمي اليماني (ص53).

(3) سنن أبي داود: كتاب الصلاة/ باب مقدار الركوع والسجود (2/162/رقم: 886). تقدم تخريجه (ص172).

(4) الفتح الرباني، للساعاتي (3/355)، ذكره في الحاشية السفلية.

(5) السنن الكبرى، للبيهقي (6/329/رقم: 12123)، وابن أبي شيبه في "مصنفه" (4/442/رقم: 21938،

29117) بنفس الإسناد مرسلًا ... به، وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (8/207/رقم: 14907) عن معمر، عن عمرو بن دينار مرسلًا ... الحديث.

وتعقبه الألباني الحديث بعد أن ساقه في كتابه "إرواء الغليل" قال: "هذا الإسناد المحفوظ مرسل"⁽¹⁾.

ثانياً: ذكر الألباني ما أخرجه ابن عساكر من طريق: "هشام بن عمار: أنبأنا الحسن بن يحيى الخشني: أن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به صلى في موضع مسجد دمشق"⁽²⁾، وقال ابن عساكر: "هذا منقطع".

فاعترض الألباني بقوله: "بل هو معضل فإن بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين الخشني هذا مفاوز وقد قال فيه الحافظ في (التقريب): (صدوق كثير الغلط من الثانية مات بعد التسعين يعني: والمائة)"⁽³⁾، وكلام الشيخ الألباني صحيح.

ثامناً: اعتراض الشيخ محمد الإتيوبي الولوي على الإمام النسائي.

ذكر في شرح المجتبى للنسائي حديث: "أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يُعَزَّمُ صَاحِبُ سَرِقَةٍ، إِذَا أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ»"⁽⁴⁾.

وعقب الولوي على الحديث في شرحه قال: "قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (النسائي): وَهَذَا مُرْسَلٌ أي منقطع، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمَصْنُوفَ وَهُوَ (النسائي)، وَأَبَا دَاوُدَ، وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ يُطْلَقُونَ الْمُرْسَلُ عَلَى الْمَنْقُوعِ، وَالْمَشْهُورِ فِي كُتُبِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنَّ الْمُرْسَلُ هُوَ مَا

(1) إرواء الغليل، للألباني (14/6).

(2) تاريخ دمشق، لابن عساكر (238/2).

(3) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، للألباني (581/2).

(4) أخرجه النسائي في "سننه" كتاب قطع السارق/ باب تعليق يد السارق على عنقه (8/92/924)، وفي "الكبرى" برقم: (7435)، وأخرجه الدولابي في "الكنى"، والطبراني في "الأوسط"، والدارقطني "سننه"، والبيهقي في "الكبرى" (8/484/17283) جميعهم من طريق المسور، عن عبد الرحمن بن عوف، منقطعاً، قال ابن أبي حاتم: "مسور لم يلق عبد الرحمن" انظر: (العلل لابن أبي حاتم: (194/4)).

رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا ليس منه؛ لأنه صحابيٌّ مذكور، وهو عبد الرحمن بن عوف⁽¹⁾.

تاسعاً: اعتراض الشيخ شعيب الأرئوط على الإمام البخاري.

ذكر الشيخ شعيب في تخريجه لحديث في مسند الإمام أحمد: "حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا أَقَلَّتِ الْغُبْرَاءُ، وَلَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ»⁽²⁾.

وخرج الشيخ شعيب الحديث في حاشيته على كتاب المسند للأمام أحمد وذكر قول البخاري: "وروى وكيع عن الأعمش عن أبي اليقظان عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل"⁽³⁾، ثم عقب على قول البخاري مرسل قائلاً: "أي منقطع، فإن أبا اليقظان لم يدرك عبد الله"⁽⁴⁾.

(1) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، للؤلؤي (133/37).

(2) مسند أحمد: مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما (70/11/رقم: 6519)، وأخرجه الترمذي في "سننه" (5/669/رقم: 3801)، وابن ماجه في "سننه" (1/55/رقم: 156)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (6/387/رقم: 32265)، والبخاري في "مسنده" (6/449/رقم: 2488)، والحاكم في "المستدرک" (3/385/رقم: 5461)، والطبري في "تهذيب الآثار"، والدولابي في "الكنى والأسماء"، وجميعهم من طريق عن الأعمش، عن عثمان أبي اليقظان، عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي، عن عبد الله بن عمرو... به.

(3) ذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (23/9).

(4) انظر: مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرئوط - عادل مرشد، وآخرون، ط. الرسالة (71/11/رقم: 6519) في أسفل الحاشية.

الخاتمة:

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الإسلام، وجعلنا من أمة خير الأنام، وشرفنا بنقل أفعاله وأقواله عليه الصلاة والسلام، وألهمنا أن ننهل من كلام السلف الأعلام، وأسبغ علينا نعمة العلم فاحفظها اللهم علينا ما تعاقبت الأيام والشهور والأعوام، ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾ [الشورى: 32]، ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 19]، وأصلي وأسلم على رسوله الشفيع الإمام، وعلى الصحب الكرام، أما بعد:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، في ختام هذا البحث المتواضع، أسأل الله تعالى أن يتقبله مني وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، اللهم آمين، فكان لزاماً عليّ أن أضع بين أيديكم أهم النتائج والتوصيات وما توصل إليه الباحث من خلاله:

أولاً: النتائج:

- 1- أول من أطلق من المحدثين مصطلح المنقطع على الإسناد الإمام الشافعي رحمه الله.
- 2- أول من ذكر واستعمل لفظ مصطلح معضل على الإسناد هما الإمامان أبو داود وأبو عبد الله الحاكم رحمهما الله.
- 3- الحديث المنقطع يتقوى بالعواضد إذا توافرت فيه الشروط التي ذكرت في حجيته.
- 4- يرى كثير من المتقدمين أن كثرة الطرق قد لا تفيد الحديث شيئاً؛ إذ قد تكون تلك الطرق خطأ أو مناكير، وهذه عندهم لا تشد بعضها بعضاً، في حين أن المتأخرين قد لا يلتفتون إلى مثل ذلك، فمتى وجدوا إسنادين أو ثلاثة، أو وجدوا شاهداً، فإنهم يعضدون ذلك ببعضه، ويرفعون الحديث إلى درجة القبول.
- 5- ربما يوجد في الحديث الضعيف أكثر من علة أو سبب من أسباب الضعف المنجبر، فلا يمنع ذلك من قبوله والعمل به، والأمر ليس على إطلاقه، فيحتاج إلى نظر.
- 6- هناك فرق كبير بين الحكم على الإسناد والحكم على المتن فهما منفصلان عن بعضهما البعض فلا يجوز الحكم بأحدهما على الآخر.

- 7- بعض العلماء المتقدمين لا يستعمل لفظ منقطع مطلقاً، بل يصف كل سقط في الإسناد بالإرسال، وهم: (أبو زرعة، وأبو داود، ويحيى بن معين، والبزار، والنسائي، وابن خزيمة، والعفيلي) وغالبية الفقهاء على هذا النهج.
- 8- من خلال استعمالات المتقدمين وجدت أن بعض العلماء استعملوا مصطلح المنقطع ولكنه لا يقول "منقطع" للحديث المرسل مطلقاً، ولكن يخلط أحياناً فيقول "مرسل" للحديث المنقطع، ومنهم: (الشافعي، وابن المديني، وأحمد بن حنبل، والترمذي، والدارقطني، والحاكم، وابن الأثير) وبعض الفقهاء.
- 9- تداخل وخط في استعمالات مصطلح المنقطع والمرسل عند المتقدمين.
- 10- كلمة مرسل أكثر استخداماً عند المتقدمين من المنقطع على أي سقط في الإسناد.
- 11- من المتقدمين من لا يفرق بين المنقطع والمقطوع في الاصطلاح كالشافعي، والطبراني، والدارقطني.
- 12- العلماء المتقدمون لا يحكمون الإسناد لمجرد السقط فقط، وإنما يتأملون في ذلك، فإن دلت القرائن على صواب المرسل حكموا به، وإن دلت على صواب الواصل حكموا به، وهذا أمر ليس بالهين، بل يستدعي بحثاً دقيقاً، ونظراً متكاملًا، وتأملاً قوياً في الموازنة بين ذلك، وإنما ساعدتهم على هذا سعة حفظهم وقوة فهمهم وقربهم من عصر الرواية، فلا يحكمون على إسنادٍ بمفرده إلا بعد أن يتبين أن هذا الإسناد سالم من العلل، كما قال الإمام علي بن المديني: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه".
- 13- يميل المتأخرون من المحدثين إلى كثرة التفريعات في المصطلح ويقسمونها إلى أقسام.
- 14- سار بعض المتأخرين على منهج المتقدمين في الخلط بين مصطلحات الانقطاع في الإسناد وكان من أبرزهم (النووي، والمزي، والذهبي، وابن الملقن، وبدر الدين العيني).
- 15- من خلال استعمالات المتأخرين وجدت أن بعض العلماء استعملوا مصطلح المنقطع ولكنه لا يقول "منقطع" للحديث المرسل مطلقاً، ولكن يخلط أحياناً فيقول "مرسل"

- للحديث المنقطع، ومنهم: (ابن عبد الهادي، والعلائي، وشمس الدين الزركشي، وابن رجب الحنبلي، وولي الدين ابن العراقي، وابن حجر، والسخاوي) وبعض الفقهاء.
- 16- غالبية المتأخرين ساروا على منهج ابن الصلاح في التمييز بين صور الانقطاع في استعمالاتهم.
- 17- كثرة استدراكات المتأخرين على بعض العلماء، وتعقباتهم على أقوال بعضهم.
- 18- أكثر المتأخرون ينقلون كلام المتقدمين بدون توثيق، وأحياناً يختلط الأمر فلا تميز بين ما هو قوله وما هو منقول.
- 19- غالبية وأكثر المعاصرين على منهج المتأخرين في استعمالاتهم للمنقطع.
- 20- أكثر تعليقات المعاصرين على الأحاديث ذكرت في الحواشي وليس في أصل الكتاب.
- 21- يصف بعض المتأخرين والمعاصرين الإسناد أحياناً بأكثر من مصطلح مثل قوله: (مرسل منقطع، منقطع مرسل، مرسل معضل).
- 22- بعض المعاصرين يحكمون على الإسناد بمفرده، دون النظر في بقية طرق الحديث التي قد تظهر علة قاذحة في هذا الإسناد.
- 23- بعض المعاصرين يعقب على خلط بعض المتقدمين بين المرسل والمنقطع بقوله هذا انقطاع وليس "إرسال" أو العكس.

ثانياً: التوصيات:

في الختام أوصي طلبة العلم بما يلي:

- 1- أن يتعلموا حديث رسول الله وفق سيرته صلى الله عليه وسلم، وأن يقفوا على أسباب ورود الحديث، ليتحقق لديهم الفهم الدقيق والوعي العميق.
- 2- الاهتمام بدراسة علوم مصطلح الحديث، لأنه الأساس الذي يبنى عليه قبول أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وردها، وهذا الأمر ليس بالهين.
- 3- التأنّي وعدم التسرع في إطلاق الأحكام على أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا بعد التبحر في طرقها وجمعها وجمع أقوال العلماء فيها والموازنة بينها.

4- دراسة أقوال العلماء وشروطهم في تحسين الأسانيد، وتقويتها وعدم رد الحديث لمجرد ضعف يسير قد ينجبر.

5- عدم العيب على المتأخرين في تقسيمات المصطلحات والتفريعات في علوم الحديث، بحجة أن كلام المتقدمين مقدم على المتأخرين، كما لا يمكن لأحد أن يعيب على المتقدمين أنهم قعدوا بعض المصطلحات وبينوا بعض الشروط في القبول والرد، بحجة أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يقعدوا بذلك، (كل مجتهد نصيب)، و(ولا مشاحة في الاصطلاح) ما دام المراد واحداً.

6- الاهتمام بدراسة تعقبات الأئمة بعضهم على بعض في أحكامهم على الاحاديث.

وبعد...

أسأل الله عزَّ وجلَّ أن يتقبل مني هذا البحث، وأن يرزقني الإخلاص في القول والعمل والسر والعلن، فما كان من صواب وسداد فمن الواحد المنان جل في علاه، وما كان من خطأ أو تقصير فمني ومن الشيطان، والله بريء منه ورسوله صلى الله عليه وسلم، وأستغفر الله من ذنبي كله: هزلي، وجدي، وخطئي، وعمدي، وكل ذلك عندي، إنه سميع مجيب، وأسأله تعالى أن يتقبل مني هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

- (1) القرن الكريم، مشكل بالرسم العثماني، برواية حفص عن عاصم.
- (2) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعته ووجد منهج التعليق والإخراج)، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، ط: 1، 1415هـ - 1994م، عدد الأجزاء: 19.
- (3) الآثار، أبو يوسف يعقوب الأنصاري (المتوفى: 182هـ)، المحقق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: 1.
- (4) الآحاد والمثاني، ابن أبي عاصم الشيباني (المتوفى: 287هـ)، المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، 1411هـ - 1991م، عدد الأجزاء: 6.
- (5) الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، عبد الحق الأشبيلي المعروف بابن الخراط (المتوفى: 581هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ - 1995م، عدد الأجزاء: 4.
- (6) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم الظاهري (المتوفى: 456هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، عدد الأجزاء: 8.
- (7) أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، أبو الوليد الأزرق الغساني المكي المعروف بالأزرق (المتوفى: 250هـ)، المحقق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر - بيروت، عدد الأجزاء: 2*1.
- (8) اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (المتوفى: 774هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 2، عدد الأجزاء: 1.

- (9) الآداب، أحمد بن حسين الخراساني أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1408هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 1.
- (10) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط: 1، 1419هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 2.
- (11) إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: 2، 1405هـ - 1985م، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس).
- (12) أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1419هـ - 1998م، عدد الأجزاء: 2.
- (13) الاستذكار، أبو عمر يوسف ابن عبد البر القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1421هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 9.
- (14) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجبل، بيروت، ط: 1، 1412هـ - 1992م، عدد الأجزاء: 4.
- (15) أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط: 1، سنة النشر: 1415هـ - 1994م، عدد الأجزاء: 8 (7 ومجلد فهارس).
- (16) الأسماء والصفات للبيهقي، البيهقي (المتوفى: 458هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقل بن هادي الوداعي، مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1413هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 2.

- 17) **الإصابة في تمييز الصحابة**، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1415هـ، عدد الأجزاء: 8.
- 18) **الأعلام**، خير الدين الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)، دار العلم للملايين، ط: 15 - أيار / مايو 2002م.
- 19) **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكري، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: 762هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط: 1، 1422هـ - 2001م، عدد الأجزاء: 12.
- 20) **ألفية السيوطي في علم الحديث**، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، عدد الأجزاء: 1.
- 21) **ألفية العراقي (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث)**، أبو الفضل زين الدين العراقي (المتوفى: 806هـ)، قدم لها وراجعها: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، تحقيق ودراسة: العربي الدائر الفرياطي، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: 2، 1428هـ، عدد الأجزاء: 1.
- 22) **الأم، الإمام محمد بن إدريس الشافعي (المتوفى: 204هـ)**، دار المعرفة - بيروت، سنة: 1410هـ/1990م، عدد الأجزاء: 8.
- 23) **أمالي ابن بشران**، أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران (المتوفى: 430هـ)، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، ط: 1، 1418هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 1.
- 24) **الأموال لابن زنجويه**، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة الخرساني ابن زنجويه (المتوفى: 251هـ)، تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد - بجامعة الملك سعود، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط: 1، 1406هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 1.

(25) الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: 562هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط: 1، 1382هـ - 1962م، عدد الأجزاء: 1.

(26) الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني (المتوفى: 1386هـ)، المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب - بيروت، سنة النشر: 1406هـ / 1986م.

(27) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد ابن المنذر النيسابوري (المتوفى: 319هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة - الرياض - السعودية، ط: 1 - 1405هـ، 1985م، عدد الأجزاء: طبع منه 6 مجلدات: 1 - 5، 11 فقط.

(28) البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، الناشر: دار الكتب، ط: 1، 1414هـ - 1994م، عدد الأجزاء: 8.

(29) البدء والتاريخ، المطهر بن طاهر المقدسي (المتوفى: نحو 355هـ)، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، عدد الأجزاء: 6.

(30) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين (المتوفى: 804هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، ط: 1، 1425هـ - 2004م، عدد الأجزاء: 9.

(31) البدع والنهي عنها، أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع المرواني القرطبي (المتوفى: 286هـ)، تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة - مصر، مكتبة العلم، جدة - السعودية، ط: 1، 1416هـ، عدد الأجزاء: 1.

(32) بذل المجهود في حل سنن أبي داود، الشيخ خليل أحمد السَّهَارنفوري (المتوفى: 1346هـ)، اعتنى به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: مركز

- الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، ط: 1، 1427 هـ - 2006م، عدد الأجزاء: 14 (الأخير فهارس).
- (33) البر والصلة لابن الجوزي**، أبو الفرج بن الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تحقيق وتعليق وتقديم: عادل عبد الموجود، علي معوض، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1413 هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 1.
- (34) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**، أبو محمد الحارث المعروف بابن أبي أسامة (المتوفى: 282هـ)، المنتقى: أبو الحسن نور الدين الهيثمي (المتوفى: 807هـ)، المحقق: د. حسين أحمد صالح الباكري، الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، ط: 1، 1413 هـ - 1992م، عدد الأجزاء: 2.
- (35) التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول**، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (المتوفى: 1307هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط: 1، 1428 هـ - 2007م، عدد الأجزاء: 1.
- (36) تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: 233هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، ط: 1، 1399 هـ - 1979م، عدد الأجزاء: 4.
- (37) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، شمس الدين الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط: 1، 2003م، عدد الأجزاء: 15.
- (38) التاريخ الأوسط**، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: 256هـ)، المحقق: تيسير بن سعد، دار الرشد - الرياض، ط: 1، 1426 هـ - 2005م، عدد الأجزاء: 4 ومجلد للفهارس.
- (39) التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث**، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: 279هـ)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، ط: 1، 1427 هـ - 2006م، عدد المجلدات: 4 (3 ومجلد فهارس).

(40) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: 256هـ)، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: 8.

(41) تاريخ المدينة لابن شبة، عمر بن شبة (المتوفى: 262هـ)، حققه: فهيم محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، عام النشر: 1399هـ.

(42) تاريخ بغداد، أبو بكر الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: 1، 1422هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 16.

(43) تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: 571هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1415هـ - 1995م، عدد الأجزاء: 80 (74 و 6 مجلدات فهارس).

(44) التبصرة في أصول الفقه، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، المحقق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر - دمشق، ط: 1، 1403هـ، عدد الأجزاء: 1.

(45) تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: 1، 1424هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 2.

(46) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: 1353هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: 10.

(47) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفى: 742هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط: 2: 1403هـ، 1983م.

(48) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، ولي الدين بن العراقي (المتوفى: 826هـ)، المحقق: عبد الله نواره، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، عدد الأجزاء: 1.

49) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى: 902هـ)، الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1414هـ/1993م، عدد الأجزاء: 2.

50) التحقيق في أحاديث الخلاف، أبو الفرج ابن الجوزي (المتوفى: 597هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1415، عدد الأجزاء: 2.

51) تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصبغة، صلاح الدين العلائي (المتوفى: 761هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1410هـ، عدد الأجزاء: 1.

52) تذكرة الحفاظ، شمس الدين الذهبي (المتوفى: 748هـ)، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط: 1، 1419هـ - 1998م، عدد المجلدات: [4].

53) ترتيب الأمالي الخميسية للشجري، يحيى (المرشد بالله) بن الحسين (الموفق) بن إسماعيل بن زيد الحسني الشجري الجرجاني (المتوفى 499هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1422هـ - 2001م، عدد الأجزاء: 2.

54) تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة ويليهِ «فائت التسهيل»، المؤلف: صالح بن عبد العزيز بن علي آل عثيمين الحنبلي مذهبا، النجدي القصيمي البردي (1320هـ - 1410هـ)، المحقق: بكر بن عبد الله أبو زيد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: 1، 1422هـ - 2001م، عدد الأجزاء: 4 (في ترقيم واحد متسلسل) والرابع، وهو: «فائت التسهيل».

55) تصحيح الفصيح وشرحه، أبو محمد بن دُرُسْتَوَيْه ابن المرزيان (المتوفى: 347هـ)، المحقق: د. محمد بدوي المختون، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية [القاهرة]، عام النشر: 1419هـ - 1998م، عدد الأجزاء: 1.

56) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر . بيروت، ط: 1، 1996م، عدد الأجزاء: 2.

- 57) **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)،
المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت،
عمان - الأردن، ط: 1، 1405هـ، عدد الأجزاء: 5.
- 58) **تفسير القرآن العظيم**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم
الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية،
منشورات محمد علي بيضون - بيروت، ط: 1 - 1419هـ.
- 59) **تفسير عبد الرزاق**، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (المتوفى: 211هـ)، دار الكتب
العلمية، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1،
سنة 1419هـ، عدد الأجزاء: 3.
- 60) **التفسير من سنن سعيد بن منصور**، أبو عثمان سعيد بن منصور الجوزجاني
(المتوفى: 227هـ)، دراسة وتحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار
الصمعي للنشر والتوزيع، ط: 1، 1417هـ - 1997م.
- 61) **تقريب التهذيب**، أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق:
محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط: 1، 1406هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 1.
- 62) **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**، أبو زكريا محيي
الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان
الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، ط: 1، 1405هـ - 1985م، عدد الأجزاء: 1.
- 63) **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، أحمد بن حجر العسقلاني
(المتوفى: 852هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: ط: 1، 1419هـ. 1989م، عدد
الأجزاء: 4.
- 64) **تمام على الصحيحين**، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى:
405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1،
1411هـ - 1990م، عدد الأجزاء: 4.
- 65) **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد
بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد

العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب،
عام النشر: 1387هـ، عدد الأجزاء: 24.

66) **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي
الحنبلي (المتوفى: 744هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر
الخباني، أضواء السلف - الرياض، ط: 1، 1428هـ - 2007م، عدد الأجزاء: 5.

67) **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، شمس الدين الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق:
مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب، دار الوطن - الرياض، ط: 1، 1421هـ -
2000م.

68) **تنوير الحوالك شرح موطأ مالك**، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المكتبة
التجارية الكبرى - مصر، عام النشر: 1389هـ - 1969م، عدد الأجزاء: 2.

69) **تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار**، أبو جعفر الطبري
(المتوفى: 310هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني - القاهرة، عدد
الأجزاء: 2.

70) **تهذيب الأسماء واللغات**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى:
676هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة
إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: 4.

71) **تهذيب التهذيب**، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، مطبعة مجلس دائرة
المعارف النظامية الكائنة في الهند - حيدر آباد الدكن، ط: 1، سنة النشر: 1325هـ،
عدد الأجزاء: 12.

72) **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن
المزي (المتوفى: 742هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت،
ط: 1، 1400هـ - 1980م، عدد الأجزاء: 35.

73) **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير
الصنعاني (المتوفى: 1182هـ)، المكتبة السلفية - المدينة المنورة، تحقيق: محمد محي
الدين عبد الحميد، عدد الأجزاء: 2.

- (74) **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: 804هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق - سوريا، ط: 1، 1429هـ - 2008م، عدد الأجزاء: 36 (33 و 3 أجزاء للفهارس).
- (75) **تيسير التحرير**، أمير بادشاه الحنفي (المتوفى: 972هـ)، الناشر: مصطفى البابي الحلبي - مصر (1351 هـ - 1932 م)، وصورته: دار الكتب العلمية - بيروت (1403هـ - 1983م)، ودار الفكر - بيروت (1417هـ - 1996م)، عدد الأجزاء: 4.
- (76) **تيسير مصطلح الحديث**، محمود طحان (معاصر)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط: 10، 1425هـ - 2004م، عدد الأجزاء: 1.
- (77) **الثقات**، محمد بن حبان، أبو حاتم، البستي (المتوفى: 354هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط: 1، 1393هـ = 1973م، عدد الأجزاء: 9.
- (78) **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب**، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ)، الناشر: غراس للنشر والتوزيع، ط: 1، 1422هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (79) **الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)**، معمر بن راشد الأزدي (المتوفى: 153هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ط: 2، 1403 هـ، عدد الأجزاء: 2 (الأجزاء 10، 11 من المصنف).
- (80) **الجامع**، معمر بن راشد (المتوفى: 153هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ط: 2، 1403هـ، عدد الأجزاء: 2 (الأجزاء 10، 11 من المصنف).
- (81) **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرئوط - التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط: 1، الجزء [1، 2]: 1389هـ، 1969م، الجزء [3، 4]: 1390هـ، 1970م، الجزء [5]: 1390هـ، 1971م، الجزء [6، 7]: 1391هـ،

1971م، الجزء [8 - 11]: 1392هـ، 1972م، الجزء [12] (التتمة): ط دار الفكر،

تحقيق بشير عيون.

(82) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)،

المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1420هـ - 2000م، عدد

الأجزاء: 24.

(83) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين العلائي (المتوفى: 761هـ)،

المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت، ط: 2، 1407هـ -

1986م، عدد الأجزاء: 1.

(84) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه

وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق:

محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم

ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: 1، 1422هـ عدد الأجزاء: 9.

(85) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق:

د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض، عدد الأجزاء: 2.

(86) الجرح والتعديل، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف

العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: 1،

1271 هـ 1952 م.

(87) جزء حنبل (التاسع من فوائد ابن السماك)، أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل بن

هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 273هـ)، المحقق: هشام بن محمد، مكتبة الرشد -

السعودية / الرياض، ط: 2، 1419هـ - 1998م، عدد الأجزاء: 1.

(88) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه)، أبو

الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: 1138هـ)، دار الجيل - بيروت، بدون

طبعة (نفس صفحات دار الفكر، ط - 2).

(89) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)،

المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي

وشركاه - مصر، ط: 1، 1387هـ - 1967م، عدد الأجزاء: 2.

- (90) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، أبو نعيم الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م، عدد الأجزاء: 10.
- (91) **الخلافيات**، أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الصميعي، ط: 1، المجلد الأول 1414هـ - 1994م، المجلد الثاني 1415هـ - 1995م، المجلد الثالث 1417هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 3.
- (92) **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: مراقبة/ محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد/ الهند، ط: 2، 1392هـ/ 1972م، عدد الأجزاء: 6.
- (93) **الدعاء**، سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1413هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (94) **الدعوات الكبير**، أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: غراس للنشر والتوزيع - الكويت، ط: 1 للنسخة الكاملة، 2009م، عدد الأجزاء: 2.
- (95) **دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني**، أبو نعيم الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، حققه: الدكتور محمد رواس قلعجي، عبد البر عباس، دار النفائس، بيروت، ط: 2، 1406هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 2.
- (96) **دلائل النبوة**، البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط: 1، 1408هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 7.
- (97) **رسالة أبي داود إلى أهل مكة**، أبو داود السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: محمد الصباغ، الناشر: دار العربية - بيروت، عدد الأجزاء: 1.
- (98) **الرسالة**، الشافعي (المتوفى: 204هـ)، المحقق: أحمد شاکر، الناشر: مكتبة الحلبي، مصر، ط: 1، 1358هـ/ 1940م.
- (99) **رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار**، برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري (المتوفى: 732هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1409هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 1.

- (100) رسوم التحديث في علوم الحديث، برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري (المتوفى: 732هـ)، المحقق: إبراهيم بن شريف الملي، دار ابن حزم - لبنان/ بيروت، ط: 1، 1421هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 1.
- (101) الروض الداني (المعجم الصغير)، الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، ط: 1، 1405هـ - 1985م، عدد الأجزاء: 2.
- (102) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: ط: 1، 1423هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 2.
- (103) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط: 27، 1415هـ / 1994م، عدد الأجزاء: 5.
- (104) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، الهروي أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع، عدد الأجزاء: 1.
- (105) الزهد وصفة الزاهدين، أبو سعيد بن الأعرابي (المتوفى: 340هـ)، المحقق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث - طنطا، ط: 1، 1408هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (106) الزهد، هناد بن السري بن (المتوفى: 243هـ)، المحقق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، ط: 1، 1406هـ، عدد الأجزاء: 2.
- (107) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين، الألباني (المتوفى: 1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط: 1، (المكتبة المعارف)، عدد الأجزاء: 6، عام النشر: ج 1 - 4: 1415هـ - 1995م، ج 6: 1416هـ - 1996م، ج 7: 1422هـ - 2002م.
- (108) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ)، دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1412هـ / 1992م، عدد الأجزاء: 14.

- (109) سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى: 1067هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، مكتبة إرسیکا، إستانبول - تركيا، عام النشر: 2010م، عدد الأجزاء: 6 (الأخير فهارس).
- (110) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: 1384هـ)، المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان، ط: 3، 1402هـ - 1982م (بيروت)، عدد الأجزاء: 1.
- (111) سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: 2.
- (112) سنن أبي داود، أبو داود السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمّد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط: 1، 1430هـ - 2009م، عدد الأجزاء: 7.
- (113) السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي (المتوفى: 721هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراطي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ط: 1، 1417، عدد الأجزاء: 1.
- (114) سنن الترمذي، الترمذي أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: 2، 1395هـ - 1975م، عدد الأجزاء: 5 أجزاء.
- (115) سنن الدارقطني، أبو الحسن الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط: 1، 1424هـ - 2004م، عدد الأجزاء: 5.

- (116) السنن الصغير، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، ط: 1، 1410هـ - 1989م، عدد الأجزاء: 4.
- (117) السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 3، 1424هـ - 2003م.
- (118) السنن الكبرى، النسائي (المتوفى: 303هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1421هـ - 2001م، عدد الأجزاء: (10 و 2 فهارس).
- (119) السنن المأثورة للشافعي، إسماعيل بن يحيى المزني (المتوفى: 264هـ)، المحقق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة - بيروت، ط: 1، 1406هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (120) السنة، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني البغدادي (المتوفى: 290هـ)، المحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم - الدمام، ط: 1، 1406هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 2.
- (121) السنة، عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني (ت: 287هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: 1، 1400هـ، عدد الأجزاء: 2.
- (122) سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: 3، 1405هـ/ 1985م، عدد الأجزاء: 25 (23 ومجلدان فهارس).
- (123) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: ط: 1، عدد الأجزاء: 1.
- (124) الشافي في شرح مُسند الشافعي، مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، المحقق: أحمد بن سليمان - أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، ط: 1، 1426هـ - 2005م، عدد الأجزاء: 5.

- (125) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى: 802هـ)، المحقق: صلاح فتحى هلال، مكتبة الرشد، ط: 1، 1418هـ - 1998م، عدد الأجزاء: 2.
- (126) شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي، أبو الفضل زين الدين العراقي (المتوفى: 806هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1423هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 2.
- (127) شرح الترمذي (النفح الشذي شرح جامع الترمذي)، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس (المتوفى: 734هـ)، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، عبد العزيز أبو رحلة، صالح اللحام، الناشر: دار الصميعة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، ط: 1، 1428هـ - 2007م، عدد الأجزاء: 4.
- (128) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط: 1، 1424هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 4.
- (129) شرح الزركشي على مختصر الخرقى، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (772هـ)، تحقيق قدم له ووضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، سنة النشر: 1423هـ - 2002م، لبنان/ بيروت، عدد الأجزاء: 3.
- (130) شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط: 2، 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 15.
- (131) شرح ألفية السيوطي، الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم بن موسى الأثيوبى الولوي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1414هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 2.
- (132) شرح سنن ابن ماجه، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: 762هـ)، المحقق: كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1419هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 5.

(133) شرح سنن أبي داود، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>

(134) شرح سنن النسائي المسمى (ذخيرة العقبي في شرح المجتبى)، محمد الإثيوبي الوثلوي، دار المعراج الدولية للنشر [ج 1 - 5]، دار آل بروم للنشر والتوزيع [ج 6 - 40]، ط: 1، ج (1 - 5) / 1416 هـ - 1996 م، ج (6 - 7) / 1419 هـ - 1999 م، ج (8 - 9) / 1420 هـ - 1999 م، ج (10 - 12) / 1419 هـ - 2000 م، ج (13 - 40) / 1424 هـ - 2003 م، عدد الأجزاء: 42 (40 ومجلدان للفهارس).

(135) شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي (المتوفى: 795 هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، ط: 1، 1407 هـ - 1987 م.

(136) شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (المتوفى: 321 هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1415 هـ، 1494 م، عدد الأجزاء: 16 (15 وجزء للفهارس).

(137) شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (المتوفى: 321 هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - 1414 هـ، 1994 م، عدد الأجزاء: 5 (4 وجزء للفهارس).

(138) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن سلطان القاري الهروي (المتوفى: 1014 هـ)، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم - لبنان/ بيروت، الطبعة: بدون، بدون، عدد الأجزاء: 1.

(139) الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي (المتوفى: 360 هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية، ط: 2، 1420 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 5.

- (140) **شعب الإيمان، البيهقي (المتوفى: 458هـ)**، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: 1، 1423هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 14 (13، ومجلد للفهارس).
- (141) **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان أبو حاتم البستي (المتوفى: 354هـ)**، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 2، 1414هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 18 (17 جزء ومجلد فهارس).
- (142) **صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة النيسابوري (المتوفى: 311هـ)**، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، عدد الأجزاء: 4.
- (143) **صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين، الألباني (المتوفى: 1420هـ)**، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، عدد الأجزاء: 8 أجزاء، ط: 1، 1423هـ - 2002م.
- (144) **صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: 256هـ)**، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، ط: 4، 1418هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 1.
- (145) **صيانه صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمائته من الإسقاط والسقط، أبو عمرو نقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)**، المحقق: موفق عبدالله عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: 2، 1408هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (146) **الضعفاء الكبير، العقيلي (المتوفى: 322هـ)**، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية - بيروت، ط: 1، 1404هـ - 1984م، عدد الأجزاء: 4.
- (147) **الضعفاء والمتركون، أبو الفرج ابن الجوزي (المتوفى: 597هـ)**، المحقق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1406هـ، عدد الأجزاء: 3 × 2.

- (148) **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، شمس الدين السخاوي (المتوفى: 902هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، عدد الأجزاء: 6.
- (149) **طبقات الحفاظ**، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1403هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (150) **طبقات الشافعية الكبرى**، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: 2، 1413هـ، عدد الأجزاء: 10.
- (151) **طبقات الفقهاء**، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: 711هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، ط: 1، 1970م.
- (152) **الطبقات الكبرى**، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع (المتوفى: 230هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط: 1، 1968م، عدد الأجزاء: 8.
- (153) **طبقات المدلسين = تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار - عمان، ط: 1، 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 1.
- (154) **طبقات المفسرين للداوودي**، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: 945هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، عدد الأجزاء: 2.
- (155) **طبقات علماء الحديث**، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (المتوفى: 744هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: 2، 1417هـ - 1996م، عدد الأجزاء: 4.
- (156) **طرح التثريب في شرح التقريب**، أبو الفضل زين الدين العراقي (المتوفى: 806هـ)، أكمله ابنه: ولي الدين ابن العراقي (المتوفى: 826هـ)، الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)، عدد المجلدات: 8.

- (157) **العدة في أصول الفقه**، القاضي أبو يعلى، ابن الفراء (المتوفى: 458هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المبارك، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، ط: 2، 1410هـ - 1990م، عدد الأجزاء: 5 أجزاء في ترقيم مسلسل واحد.
- (158) **العقد المذهب في طبقات حملة المذهب**، ابن الملقن سراج الدين (المتوفى: 804 هـ)، المحقق: أيمن نصر الأزهرى - سيد مهني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1417هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 1.
- (159) **علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج**، أبو الفضل الجارودي، الهروي، الشهيد (المتوفى: 317هـ)، المحقق: علي بن حسن الحلبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض، عدد الأجزاء: 1.
- (160) **علل الترمذي الكبير**، الترمذي أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، المحقق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، ط: 1، 1409هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (161) **علل الترمذي الكبير**، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري و محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، ط: 1، 1409، عدد الأجزاء: 1.
- (162) **العلل الصغير**، الترمذي أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، المحقق: إبراهيم عطوة عوض، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- (163) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، مؤسسة الريان - بيروت، ط: 3، 1432هـ - 2011م، المحقق: محمد صالح الدباسي، عدد المجلدات: 10.
- (164) **العلل**، لابن أبي حاتم الرازي (المتوفى: 327هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، ط: 1، 1427هـ - 2006م، عدد الأجزاء: 7 (6 أجزاء ومجلد فهارس).

- (165) **العلل، علي بن المديني (المتوفى: 234هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط: 2، 1980، عدد الأجزاء: 1.**
- (166) **علم الحديث للداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت440هـ)، تحقيق: علي بن أحمد الكندي المرر، مؤسسة بينونة للنشر والتوزيع - أبوظبي، ط: 1، 1427هـ - 2006م، عدد الأجزاء: [1].**
- (167) **عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 25.**
- (168) **عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم، العظيم آبادي (المتوفى: 1329هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 2، 1415هـ، عدد الأجزاء: 14.**
- (169) **الغرامية في مصطلح الحديث، أبو العباس أحمد بن فرح الإشبيلي (624 - 699 هـ)، شرح وتوثيق: مرزوق بن هياس الزهراني (الأستاذ المشارك بكلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة)، دار المآثر، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1424هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 1.**
- (170) **غريب الحديث، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (المتوفى: 388هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغريايوي، دار الفكر - دمشق، عام النشر: 1402هـ - 1982م، عدد الأجزاء: 3.**
- (171) **غنية الملتبس إيضاح الملتبس، الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: د. يحيى بن عبد الله البكري الشهري، مكتبة الرشد - السعودية/الرياض، ط: 1، 1422هـ - 2001م، عدد الأجزاء: 1.**
- (172) **فتح الباب في الكنى والألقاب، ابن منّده العبدي (المتوفى: 395هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر - السعودية - الرياض، ط: 1، 1417هـ - 1996م، عدد الأجزاء: 1.**

- (173) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، أحمد بن حجر العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، 1379م، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: 13.
- (174) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، أحمد بن رجب الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود ومجموعة من المحققين، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، ط: 1، 1417هـ - 1996م.
- (175) **الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان** من أسرار الفتح الرباني، أحمد البنا الساعاتي (المتوفى: 1378هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط: 2، عدد الأجزاء: 24.
- (176) **فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث للعراقي**، شمس الدين السخاوي (المتوفى: 902هـ)، المحقق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، ط: 1، 1424هـ/2003م، عدد الأجزاء: 4.
- (177) **الفتن**، نعيم بن حماد المروزي (المتوفى: 228هـ)، المحقق: سمير أمين الزهيري، الناشر: مكتبة التوحيد - القاهرة، ط: 1، 1412هـ، عدد الأجزاء: 2.
- (178) **الفرج بعد الشدة**، ابن أبي الدنيا (المتوفى: 281هـ)، خرجه وعلق عليه: أبو حذيفة عبيد الله بن عالية، دار الريان للتراث، مصر، ط: 2، 1408هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 1.
- (179) **الفصول في الأصول**، أحمد بن علي بكر الرازي الجصاص الحنف (المتوفى: 370هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، ط: 2، 1414هـ - 1994م، عدد الأجزاء: 4.
- (180) **فضائل الخلفاء الأربعة وغيرهم**، أبو نعيم الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، تحقيق: صالح بن محمد العقيل، دار البخاري للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، ط: 1، 1417هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 1.

(181) فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل (المتوفى: 241هـ)، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 2.

(182) فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (المتوفى: 764هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط: 1، الجزء: 1 - 1973م، الجزء: 2، 3، 4 - 1974م، عدد الأجزاء: 4.

(183) الفوائد السنية في شرح الألفية، البرماوي شمس الدين محمد بن عبد الدائم (763 هـ)، المحقق: عبد الله رمضان موسى، مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي، الجيزة - جمهورية مصر العربية [طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية - المملكة العربية السعودية]، ط: 1، 1436هـ - 2015م، عدد الأجزاء: 5.

(184) فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف بن تاج العارفين بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط: 1، 1356هـ، عدد الأجزاء: 6.

(185) القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: 817هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: 8، 1426هـ - 2005م، عدد الأجزاء: 1.

(186) القضاء والقدر، البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: محمد بن عبد الله آل عامر، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض/السعودية، ط: 1، 1421هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 1.

(187) قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر السمعاني (المتوفى: 489هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1418هـ/1999م، عدد الأجزاء: 2.

- (188) القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط: 1، 1401هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (189) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: محمد عوامة، أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: 1، 1413هـ - 1992م.
- (190) الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية - بيروت- لبنان، ط: 1، 1418هـ 1997م.
- (191) كتاب الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام (المتوفى: 224هـ)، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر: دار الفكر - بيروت، عدد الأجزاء: 1.
- (192) كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر بن خزيمة (المتوفى: 311هـ)، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط: 5، 1414هـ - 1994م، عدد الأجزاء: 2.
- (193) كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: 8.
- (194) كتاب الفوائد (الغيلانيات)، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوّه البغدادي الشافعي البزاز (المتوفى: 354هـ)، حققه: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، قدم له وراجعاه وعلق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي - السعودية/ الرياض، ط: 1، 1417هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 1.
- (195) كتاب المصاحف، أبو بكر بن أبي داود السجستاني (المتوفى: 316هـ)، المحقق: محمد بن عبده، الفاروق الحديثة - مصر/ القاهرة، ط: 1، 1423هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 1.

- (196) **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، أبو بكر بن أبي شيبة (المتوفى: 235هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط: 1، 1409هـ، عدد الأجزاء: 7.
- (197) **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي**، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: 730هـ)، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: 4.
- (198) **الكفاية في علم الرواية**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: 1.
- (199) **الكنى والأسماء**، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (المتوفى: 310هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم - بيروت/لبنان، ط: 1، 1421هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 3.
- (200) **الآلء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1417هـ - 1996م، عدد الأجزاء: 2.
- (201) **لسان الميزان**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط: 1، 2002م، عدد الأجزاء: 10، العاشر فهارس.
- (202) **اللمع في أصول الفقه**، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: ط: 3، 2003م - 1424هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (203) **المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: 2، 1406هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس).

- (204) **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، ابن حبان البُستي (المتوفى: 354هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط: 1، 1396هـ، عدد الأجزاء: 3.
- (205) **مجلة المنار** (كاملة 35 مجلداً)، محمد رشيد بن علي رضا (المتوفى: 1354هـ)، المكتبة الشاملة، (رقم الجزء، هو رقم المجلد. ورقم الصفحة، هي الصفحة التي يبدأ عندها المقال في المجلد المطبوع).
- (206) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، أبو الحسن نور الدين الهيثمي (المتوفى: 807هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414هـ، 1994م، عدد الأجزاء: 10.
- (207) **مجموع الفتاوى**، ابن تيمية (المتوفى: 728هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ/1995م.
- (208) **المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث**، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المدني، أبو موسى (المتوفى: 581هـ)، المحقق: عبد الكريم العزباوي، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، ط: 1، ج 1 (1406هـ - 1986م)، ج 2، 3 (1408هـ - 1988م)، عدد الأجزاء: 3.
- (209) **المجموع شرح المذهب**، يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار الفكر (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).
- (210) **المحكم والمحيط الأعظم**، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت: 458هـ)، عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1421هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 11 (10 مجلد للفهارس).
- (211) **مختصر اختلاف العلماء**، الطحاوي (المتوفى: 321هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: 2، 1417هـ، عدد الأجزاء: 5.
- (212) **مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة**، محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلبي شمس الدين، ابن الموصلي (المتوفى: 774هـ)، شرح وتحقيق:

رضوان جامع رضوان، عدد المجلدات: 1 (جزءان بترقيم متسلسل)، الناشر: دار الفكر - بيروت، تاريخ الطبع: 1418هـ.

(213) مختصر سنن أبي داود، المنذري (المتوفى: 656هـ)، المحقق: محمد صبحي بن حسن حلاق (أبو مصعب)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1431هـ - 2010م، عدد الأجزاء: 3.

(214) مُختَصَر صَحِيحُ الإِمَامِ البُخَارِيِّ، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط: 1، 1422هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 4.

(215) المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، عدد الأجزاء: 1.

(216) المدخل إلى كتاب الإكليل، أبو عبد الله الحاكم (المتوفى: 405هـ)، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة - الاسكندرية، عدد الأجزاء: 1.

(217) المراسيل، ابن أبي حاتم الرازي (المتوفى: 327هـ)، المحقق: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1397م، عدد الأجزاء: 1.

(218) المراسيل، أبو داود السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1408هـ، عدد الأجزاء: 1.

(219) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن محمد، الملا الهروي القاري (المتوفى: 1014هـ)، دار الفكر: بيروت - لبنان، ط: 1، 1422هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 9.

(220) مستخرج أبي عوانة، أبو عوانة الإسفراييني (المتوفى: 316هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة - بيروت، ط: 1، 1419هـ - 1998م، عدد الأجزاء: 5.

(221) المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (المتوفى: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1411هـ - 1990م، عدد الأجزاء: 4.

- (222) **المستصفى في علم الأصول**، أبو حامد الغزالي (المتوفى: 505 هـ)، المحقق: محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 1، 1417هـ/1997م.
- (223) **مسند ابن أبي شيبه**، أبو بكر بن أبي شيبه (المتوفى: 235هـ)، المحقق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، 1997م، عدد الأجزاء: 2.
- (224) **مسند ابن الجعد**، علي بن الجعد (المتوفى: 230هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر - بيروت، ط: 1، 1410هـ - 1990م.
- (225) **مسند أبي داود الطيالسي**، أبو داود الطيالسي (المتوفى: 204هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر - مصر، ط: 1، 1419هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 4.
- (226) **مسند أبي يعلى**، أبو يعلى الموصلي (المتوفى: 307هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط: 1، 1404هـ - 1984م، عدد الأجزاء: 13.
- (227) **مسند إسحاق**، إسحاق بن راهويه (المتوفى: 238هـ)، المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ط: 1، 1412هـ - 1991م، عدد الأجزاء: 5.
- (228) **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1421هـ - 2001م.
- (229) **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، أبو بكر البزار (المتوفى: 292هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: 1، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، عدد الأجزاء: 18.
- (230) **مسند الحميدي**، الحافظ أبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي (المتوفى: 219هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا، دمشق - سوريا، ط: 1، 1996م، عدد الأجزاء: 2.

- (231) **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)**، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (المتوفى: 255هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1412هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 4.
- (232) **مسند الروياني**، أبو بكر محمد بن هارون الروياني (المتوفى: 307هـ)، المحقق: أيمن علي أبو يمانين مؤسسة قرطبة - القاهرة، ط: 1، 1416، عدد الأجزاء: 2.
- (233) **مسند الشاميين**، الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1405هـ - 1984م، عدد الأجزاء: 4.
- (234) **مسند الشهاب**، أبو عبد الله القضاعي (المتوفى: 454هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 2، 1407 - 1986، عدد الأجزاء: 2.
- (235) **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، مسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 5.
- (236) **مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز**، الباغندي الصغير، أبو بكر الواسطي (المتوفى: 312هـ)، المحقق: محمد عوامة، مؤسسة علوم القرآن - دمشق، ط: 1404هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (237) **المسند للشاشي**، أبو سعيد الشاشي البُنْكَثِي (المتوفى: 335هـ)، المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: 1، 1410هـ، عدد الأجزاء: 2.
- (238) **المسند**، الإمام الشافعي (المتوفى: 204هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، صححت هذه النسخة على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند، عام النشر: 1400هـ.
- (239) **مشيخة القزويني**، القزويني أبو حفص سراج الدين (المتوفى: 750هـ)، المحقق: الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، ط: 1، 1426هـ - 2005م، عدد الأجزاء: 1.

- (240) **المصنف**، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (المتوفى: 211هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي - الهند، ط: 2، 1403هـ، عدد الأجزاء: 11.
- (241) **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: (17) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، ط: 1، 1419هـ، عدد الأجزاء: 19.
- (242) **معالم السنن**، وهو شرح سنن أبي داود، الخطابي (المتوفى: 388هـ)، المطبعة العلمية - حلب، ط: 1، 1351هـ - 1932م.
- (243) **المعتمد في أصول الفقه**، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي (المتوفى: 436هـ)، المحقق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1403، عدد الأجزاء: 2.
- (244) **المعجم الأوسط**، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، عدد الأجزاء: 10.
- (245) **معجم البلدان**، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: 626هـ)، دار صادر، بيروت، ط: 2، 1995م، عدد الأجزاء: 7.
- (246) **المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين**، أعضاء ملتقى أهل الحديث، [الكتاب عبارة عن كتاب إلكتروني تم إدخاله إلى الموسوعة الشاملة ولا يوجد مطبوع].
- (247) **معجم الصحابة**، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (المتوفى: 351هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراطي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ط: 1، 1418، عدد الأجزاء: 3.
- (248) **معجم الصحابة**، أبو القاسم البغوي (المتوفى: 317هـ)، المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني، مكتبة دار البيان - الكويت، ط: 1، 1421هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 5.
- (249) **معجم الغني**، عبد الغني أبو العزم، مصدر الكتاب: موقع معاجم صخر.

- (250) **المعجم الكبير**، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط: 2، عدد الأجزاء: 25.
- (251) **معجم اللغة العربية المعاصرة**، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: 1، 1429هـ - 2008م، عدد الأجزاء: 4 (3 ومجلد للفهارس) في ترقيم مسلسل واحد.
- (252) **معجم المؤلفين**، عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: 15.
- (253) **معجم المصطلحات الحديثية**، بحث مشترك: (محمود أحمد طحان، عبدالرزاق خليفة الشايجي، نهاد عبدالحليم عبيد).
- (254) **معجم المفسرين (من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر)**، عادل نويهض، الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر - بيروت - لبنان، ط: 3، 1409هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 2 (في ترقيم مسلسل واحد).
- (255) **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة، عدد الأجزاء: 2.
- (256) **مقاييس اللغة**، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979م، عدد الأجزاء: 6.
- (257) **المعجم**، أبو يعلى الموصلي (المتوفى: 307هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد، ط: 1، 1407، عدد الأجزاء: 1.
- (258) **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم**، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (المتوفى: 261هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، ط: 1، 1405 - 1985.
- (259) **معرفة السنن والآثار**، أحمد أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلججي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة

- (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط: 1، 1412 هـ - 1991 م، عدد الأجزاء: 15.
- (260) **معرفة الصحابة**، أبو نعيم الأصبهاني (المتوفى: 430 هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر - الرياض، ط: 1، 1419 هـ - 1998 م، عدد الأجزاء: عدد الأجزاء: 7 (6 أجزاء ومجلد فهارس).
- (261) **معرفة أنواع علم الحديث**، أبو عمرو ابن الصلاح (المتوفى: 643 هـ)، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: 1406 هـ - 1986 م، عدد الأجزاء: 1.
- (262) **معرفة علوم الحديث**، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405 هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 3، 1397 هـ - 1977 م، عدد الأجزاء: 1.
- (263) **مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار**، بدر الدين العيني (المتوفى: 855 هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1427 هـ - 2006 م، عدد الأجزاء: 3.
- (264) **مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية**، شمس الدين محمد بن عمار المصري المالكي المعروف بابن عمار (المتوفى: 844 هـ)، تحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء - اليمن، ط: 1، 1432 هـ - 2011 م، عدد الأجزاء: 1.
- (265) **مقدمة في أصول الحديث**، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (المتوفى: 1052 هـ)، المحقق: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، ط: 2، 1406 هـ - 1986 م، عدد الأجزاء: 1.
- (266) **المقفى الكبير**، تقي الدين المقرئ (المتوفى: 845 هـ)، المحقق: محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط: 2، 1427 هـ - 2006 م، عدد الأجزاء: 8 (الأخير فهارس).

- (267) مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، أبي بكر محمد بن جعفر بن سهل بن شاكر السامري الخرائطي (المتوفى: 327هـ)، تقديم وتحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط: 1، 1419هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 1.
- (268) المنتخب من مسند عبد بن حميد، أبو محمد عبد بن حميد الكسي المعروف بالكشي (المتوفى: 249هـ)، المحقق: صبحي البديري السامرائي و محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، ط: 1، 1408 - 1988، عدد الأجزاء: 1.
- (269) المنظومة البيقونية، عمر (أوطه) بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (المتوفى: نحو 1080هـ)، دار المغني للنشر و التوزيع، ط: 1، 1420هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 1.
- (270) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: 2، 1392، عدد الأجزاء: 18 (في 9 مجلدات).
- (271) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر، الناشر: وقف السلام، ط: 1، 1425هـ - 2005م، عدد الأجزاء: 2.
- (272) منهج النقد في علوم الحديث، الدكتور نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط: 3، 1401هـ - 1981م، عدد الأجزاء: 1.
- (273) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله بن جماعة (المتوفى: 733هـ)، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر - دمشق، ط: 2، 1406، عدد الأجزاء: 1.
- (274) موسوعة الدين النصيحة، قام بجمعها وترتيبها: علي بن نايف الشحود، من موقع <http://www.islamadvice.com>، هذا الكتاب من كتب المستودع بموقع المكتبة الشاملة.
- (275) الموضوعات، ابن الجوزي (المتوفى: 597هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: 1، ج 1، 2: 1386هـ - 1966م، ج 3: 1388هـ - 1968م.

- (276) **الموطأ**، مالك بن أنس (المتوفى: 179هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، ط: 1، 1425هـ - 2004م، عدد الأجزاء: 8 (منهم مجلد للمقدمة، و 3 للفهارس).
- (277) **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، شمس الدين الذهبي (المتوفى: 748هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط: 2، 1412هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (278) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، شمس الدين الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط: 1، 1382هـ - 1963م، عدد الأجزاء: 4.
- (279) **ناسخ الحديث ومنسوخه**، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي، المعروف بابن شاهين (المتوفى: 385هـ)، المحقق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المنار - الزرقاء، ط: 1، 1408هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 1.
- (280) **نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأنكار**، ابن حجر العسقلاني (852هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، ط: 2، 1429هـ - 2008م.
- (281) **نثر النبال بمعجم الرجال**، ترجم لهم فضيلة الشيخ المحدث أبو إسحاق الحويني، جُمع من كتب: الشيخ أبي إسحاق الحويني، جمعه ورتبه: أبو عمرو أحمد بن عطية الوكيل، الناشر: دار ابن عباس، مصر، ط: 1، 1433هـ - 2012م، عدد الأجزاء: 4.
- (282) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط: 1، 1422هـ، عدد الأجزاء: 1.
- (283) **نسخة أبي مسهر**، المؤلف: أبو مسهر عبد الأعلى الغساني الدمشقي (المتوفى: 218هـ)، ونُسَخ أخرى لغيره من أهل العلم، المحقق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث - طنطا، ط: 1، 1410، عدد الأجزاء: 1.

- (284) نشر البنود على مراقي السعود، عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، تقديم: الداي ولد سيدي بابا - أحمد رمزي، الناشر: مطبعة فضالة بالمغرب، الطبعة: (بدون طبعة) (بدون تاريخ)، عدد الأجزاء: 2.
- (285) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمي في تخريج الزيلعي، الزيلعي (المتوفى: 762هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، ط: 1، 1418هـ/1997م، عدد الأجزاء: 4.
- (286) نظم العقيان في أعيان الأعيان، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: فيليب حتي، المكتبة العلمية - بيروت
- (287) النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، المحقق: ماهر ياسين الفحل، الناشر: مكتبة الرشد ناشرون، ط: 1، 1428هـ/2007م، عدد الأجزاء: 2.
- (288) النكت على كتاب ابن الصلاح، أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عدد المجلدات: 2، ط: 1، 1404هـ/1984م.
- (289) النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، عدد الأجزاء: 5.
- (290) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى: 398هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، ط: 1، 1407.
- (291) الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: 764هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: 1420هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 29.

(292) **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خَلْكان (المتوفى: 681هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، عدد الأجزاء: 7.

(293) **اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر**، زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، المحقق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد - الرياض، ط: 1، 1999م، عدد الأجزاء: 2.

الفهارس العامة

وتشتمل على:

أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

ثانياً: فهرس الاحاديث النبوية والآثار.

ثالثاً: فهرس الأعلام المترجم لهم.

أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

م	الآية	رقمها	الصفحة
1	﴿ثُمَّ أَمَّا الصَّيَامُ إِلَى اللَّيْلِ﴾ البقرة	187	197
2	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ النساء	59	خ
3	﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ النساء	80	71
4	﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ الأنعام	164	8
5	﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ يوسف	108	2
6	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ الحجر	9	خ
7	﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ طه	114	ب
8	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ الأحزاب	21	2
9	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ الحجرات	6	6
10	﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ الحديد	19	45
11	﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ المجادلة	11	ب
12	﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ الحشر	7	خ
13	﴿لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ الطلاق	1	7

ثانياً: فهرس الاحاديث النبوية والأثار.

م	الحديث	الراوي الأعلى	الصفحة
1	أُبَيَّنِي ^(١) ، لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	ابن عباس رضي الله عنه	77
2	أَتَسُبُّونَ تَبَعًا يَا تَمِيمٌ؟	عطاء بن أبي رباح	102
3	اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ	يزيد بن سلمة رضي الله عنه	113
4	أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ	معاذ بن جبل رضي الله عنه	197
5	أَدُّوا زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ	عائشة	131
6	إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ	ابن مسعود رضي الله عنه	149
7	إِذَا اسْتَأْذَنْتَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَمْنَعُوهُنَّ	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	197
8	إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، يُكْفَرُ اللَّهُ عَنْهُ	أبو سعيد الخدري رضي الله عنه	61
9	إِذَا اغْتَسَلَ الرَّجُلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ	عطاء بن السائب	123
10	إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ	محمد بن عبد الرحمن	126
11	إِذَا جَاءَ رَجُلٌ فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا فَلْيَخْتَلِجْ	مقاتل بن حيان	205
12	إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ نَهَارًا قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ تَمَامَ ثَلَاثِينَ، فَأَفْطِرُوا	إبراهيم النخعي	110
13	إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ فَقَدْ تُودِّعُ مِنْهُمْ	عبد الله بن عمرو رضي الله عنه	133
14	إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ	ابن مسعود رضي الله عنه	108
15	إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ	مكحول	162
16	إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ	عطاء بن يسار	38

38	ابن عباس رضي الله عنه	إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ	17
118	ابن مسعود رضي الله عنه	إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ	18
23	يحيى المازني	الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَّامُ	19
212	معاذ بن جبل رضي الله عنه	اسْتَنْبَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	20
147	حميد بن قيس	اسْتَرْقُوا لَهُمَا فَإِنَّهُ لَوْ سَبَقَ شَيْءٌ الْقَدَرَ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنَ	21
114	ابن مسعود رضي الله عنه	اسْتَفْرَأَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَةَ النَّسَاءِ	22
34	معاذ بن جبل رضي الله عنه	الْإِسْلَامُ يَزِيدُ، وَلَا يَنْقُصُ	23
6	أبو هريرة رضي الله عنه	أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ	24
157	قيس بن عمرو	أَصَلَاةُ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ؟	25
101	عائشة	أَقْضِيَا مَكَانَهُ يَوْمًا آخَرَ	26
179	الوليد بن مالك	: أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟	27
176	عكرمة	أُمُّ الْوَلَدِ أَعْتَقَهَا وَلَدَهَا، وَإِنْ كَانَ سَقَطًا	28
33	أبو هريرة رضي الله عنه	الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَدِّنُ أَمِينٌ	29
148	عبد الله بن حذافة رضي الله عنه	أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ	30
188	سعيد بن المسيب	أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَضَى فِي الْجَائِفَةِ	31
178	أسماء بنت عميس	أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ امْرَأَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَفَسَتْ	32
185	علي رضي الله عنه	أَنَّ الْبَخِيلَ الَّذِي إِنْ ذُكِرْتُ عَنْدهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ	33
7	أبو بكر رضي الله عنه	أَنَّ الْجَدَّةَ جَاءَتْ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ تَلْتَمِسُ أَنْ تُورَثَ	34

199	أبي جعفر	إِنَّ الْحَدِيثَ سَيَفْشُو عَنِّي	35
36	عائشة	إِنَّ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ	36
8	ابن عباس رضي الله عنه	إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِيُكَاةٍ أَهْلِهِ عَلَيْهِ	37
127	الضحاك بن مزاحم	أَنَّ الْمَخْتَلَعَةَ يُلْحِقُهَا الطَّلَاقُ مَا دَامَ فِي الْعِدَّةِ	38
161	ابن مسعود رضي الله عنه	أَنَّ الْمُشْرِكِينَ شَغَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ	39
137	عبد الرحمن بن البيهقي	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَادَ مُسْلِمًا بِكَافِرٍ	40
37	ابن عمر رضي الله عنه	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ	41
119	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ	42
161	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُ بَعْدَ الْوُضُوءِ	43
214	الحسن الخشني	"أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ	44
187	سعيد بن المسيب	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَلَقَّى جَعْفَرَ	45
167	سعد بن عباد رضي الله عنه	أَنَّ أُمِّي مَاتَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟	46
144	عائشة	إِنَّ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ	47
164	هشام بن عروة	أَنَّ جَمِيلَةَ كَانَتْ تَحْتَ أَوْسَ بْنِ الصَّامِتِ	48
108	أبي قتادة رضي الله عنه	إِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ	49
169	محمد بن علي بن حسين	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَشَّ عَلَى قَبْرِهِ	50
177	محمد بن علي بن حسين	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهَنَ دِرْعًا لَهُ	51
123	الحكم بن عتبة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ لِجَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ مِنْ خَيْرِ	52

53	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً	فاطمة بنت قيس	7
54	أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فِي غَزْوَةٍ	أَبُو سَلَمَةَ الْحِمَاصِي	139
55	أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُدْخَلَ مِنْ بَابِ النِّسَاءِ	نافع مولى ابن عمر	183
56	أَنَّ عَمَرَ قَضَى فِي قِتَادَةِ الْمُذَلِّجِيِّ	عمرو بن شعيب	128
57	إِنَّ لِي جُمَّةً أَفْأَرَجُلُهَا	أَبُو قِتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	206
58	أَنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَانًا، أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا	عائشة	171
59	إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُطَهَّرَ مَسْجِدَهُ بِهَارُونَ	علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	24
60	أَنَّ مَوْلَاهَا مَاتَ وَتَرَكَ ابْنَةً	سلمى بنت حمزة	198
61	إِنْ وَلَّوْا عَلَيَّا فَهَادِيًا مَهْدِيًّا	حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	26
62	أَنَّ يَهُودِيَّةً مِنْ أَهْلِ خَيْبَرَ سَمَتْ شَاةً مَصْلِيَّةً	جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	81
63	أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ	حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	61
64	إِنْكُمْ تَحْدِثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَحَادِيثَ تَخْتَلِفُونَ	ابن أبي مليكة	212
65	إِنَّمَا أَنْتَ حَجَرٌ	عروة بن الزبير	149
66	أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ	وانل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	193
67	أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْبَانِ الْإِبِلِ؟	اسيد بن خضير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	168
68	هَرِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: "إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ جِبْرِيلَ عِنْدَ رَأْسِي	جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	112
69	أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ فِيهَا سُمْ	أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	82
70	أَوَّلُ مَا يُنْحَفُ بِهِ الْمَرْءُ فِي قَبْرِهِ	يحيى بن أبي كثير	151

146	القاسم بن محمد	أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي	71
125	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى هَذِهِ الطَّرُقِ	72
136	طاووس	اَتُّونِي بِخُمْسٍ أَوْ لَبِيسٍ آخِذٌ مِنْكُمْ فِي الصَّدَقَةِ	73
92	أبو بكر بن عبد الرحمن	أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا فَأَقْلَسَ	74
80	علي بن أبي طالب رضي الله عنه	بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ	75
6	عبد الله بن عمر رضي الله عنه	"بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ	76
205	ثور بن زيد	تَعَلَّمُوا الْيَقِينَ كَمَا تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ	77
107	إسحاق بن سويد	تَقَدَّمَ لَا تُفْسِدَ عَلَيْكَ صَلَاتَكَ	78
213	عمرو بن دينار	جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْآبِقِ	79
155	انس بن مالك رضي الله عنه	حَبَدَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي	80
50	علي بن أبي طالب رضي الله عنه	حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ	81
129	حذيفة رضي الله عنه	حُوسِبَ رَجُلٌ فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْخَيْرِ	82
100	عائشة	حَوَّلُوا مَقْعِدِي إِلَى الْقِبْلَةِ	83
29	معاذ بن جبل رضي الله عنه	خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ، وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ	84
98	عثمان بن أبي العاص	خَفَّفِ الصَّلَاةَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى وَقَّتَ لِي	85
189	ابن أبي أوفى	الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ	86
32	جرير بن عبد الله رضي الله عنه	دَخَلَ الْغِيْضَةَ ^(١) ، فَقَضَى حَاجَتَهُ	87
182	فاطمة الزهراء	رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ	88

111	البراء بن عازب رضي الله عنه	الرِّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَابًا	89
208	حكيم بن جابر	رَحِمَ اللَّهُ بِلَالًا لَوْلَا بِلَالٌ لَرَجَوْتُ	90
174	ابن أبي لبابة	سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ	91
180	أبو هريرة رضي الله عنه	السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ	92
96	بلال بن رباح رضي الله عنه	سَمِعَ رَجُلًا يُلَبِّي، يَقُولُ: «لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ لَبَّيْكَ»	93
121	أبو هريرة رضي الله عنه	سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ	94
36	عروة بن الزبير	الشَّعْرُ كَلَامٌ حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ	95
179	حسان بن ثابت رضي الله عنه	شَهِدْتُ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنْ مُحَمَّدًا	96
50	الحسن البصري	صَلِّ وَعَلَيْهِ بِدَعْتُهُ	97
145	ابن مسعود رضي الله عنه	صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ	98
84	ابن عباس رضي الله عنه	صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ	99
103	عامر بن مسعود	الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ الصَّوْمِ فِي الشِّتَاءِ	100
109	عروة بن الزبير	فَأَشْرْتُ بِبَيْدِي إِلَى السَّحَابِ فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ	101
143	سعيد بن المسيب	فَسَأَلْتُ سَعِيدًا كَمْ فِي ذَلِكَ الْعِرْقِ؟	102
99	عبد الملك بن أبي بكر	فَلَا تُبَادِرْ بِهَا، فَإِذَا جَاءَتْ فَاحْسِبْ دَيْنَكَ	103
175	أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه	فَلَا تَقْطَعْ الصَّلَاةَ وَإِنْ قَطَرَ وَيَأْتِيهَا رَوْحُهَا وَتَصُومُ وَتُصَلِّي	104
39	عائشة	فِي بَيْضَةِ نَعَامٍ كَسَرَهُ رَجُلٌ مُحَرِّمٌ صِيَامَ يَوْمٍ فِي كُلِّ بَيْضَةٍ	105
185	بلال بن رباح رضي الله عنه	قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ	106

107	قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ «فَسَكَتَ»	علي بن أبي طالب عليه السلام	156
108	قَدْ وَقَّيْتَ بِنَدْرِكَ	طاووس	105
109	كَانَ إِذَا أَرَادَ الْخَلَاءَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ	جابر بن عبد الله عليه السلام	131
110	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ	انس بن مالك عليه السلام	210
111	كَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ	إبراهيم النخعي	194
112	كَانَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ تُسْتَحَاضُ، فَكَانَ زَوْجُهَا يَغْشَاهَا	عكرمة	209
113	كَانَتْ لَهُ جُمُعَةٌ ضَخْمَةٌ	أبي قتادة عليه السلام	174
114	كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ	عطاء بن يسار	147
115	كُلُّ مَسْجِدٍ فِيهِ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ فَإِنَّ الْاِعْتِكَافَ فِيهِ يَصْلُحُ	حذيفة بن اليمان عليه السلام	132
116	كُنَّا بِشَرِّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِخَيْرٍ	أبي سلام	134
117	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ	المغيرة بن شعبة عليه السلام	152
118	لَا بَأْسَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلَيْكَ قَبْلَ يَدَيْكَ	مجاهد	135
119	لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِِي عِيدًا	الحسن بن الحسن بن علي	102
120	لَا تَحْمَدُوا إِسْلَامَ امْرِئٍ حَتَّى تَعْرِفُوا عُقْدَةَ رَأْيِهِ	ابن عمر عليه السلام	68
121	لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ	العباس عليه السلام	116
122	لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ	عمر بن الخطاب عليه السلام	166
123	لَا يَحِلُّ لَوَاهِبٍ أَنْ يَرْجَعَ فِيمَا وَهَبَ	طاووس	142
124	لَا يَضْمَنُ السَّارِقُ سَرِقَتَهُ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحَدِّ	عبد الرحمن بن عوف عليه السلام	115

214	عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه	لَا يُعَرِّمُ صَاحِبُ سَرِقَةٍ، إِذَا أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ	125
94	الحسن البصري	لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ	126
164	الشعبي	لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ بَعْدِي جَالِسًا	127
95	سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه	لبيك ذا المعارج؟	128
160	محمد بن علي	لَقَدْ عَلِمْتُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَيْرَتُهُ	129
53	أبو هريرة رضي الله عنه	لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ	130
188	عائشة	اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ	131
79	أم سلمة	اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ، أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ، أَوْ أُزَلَ	132
26	شداد بن أوس رضي الله عنه	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ	133
126	عطاء بن يسار	اللَّهُمَّ رَجُلٌ تَرَكَ عَمَتَهُ وَخَالَتَهُ فَلَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ	134
203	ابن جريج	اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفًا، وَتَعْظِيمًا	135
112	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا	136
186	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ حَلَفَ بِالْمَسِيحِ لَهْلَاكَ	137
215	عبد الله بن عمرو رضي الله عنه	مَا أَقَلَّتِ الْغُبْرَاءُ، وَلَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ	138
51	علي بن الحسين	مَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ فَرِيضَةٌ	139
104	سعد بن عباد رضي الله عنه	مَا مِنْ أَمْرٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ يَنْسَاهُ	140
58	عمار بن ياسر رضي الله عنه	مَرَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي	141
154	عطية	مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرَضَ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ	142

74	أبو الدرداء رضي الله عنه	الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ نَفْيٍ	143
106	ابن عباس رضي الله عنه	مَنْ أَصْبَحَ مُرْضِيًّا لِوَالِدَيْهِ	144
172	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ	145
121	أبي قتادة رضي الله عنه	مَنْ سَاقَ هَدْيًا تَطَوُّعًا فَعَطَبَ فَلَا يَأْكُلُ مِنْهُ	146
94	زيد بن اسلم	مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ	147
151	أبو هريرة رضي الله عنه	مَنْ فَهَّقَهُ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُعِدْ وَضُوءَهُ وَصَلَاتَهُ	148
62	عثمان بن عفان رضي الله عنه	مَنْ يَشْتَرِي بِبُرِّ رُومَةٍ	149
140	إبراهيم النخعي	مِيرَانُهُ كُلُّهُ لِأُمِّهِ	150
138	ابن عباس رضي الله عنه	النُّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ، وَأَصْحَابِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي	151
62	جابر بن عبد الله رضي الله عنه	نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ	152
6	عبد الله بن مسعود رضي الله عنه	نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ	153
117	علي بن أبي طالب رضي الله عنه	"نَهَاةٌ عَنْ ثَلَاثٍ: نَهَانِي عَنْ أَنْ أَتَخَتَّمَ بِالذَّهَبِ	154
103	ابن عمر رضي الله عنه	هَلْ تَدْرُونَ مَا الشَّجَرَةُ الطَّيْبَةُ؟	155
124	الشعبي	هَلْ لَكَ فِي الْكُوفَةِ، وَأَنْفَلَكَ الثُّلُثُ بَعْدَ الْخُمْسِ؟	156
191	أبو بكر الصديق رضي الله عنه	هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ حَتَّى تَأْتِيَهُ	157
55	المغيرة بن شعبة رضي الله عنه	وَضَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ وَصَلَّى	158
163	تميم الداري رضي الله عنه	الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ	159
140	عثمان بن أبي العاص	وُقِّتَ لِلنِّسَاءِ فِي نِفَاسِهِنَّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا	160

30	أبو الدرداء رضي الله عنه	يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ لَا تَخْتَصَّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ دُونَ اللَّيَالِي	161
196	أسماء بن أبي بكر	يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ	162
190	علي رضي الله عنه	يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ	163
141	محمد بن علي	يَا كَائِنًا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَيَا مُكَوَّنَ كُلِّ شَيْءٍ	164
83	معاذ بن جبل رضي الله عنه	يَا مُعَاذُ مَا خَلَقَ اللَّهُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيْهِ	165
25	أبو هريرة رضي الله عنه	يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يُخَيَّرُ فِيهِ الرَّجُلُ بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْفُجُورِ	166
204	عبد الرحمن العذري	يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُوهُ	167
122	أبو سعيد الخدري رضي الله عنه	يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ قَدْ احْتَرَفُوا	168
170	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	"يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ أُوَيْسُ	169
53	الشعبي	يُقَالُ لِلرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا	170
62	ابن عمر رضي الله عنه	يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	171

ثالثاً: فهرس الأعلام المترجم لهم.

34	ابن أبي حاتم
155	ابن الأثير
153	ابن الجوزي
12	ابن الصلاح
181	ابن العراقي
11	ابن حبان
13	ابن حجر
120	ابن خزيمة
179	ابن رجب الحنبلي
56	ابن رشيد السبتي
9	ابن سيرين
18	ابن عبد البر
166	ابن عبد الهادي
132	ابن عدي
5	ابن كثير
137	ابن مندة
47	أبو بكر الجصاص
133	أبو بكر الشافعي
109	أبو حاتم الرازي
10	أبو داود السجستاني
106	أبو زرعة الرازي
11	أبو عبد الله الحاكم النيسابوري
38	أبو مجلز
12	أبو نعيم الأصبهاني
122	أبي بكر ابن المنذر
129	الأجلح
16	أحمد شاکر
195	أحمد الساعاتي
84	الأزدي
182	بُكير
10	البخاري

186	بدر الدين العيني
15	برهان الدين البقاعي
162	برهان الدين الجعبري
114	البزار
14	البلقيني
16	البيقوني
141	البيهقي
10	الترمذي
28	حفص بن غياث
137	الخطابي
12	الخطيب البغدادي
192	خليل السهارنفوري
39	الدارقطني
93	الدروردي
168	الذهبي
11	الرامهرمزي
14	الزُّرْكَشِيّ
15	السخاوي
176	سراج الدين ابن الملقن
16	السيوطي
9	الشافعي
203	شمس الدين البرماوي
174	شمس الدين الزُّرْكَشِيّ
171	صلاح الدين العلائي
10	الطحاوي
16	عبد الحق الدهلوي
137	عبد الرحمن البيلماني
10	عبد الله بن الزبير الحميدي
110	عُبَيْدُ بْنُ فَرْقَدٍ
15	العراقي
26	العقيلي
97	علي بن المديني
47	عيسى بن أبان

12	القاضي عياض
128	قَتَادَة المدلجي
211	المباركفوري
194	محمد رشيد رضا
163	المزي
10	مسلم
198	مصطفى السباعي
14	مغلطاي
17	ناصر الدين الألباني
117	النسائي
177	نور الدين الهيثمي
13	النووي
95	يحيى بن معين

